حديث

إن الله رفيق يحب الرفق

وقفات وتأملات

إعداد
أ. د. فالح محمد بن فالح الصغير
الأستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

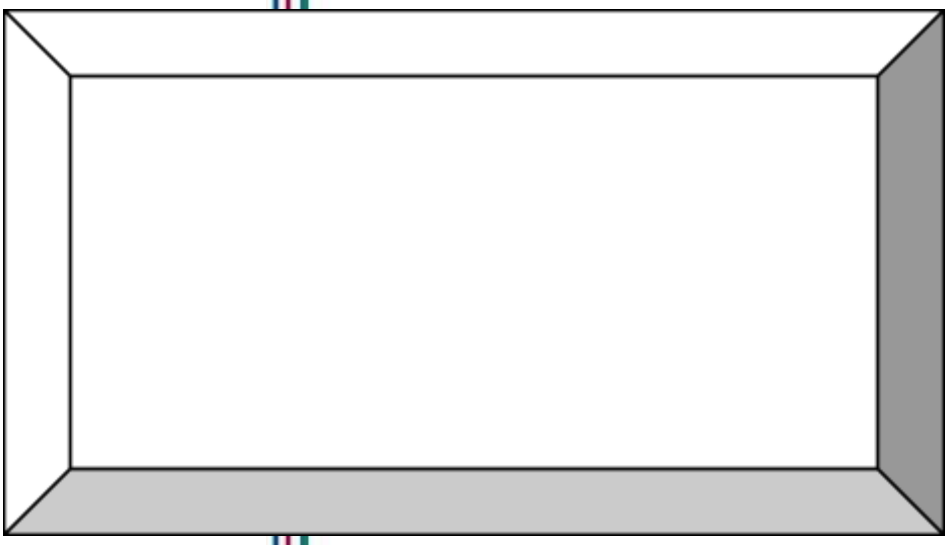

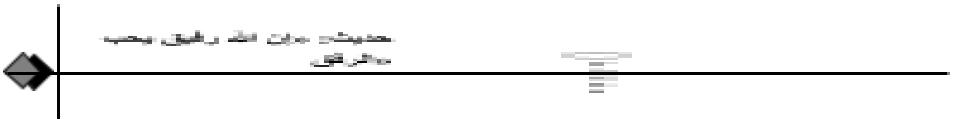

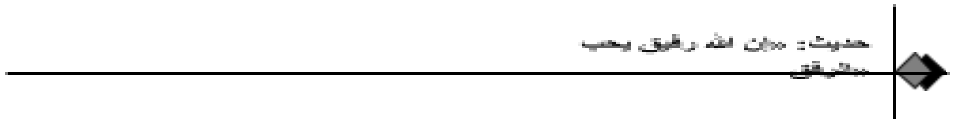
حديث: «إن الله رفيق يحب
الرفق

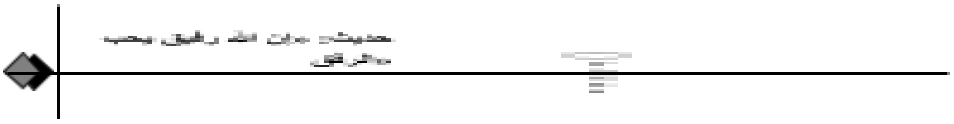

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمةً للعالمين, سيد الأولين والآخرين, وعلى آله الطاهرين، وصحبه الطيبين الغر الميامين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن ديننا دين اليسر والسماحة، ودين الرفق واللين، راعى هذا المبدأ في جميع تشريعاته، وأتى بمصالح العباد في دنياهم وأخراهم، قال تعالى: (ۇۇۆۆۈ) [سورة البقرة: 286]، وقال تعالى: (ۇۇۆۆۈۇۇ) [سورة البقرة: 185]. وقال تعالى: (ھھھےۓ) [سورة الحج: 78]. وقال تعالى: (ٹٹٹٹٹٹٹٹ) [سورة النساء: 28]. وقال في القصاص حثًا على العفو والتسامح: (ڳڳڳڳںںڻڻۀہہہھھےۓ) [سورة البقرة: 178].

وأخبر عن نبيه أنه بعثه رحمةً للعالمين، فقال تعالى: (ککگ گگ) [سورة الأنبياء: 107]، وأنه حريص على المؤمنين، رءوف رحيم بهم، قال تعالى: (ھھےۓڭڭۇۇۆ) [سورة التوبة: 128].

وقد وضع الله به الأوزار عن هذه الأمة، فقال تعالى: (ڃڃڃڃڃڃچچچچڈڈڈڈژژڑڑکککگگگگڳڳڳں) [سورة الأعراف:157].

وقد جاءت الأحاديث الكثيرة في هذا المعنى العظيم، فمنها ما روي عَنْ عَائِشَةَ ل قَالَتْ: «مَا خُيِّرَ النَّبِيُّ غ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْثَمْ؛ فَإِذَا كَانَ الإِثْمُ كَانَ أَبْعَدَهُمَا مِنْهُ, وَالله مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ الله؛ فَيَنْتَقِمُ لله»([1]).

---

[1]() صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب: إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله، برقم: (6786)،

وما رواه أبو هريرة ا عن النبي غ أنه قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ, وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ, فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا, وَاسْتَعِينُوا بِالغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِن الدُّلجَةِ»([2]).

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا»([3]).

وعن عائشة ل: أن النبي غ قال: «لِتَعْلَمَ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً؛ إِنِّي أُرْسِلتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ»([4]).

وجاء هذا المبدأ عمليًّا في تطبيق النبي غ، حيث نهى الصحابة عن قطع بول الأعرابي الذي بال في المسجد، فلما فرغ أمر بذنوب من ماء أهريق على بوله, ثم أرشد أصحابه إلى مبدأ عظيم أن يطبِّقوه في جميع حياتهم وهو مبدأ الرفق والتيسير على الآخرين؛ لأنهم بعثوا ميسرين ولم يبعثوا معسرين، كما جاء في الحديث: «دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ المَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ غ جَالِسٌ فَصَلَّى, فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: اللهمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا, فَالتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ غ فَقَالَ: لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا, فَلَمْ يَلبَثْ أَنْ بَالَ فِي المَسْجِدِ, فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ, فَقَالَ النَّبِيُّ غ : أَهْرِيقُوا عَلَيْهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ دَلوًا مِنْ مَاءٍ, ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»([5]).

فاتضح من هذه النصوص: أن الشريعة جاءت بمصالح العباد في دنياهم وأخراهم، وأن التكاليف الشرعية وما ينتج عنها مما ظاهره مشقة

(ص: 1170).

[2]() صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: الدين يسر، برقم: (39)، (ص: 9-10).

[3]() صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: ما كان النبي غ يتخوّلهم بالموعظة والعلم، برقم: (69)، (ص: 17).

[4]() مسند الإمام أحمد، برقم: (25962)، (43/115). وإسناده حسن.

[5]() جامع الترمذي، كتاب الطهارة، باب: ما جاء في البول يصيب الأرض، برقم: (147)، (ص:41), وقال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وينظر ما كتبته عن هذا الحديث في كتاب: «حديث بول الأعرابي وقفات وتأملات».

أنها ليست مرادةً لذاتها؛ لأن الله تبارك وتعالى رفع الحرج والمشقة عن هذه الأمة، قال تعالى: (ﭐﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘﭙﭚﭛﭜﭝﭞﭟﭠﭡﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱﭲﭳ) [سورة المائدة: 6]. فأخبر سبحانه وتعالى أنه لم يأمرهم بذلك حرجًا عليهم، وتضييقًا ومشقةً؛ ولكن إرادة تطهيرهم، وإتمام نعمته عليهم؛ ليشكروه على ذلك, فله الحمد كما هو أهله.

فالشريعة الغراء راعت مصالح العباد في كل شيء؛ فهي رحمة كلها، وعدل كلها، مصدرها العدل الرحيم، يقول الإمام ابن القيم :: «وإذا تأملت الشريعة التي بعث الله بها رسوله حق التأمل وجدتها من أولها إلى آخرها شاهدةً بذلك ناطقةً به، ووجدت الحكمة والمصلحة والعدل والرحمة باديًا على صفحاتها، منادياً عليها، يدعو العقول والألباب إليها، وأنه لا يجوز على أحكم الحاكمين، ولا يليق به أن يشرع لعباده ما يضادّها؛ وذلك لأن الذي شرعها علم ما في خلافها من المفاسد والقبائح والظلم والسفه الذي يتعالى عن إرادته وشرعه، وأنه لا يصلح العباد إلا عليها، ولا سعادة لهم بدونها البتة»([6]).

والإسلام يأمر بالرفق في جميع الأمور مع جميع فئات الناس؛ الصغار والكبار، والرجال والنساء، والضعاف والأقوياء، والمرضى والأصحاء, وحتى مع البهائم والدواب وغيرها؛ لأن الإنسان إذا وجِّه إلى عملٍ طيبٍ بأسلوبٍ هادئٍ وقولٍ حسنٍ كان عاملاً للقبول، يقول ابن الجوزي :: «واعلم أن رياضة النفس تكون بالتلطف, والتنقل من حال إلى حال، ولا ينبغي أن يؤخذ أولاً بالعنف، ولكن بالتلطف، ثم يمزج الرغبة والرهبة»([7]).

وفيما يلي من الصفحات نعيش في رحاب هذا الحديث الشريف الذي روته عائشة لَقَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِن اليَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ غ , فَقَالُوا: السَّامُ

---

[6]() مفتاح دار السعادة لابن القيم، المجلد الأول، (2/23).
[7]() الطب الروحاني لابن الجوزي (ص: 58).

عَلَيْكَ. فَقُلتُ: بَل عَلَيْكُم السَّامُ وَاللَّعْنَةُ, فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ الله رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ. قُلتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: قُلتُ: وَعَلَيْكُمْ». فهماً ودراسةً واستنباطاً للأحكام القيمة والدروس النافعة لكل مسلمٍ، وداعيةٍ ومربٍّ يريد فقهه على فهمٍ وبصيرةٍ.

أسأل الله تبارك وتعالى أن ينفعنا بما علمنا ويعلمنا ما ينفعنا، وأن يجعل هذا العمل من المدخرات، وأن يعفو عن الزلل والتقصير والخطيئات, إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه
أ. د. فالح بن
محمد بن فـالح الصغيّر
المشرف العام على موقع شبكة السنة وعلومها

faleh@alssunnah.com

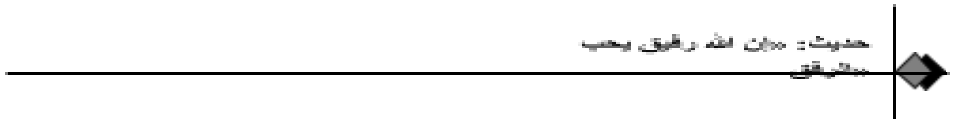
حديث: «إن الله رفيق يحب
الرفق

نص الحديث

قال الإمام البخاري :: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ, عَن ابنِ عُيَيْنَةَ, عَن الزُّهْرِيِّ, عَنْ عُرْوَةَ, عَنْ عَائِشَةَ لقَالَتْ:

اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِن اليَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ غ, فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ.» فَقُلتُ: بَل عَلَيْكُم السَّامُ وَاللَّعْنَةُ, فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ! إِنَّ الله رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ. قُلتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: قُلتُ: «وَعَلَيْكُمْ».

وفي رواية مسلم: «**إِنَّ الله رَفِيقٌ, يُحِبُّ الرِّفْقَ, وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لا يُعْطِي عَلَى العُنْفِ, وَمَا لا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ**».

[رواه الشيخان وغيرهما من أصحاب السنن].

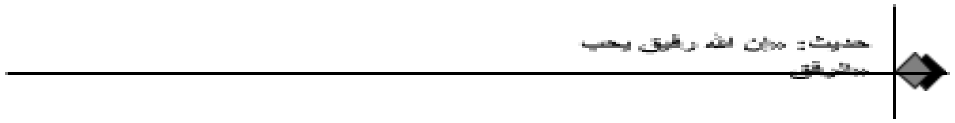
حديث: «إن الله رفيق يحب
الرفق

الوقفة الأولى

تخريج الحديث

أخرج هذا الحديث:

- الإمام البخاري في صحيحه:

في كتاب الأدب، باب: الرفق في الأمر كله، برقم: (6024)، (ص: 1053).

وكتاب الاستئذان، باب: كيف الرد على أهل الذمة بالسلام، برقم: (6256)، (ص: 1089).

وكتاب الدعوات، باب: الدعاء على المشركين، برقم: (6395)، (ص: 1110).

وهذه الروايات الثلاثة لم تذكر فيها جملة: «إن الله رفيق».

وكتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب: إذا عرَّض الذمي أو غيره بسبِّ النبي غ ولم يصرّح، برقم: (6927)، (ص: 1193) وفيه التصريح بلفظ: «إن الله رفيق».

وبرقم: (6926)، (ص: 1193). وفيه: «مرّ يهوديٌّ برسول الله غ فقال: السام عليك» الحديث.

وكتاب الأدب، باب: لم يكن النبي غ فاحشًا ولا متفاحشًا، برقم: (6030)، (ص: 1054). وفيه قصة تسليم اليهود وقول النبي غ لعائشة: «مهلاً يا عائشة، عليكِ بالرفق، وإياك والعنف والفحش».

ونحوها في كتاب الدعوات، باب: قول النبي غ: «يستجاب لنا في اليهود، ولا يستجاب لهم فينا»، برقم: (6401)، (ص: 1111).

وكتاب الجهاد والسير، باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة

والزلزلة، برقم: (2935)، (ص: 485). وفيه: «فقالوا: السام عليك، ولَعَنْتُهُمْ فقال: ما لكِ؟».

- والإمام مسلم في صحيحه:

في كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم، برقم: (2165)، (ص: 963).

وكتاب البر والصلة، باب: فضل الرفق، برقم: (2593)، (ص: 1133). وفيه زيادة على ما جاء عند البخاري، وهي: «وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى العُنْفِ, وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ».

- والإمام أبو داود في سننه:

كتاب الأدب، باب: في الرفق، برقم: (4807)، (ص: 680). بزيادة كلمات: «وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى العُنْفِ».

- والإمام الترمذي في جامعه:

كتاب الاستئذان، باب: ما جاء في كراهية السلام على الذمي، برقم: (2701)، (ص: 613). بلفظ: «قد قلت: عليكم».

- والإمام ابن ماجه في سننه:

كتاب الأدب، باب: الرفق، برقم: (3688)، (ص: 528-529)، ويوافق تمامًا رواية أبي داود، وبرقم: (3689)، (ص: 529). بلفظ: «إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله».

- والإمام الدارمي في سننه:

كتاب الرقاق، باب: في الرفق، برواية عبد الله بن مغفل، (2/323).

وبرواية عائشة بلفظ: «إن الله يحب الرفق في الأمر كله», (2/323).

- والإمام مالك في كتابه الموطأ:

كتاب الجامع، باب: ما يؤمر به من العمل في السفر، برقم: (2062)، (ص: 158) بلفظ: «إن الله تبارك وتعالى رفيق يحب الرفق، ويرضاه، ويعين عليه ما لا يعين على العنف،....» الحديث.

- والإمام أحمد في مسنده في مواضع، منها:

برقم: (902)، (2/234-235)، عن علي بن أبي طالب ا، مثل رواية أبي داود.

وبرقم: (16802)، (27/356-357)، عن عبد الله بن المغفل. مثل الرواية السابقة.

وبرقم: (16805)، (27/360), بلفظ: «إن الله رفيق يحب الرفق ويرضاه...» الحديث.

وبرقم: (24090)، (40/109)، عن عائشة ل.

وبرقم: (24091)، (40/ 110). بلفظ: «إن الله عز وجل يحب الرفق في الأمر كله».

وقد ذكره في مواضع أخرى في المسند.

وغير هؤلاء من أصحاب المصنفات، ويكتفى بما ذكر لأدائه الغرض منه.

الوقفة الثانية

مع مفردات الحديث

قبل أن نبدأ بشرح الحديث يحسن بنا أن نبين معاني مفردات هذا الحديث العظيم. فنقول:

«رهط»: الرهط من الرجال ما دون العشرة، ولا تكون فيهم امرأة, ولا واحد له من لفظه, وجمعه أرهط, وأرهاط, وأراهط جمع الجمع([8]).

«السَّام»: بِأَلِفٍ سَاكِنَة, والسَّوْم: الموْت, وَقِيلَ: هُوَ المَوْت العَاجِل([9]).

«وَاللَّعْنَة»: الطرد والإبعاد من الخير، وبابه قطع، واللعنة: الاسم، والجمع لِعان ولَعَنات([10]).

«الرِّفْق»: بِكَسْرِ الرَّاء وَسُكُون الفَاء بَعْدهَا قَاف, هُوَ لِين الجَانِب بِالقَوْلِ وَالفِعْل, وَالأَخْذ بِالأَسْهَلِ, وَهُوَ ضِدّ العُنْف([11]).

«إِنَّ الله رَفِيق»: أي: لطيف بعباده, يريد بهم اليسر, ولا يريد بهم العسر فيكلفهم فوق طاقتهم, بل يسامحهم ويلطف بهم([12]).

«وَيُعْطِي عَلَيْهِ»: أَي: فِي الدُّنْيَا مِن الثَّنَاء الجَمِيل، وَنَيْل المَطَالِب، وَتَسْهِيل المَقَاصِد, وَفِي الآخِرَة مِن الثَّوَاب الجَزِيل([13]).

«العُنْف»: بضم العين ويجوز كسرها وفتحها، وهو ضد الرفق([14]), وبضمّ العين أفصح وأشهر, وكل ما في الرفق من الخير؛ ففي العنف من

---

[8]() عمدة القاري للعيني، (24/ 83).
[9]() فتح الباري للعسقلاني، (11/ 42).
[10]() مختار الصحاح للرازي، مادة: س و م. (ص: 599).
[11]() فتح الباري للعسقلاني، (10/ 449).
[12]() فيض القدير للمناوي، (2 / 237).
[13]() عون المعبود للعظيم آبادي، (13/ 112).
[14]() فتح الباري لابن حجر العسقلاني، (11/200).

الشر مثله([15]).

□◄◄ ►►□

[15]() فيض القدير للمناوي، (2/ 237).

الوقفة الثالثة

الرفق: مفهومه ومجالاته

تعريف الرفق لغةً:

قال الرازي: «الرفق ضد العنف، وقد رفق به يرفُق بالضم رفقًا، ورفق به، وأرفقه، وترفق به كله بمعنىً»[16].

وقال ابن منظور: «الرفق ضد العنف، رفَقَ بالأمر وله وعليه، يرفُقُ رِفقًا، ورفُقَ يرفُقُ، ورفِقَ: لطف... وقال الليث: الرِفق: لين الجانب ولطافة الفعل، وصاحبه رفيق،... والله رفيق بعباده: من الرفق والرأفة، فهو فعيل بمعنى فاعل... والرفيق ضد الأخرق، ورفيقة الرجل امرأته. ورفيق المرأة زوجها ... ورافق الرجلَ: صاحبَه، ورفيقك: الذي يرافقك، وقيل: هو الصاحب في السفر خاصة، وقد يجمع على رفقاء»[17].

وقال الفيروزآبادي: «الرِفق بالكسر: ما استعين به واللطف. والرُّفْقَةُ -مثلثة- جماعة ترافقهم. والرفيق: المرافق، والجمع رُفَقاء، فإذا تفرقوا ذهب اسم الرفقة لا اسم الرفيق للواحد والجميع. والمصدر الرَفاقة كالسماحة»[18].

وقال ابن حجر في الفتح: «الرفيق اسم جنس يشمل الواحد والجماعة».

فتلخص مما سبق: أن الرفق يعني اللطف، واللين في القول والعمل.

تعريف الرفق اصطلاحًا:

---

[16]() مختار الصحاح للرازي، مادة: ر ف ق. (ص: 251).

[17]() لسان العرب لابن منظور، مادة: ر ف ق حرف القاف، فصل الراء، (6/ 408- 411)، بتلخيص.

[18]() القاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: الرفق، باب القاف، فصل الراء، (3/ 244)، بتلخيص.

لم أجد من تطرق إلى تعريف الرفق تعريفًا اصطلاحيًا، بل ذكروا معناه العام وأهميته وفضله والمجالات التي ينبغي استعماله فيها، والتي لا ينبغي استعماله فيها، والتي يجب تركه فيها، ويجمع ما ذكروه عن الرفق بأنه: «استخدام التلطف، ولين الجانب، والتؤدة، والأناة، والتزام الطرف الوسط في التعامل مع الله ومع الخلق في جميع الأشياء ما لم يؤدِّ إلى ارتكاب محظورٍ، أو التهاون والتكاسل في عملٍ صالحٍ».

فنلمح مما سبق أن الرفق يكون في: التعامل مع الله في العبادات من الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها من العبادات، بأن يدخل الإنسان في هذا الدين برفقٍ، ولا يكلف نفسه ما لا تتحمل؛ لأن الله لا يكلف نفسًا إلا وسعها، وأراد الله بهذه الأمة التيسير والسماحة، ورفع عنها المشقة والحرج؛ كما قال تعالى: (ﭐﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘﭙﭚﭛﭜﭝﭞﭟﭠﭡﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱﭲﭳﭴﭵﭶﭷﭸﭹﭺﭻﭼﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ) [سورة المائدة:6].

ويكون مع الخلق أيًّا كانوا بدون النظر إلى اللون أو الجنس أو اللغة أو الحسب أو النسب أو غيرها من الفروق الفردية أو الاجتماعية بين الناس؛ لأن الرفق يحتاجه الجميع، ويحبه الجميع، ولم يكن في شيء إلا زانه، ولم ينزع من شيء إلا شانه؛ كما جاء في الحديث: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»[19].

ولكن ليس معنى الرفق أن يتكاسل الإنسان في التسابق إلى الخيرات، ويزهد في العزائم ومعالي الأمور؛ لأن الرفق شيء والكسل والتهاون شيء آخر، وقد يشتبه هذا الأمر على بعض الناس، فالرسول غ كان يعمل بالرخص، ويعمل بالعزائم، وهو مع كونه حليمًا ورفيقًا ولين الجانب كان يغضب لله إذا انتهكت حرماته، ويبطش بالأعداء في حال المواجهة، ويجاهد في سبيل الله الكفار والمشركين، كما جاء في الحديث: عَنْ عَائِشَةَ ل قَالَتْ: مَا خُيِّرَ النَّبِيُّ غ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْثَمْ, فَإِذَا كَانَ

---

[19]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، برقم: (2594)، (ص: 1133).

الإِثْمُ كَانَ أَبْعَدَهُمَا مِنْهُ, وَالله مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ الله؛ فَيَنْتَقِمُ لله([20]).

ويتضح ذلك في حديث: عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ أَحَبُّ العَمَلِ إِلَى رَسُولِ الله غ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ»([21]).

وعنها ل قَالَت: «لَمْ يَكُن النَّبِيُّ غ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ, وَكَانَ يَقُولُ: خُذُوا مِن العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ الله لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا, وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ غ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ, وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا»([22]).

وعن مسروق قال: «سَأَلتُ عَائِشَةَ ل: «أَيُّ العَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ غ؟ قَالَت: الدَّائِمُ. قَالَ: قُلتُ: فَأَيَّ حِينٍ كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ»([23]).

وعن عَلقَمَةَ «قُلتُ لِعَائِشَةَ ل: هَل كَانَ رَسُولُ الله غ يَخْتَصُّ مِن الأَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: لَا. كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً. وَأَيُّكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ الله غ يُطِيقُ»([24]).

والرفق في العبادات يتجلى بأن يأخذ الإنسان منها بقدر ما يستطيع، وبقدر النشاط والرغبة في النفس، بدون جبر ولا إكراه؛ لأن «المنبت لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى», ولكن إذا دخل فيها فلا بد أن تؤدى أيا كان نوعها من صلاة أو صيام أو حج أو غيرها أداءً صحيحاً, باستكمال

---

[20]() صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب: إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله، برقم: (6786)، (ص:1170).

[21]() صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل، برقم: (6462)، (ص: 1121).

[22]() صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: صوم شعبان، برقم: (1970)، (ص: 317).

[23]() صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل، برقم: (6461)، (ص:1121).

[24]() صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: هل يخص شيئاً من الأيام، برقم: (1987)، (ص:320).

شروطها وأركانها, واستيفاء سننها وآدابها, فليس معنى الرفق أن يؤديها مخلاً بآدابها وشروطها. وكذلك يأخذ بقدر ما يستطيع منها ولكن يداوم عليه، لأن الدوام على الشيء له خاصية فريدة وميزة، وفضائل جمة، والله تبارك وتعالى يحبّ من العبد المداومة على الأعمال، قال تعالى: (ژ ژ ڑ ک ک ک ک) [سورة المعارج:22-23], وقال تعالى: (ڃ ڃ ڃ ڃ ڄ ڄ ڄ ڄ ڈ ڈ) [سورة المؤمنون:8-9].

o **في باب المعاملات مع الخلق ابتداءً بالوالدين يكون الرفق معهما ببرهما بالمعروف،** وطاعتهما في غير معصية الله، وإيصال الخير إليهما، وكف الأذى عنهما، والدعاء والاستغفار لهما, وإنفاذ عهدهما, وإكرام صديقهما؛ كما قال تعالى: (ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە) [سورة الإسراء:23-25].

o **والرفق مع الأقارب ببرهم ورحمتهم والعطف عليهم،** وفعل ما يجمل فعله معهم، وترك ما يسيء إليهم؛ كما قال تعالى: (ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ) [سورة الإسراء:26].

وقال أيضًا: (ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ) [سورة النساء:36].

وقال تعالى: (ئۇ ئۇ ئې ئې ئى ئى ئى ئى ی ی ی ی ئج ئح ئم ئى ئي بج بح بخ بم بى بي تج تح) [سورة البقرة:215].

o **كما نهى عن القطيعة،** فقال: (ڃ ڃ ڃ ڃ ڄ ڄ ڄ ڄ ڈ ڈ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک) [سورة محمد: 22-23].

وفي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا, عَن النَّبِيِّ غ, قَالَ: «خَلَقَ الله الخَلقَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَت الرَّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ, فَقَالَ لَهُ: مَهْ؟ قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ العَائِذِ بِكَ مِن القَطِيعَةِ, قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ, وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ, قَالَ: فَذَاكِ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ

شِئْتُمْ: (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ)([25]).

o **والرفق مع اليتامى بالمحافظة على أموالهم**، وصيانة حقوقهم، وتأديبهم وتربيتهم بالحسنى، والمسح على رؤوسهم، ومعاملتهم بالحسنى، قال تعالى: (ﭙﭚﭛﭜ ﭝﭞﭟﭠﭡﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮ) [سورة البقرة:220].

وقد جاءت النصوص العظيمة في كافل اليتيم بأنه يتمتع بصحبة النبي غ في الجنة؛ فعن سَهْلٍ قَالَ رَسُولُ الله غ: «وَأَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا». وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا»([26]).

o **والرفق مع المساكين بسد جوعهم**، وستر عورتهم، وعدم احتقارهم وازدرائهم، وعدم المساس بهم بسوء، وإيصال النفع إليهم بما يستطيع، قال تعالى: (ﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬ) [سورة الإسراء:26].

وقال تعالى: (ﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺ) [سورة البقرة:83].

o **والرفق مع ابن السبيل بقضاء حاجته**, وسد خلته, ورعاية ماله, وصيانة كرامته, وبإرشاده إن استرشد, وهدايته إن ضلّ، فله حق عظيم، وقد ذكره الله في مصارف الزكاة، فقال: (ﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔ ﯕﯖﯗﯘﯙ) [سورة التوبة:60].

والإنفاق على ابن السبيل من أعمال البر، فقال تعالى: (ﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘ ﭙﭚﭛﭜﭝﭞﭟﭠﭡﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱﭲﭳﭴﭵﭶﭷﭸﭹﭺﭻﭼﭽﭾﭿﮀﮁﮂ ﮃ) [سورة البقرة:177].

o **والرفق مع الخادم بإيتائه أجره قبل أن يجف عرقه**، وبعدم إلزامه ما لا يلزمه، أو تكليفه بما لا يطيق, وبصون كرامته، واحترام شخصيته،

---

[25]() صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: (وتقطعوا أرحامكم)، برقم: (4830)، (ص: 855).
[26]() صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب: اللعان، برقم: (5304)، (ص: 948).

وقد جاءت أحاديث كثيرة في هذا الباب، فعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «أَعْطُوا الأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ»[27].

أي: ينبغي المبادرة في إعطاء حقّه بعد إنهاء العمل والفراغ من الحاجة.

وفي رواية عن أبي هريرة ا: أن رسول الله غ قال: «قَالَ الله: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ, وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ, وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ»[28].

o **والرفق مع عموم الناس -مسلمهم وغير مسلمهم- بالتلطف في القول لهم**, والإحسان في المعاملة، وبإرشاد ضالّهم، وتعليم جاهلهم، والاعتراف بحقوقهم، وبإيصال النفع إليهم، وكف الأذى عنهم، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ : «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ الله عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ, وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ الله عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ, وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ الله فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ, وَالله فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»... الحديث[29].

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله! أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ بِالله, وَالجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ. قَالَ: قُلتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: أَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا. قَالَ: قُلتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَل؟ قَالَ: تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ. قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ العَمَلِ؟ قَالَ: تَكُفُّ شَرَّكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ»[30].

---

[27]() سنن ابن ماجه، كتاب الرهون، باب: أجر الأجراء، برقم: (2443)، (ص:350). وصححه الألباني، ينظر: صحيح ابن ماجه(2/ 59), برقم: (1980).

[28]() صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب: إثم من باع حرًا، برقم: (2227)، (ص: 355).

[29]() صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، برقم: (2699)، (ص: 1173).

[30]() صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، برقم: (84)، (ص: 52).

o **والرفق مع الحيوان بإطعامه إن جاع**، ومداواته إن مرض، وبعدم تكليفه ما لا يطيق وحمله على ما لا يقدر، وبالرفق به في عمله، وإراحته إن تعب, فعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ يَرْفَعُهُ: «إِنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَفِيقٌ, يُحِبُّ الرِّفْقَ, وَيَرْضَى بِهِ, وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى العُنْفِ, فَإِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ العُجْمَ فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا, فَإِنْ كَانَت الأَرْضُ جَدْبَةً فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنِقْيِهَا, وَعَلَيْكُمْ بِسَيْرِ اللَّيْلِ فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ مَا لَا تُطْوَى بِالنَّهَارِ, وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى الطَّرِيقِ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الحَيَّاتِ»([31]).

وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: «أَرْدَفَنِي رَسُولُ الله غ خَلفَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِن النَّاسِ, وَكَانَ أَحَبُّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ الله غ لِحَاجَتِهِ هَدَفًا أَوْ حَائِشَ نَخْلٍ, قَالَ: فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ؛ فَإِذَا جَمَلٌ, فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ غ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ, فَأَتَاهُ النَّبِيُّ غ فَمَسَحَ ذِفْرَاهُ فَسَكَتَ, فَقَالَ: مَنْ رَبُّ هَذَا الجَمَلِ؟ لِمَنْ هَذَا الجَمَلُ؟ فَجَاءَ فَتًى مِن الأَنْصَارِ فَقَالَ: لِي يَا رَسُولَ الله. فَقَالَ: أَفَلَا تَتَّقِي الله فِي هَذِهِ البَهِيمَةِ الَّتِي مَلَّكَكَ الله إِيَّاهَا؟ فَإِنَّهُ شَكَا إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ»([32]).

وغيرها من الأحاديث كثيرة.

◉◉◉◉◉

هذا ملخّص لمجالات الرفق المستنبطة من مفهومه والتي سنفصّلها إن شاء الله فيما يأتي من الصفحات، وهنا همسةٌ في أذن كل داعيةٍ ومعلمٍ ومربٍّ ليجيب كل واحد على هذا السؤال, أين نحن من هذه الصفة الحميدة التي لا تأتي إلا بالخير؟ فما تخلق بها أحد إلا جمّلته، وما زهد فيها أحد إلا شانته. كما قال النبي غ: «إِنَّ الرِّفْقَ لا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إلا زَانَهُ، وَلا يُنْزَعُ

---

[31]() أخرجه مالك في كتابه الموطأ: كتاب الجامع، باب: ما يؤمر به من العمل في السفر، برقم: (2062)، (ص: 158). والجامع الصغير وزيادته, (1/ 266)، برقم: (2651), وصححه الألباني، ينظر: حديث رقم: (1770) في صحيح الجامع.

[32]() سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب: ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم، برقم: (2548)، (ص: 370)، تدئبه أي: تكده وتتعبه.

مِنْ شَيْءٍ إلا شَانَهُ»[33].

ولعلّ في الوقفات الآتية ما يجلي مفهوم هذا المبدأ العظيم، ويوسعه، ويرسخه في النفوس.

□◄◄ ►►□

[33]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، برقم: (2594)، (ص: 1133).

الوقفة الرابعة
تسمية الله تعالى بـ(الرفيق)

إن لله تبارك وتعالى الأسماءَ الحسنى والصفاتِ العلى، والأدلة عليها من الكتاب والسنة كثيرة، قال تعالى: (ﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮ) [سورة طه: 8].

وقال تعالى: (ﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿ) [سورة الإسراء: 110].

وقال تعالى: (ﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿ) [سورة الحشر: 24].

وقال تعالى: (ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿ) [سورة الأعراف: 180].

وفي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا: أَنَّ رَسُولَ الله غ قَالَ: «إِنَّ لله تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا, مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ»[34].

قال ابن حجر: «وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ اِسْم غَيْر هَذِهِ التِّسْعَة وَالتِّسْعِينَ, وَإِنَّمَا مَقْصُود الحَدِيث أَنَّ هَذِهِ الأَسْمَاء مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّة, فَالمُرَاد الإِخْبَار عَنْ دُخُول الجَنَّة بِإِحْصَائِهَا لَا الإِخْبَار بِحَصْرِ الأَسْمَاء, وَيُؤَيِّدهُ قَوْله غ فِي حَدِيث اِبْن مَسْعُود الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَد وَصَحَّحَهُ اِبْن حِبَّان: «أَسْأَلك بِكُلِّ اِسْم هُوَ لَك، سَمَّيْت بِهِ نَفْسك, أَوْ أَنْزَلته فِي كِتَابك, أَوْ

---

[34]() صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب: إن لله مائة اسم إلا واحدة، برقم: (7392), (ص: 1272), وكتاب الشروط، باب: الشروط في القرض، برقم: (2736)، (ص: 451). وصحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والاستغفار، باب: في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها، برقم: (2675)، (ص: 1166).

عَلَّمْته أَحَدًا مِنْ خَلقك, أَو اِسْتَأْثَرْت بِهِ فِي عِلم الغَيْب عِنْدك»([35]). وَعِنْد مَالِك عَنْ كَعْب الأَحْبَار فِي دُعَاء «وَأَسْأَلك بِأَسْمَائِك الحُسْنَى مَا عَلِمْت مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَم»([36]).

والرفق من الصفات العلى التي وصف بها الرسول غ ربه، كما في الحديث الذي معنا.

والموقف من أسماء الله تعالى وصفاته الإقرار بها كما جاءت عن الله تعالى وعن رسوله غ، ومعرفة معناها من دون تكييف أو تمثيل أو تشبيه بغيره سبحانه، ومن دون تعطيل لمعناها، على حد قوله تعالى: (ﭐ ﭑﭒﭓﭔ ﭕ) [الشورى:11].

ولما سئل الإمام مالك : عن صفة الاستواء قال: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة».

---

[35]() صحيح ابن حبان, (3 / 253)، برقم: (972) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله غ: «ما قال عبد قط إذا أصابه هم أو حزن: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور بصري وجلاء حزني وذهاب همي إلا أذهب الله همه وأبدله مكان حزنه فرحا) قالوا: يا رسول الله ينبغي لنا أن نتعلم هذه الكلمات ؟ قال: (أجل ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن). وصحّحه الألباني في السلسلة الصحيحة, (1/ 383), (برقم: 199).

[36]() الموطأ للإمام مالك - رواية يحيى الليثي, (2 /951)، برقم: (1707).

❐ تسمية الله تعالى بالرفيق:

جاء في حديث الباب قوله غ : «**إن الله رفيق يحب الرفق**»، وهذا يدل على أن الله تعالى يسمى بـ «الرفيق»، ويوصف بالرفق، وأنه من أسمائه الحسنى وصفاته العلى، وتتبّع العلامة ابن عثيمين : ما ورد في القرآن والسنّة من أسماء الله الحسنى فبلغ بها تسعة وتسعين اسمًا؛ واحد وثمانون اسمًا في كتاب الله تعالى، وثمانية عشر اسمًا في سنّة رسول الله غ، ومما أثبته من السنة من أسماء الله سبحانه: «الجميل، الجواد، الحَكَمُ، الحيي، الربّ، الرّفيق، السبوّح، السيّد، الشّافي، الطيّب، القَابِضُ، البَاسِطُ، المُقَدِّمُ، المُؤَخِّرُ، المحسن، المعطي، المنّان، الوتر».

فـ«الرفيق» من أسمائه الحسنى، وهذا يرد على من ذهب إلى أنه لا يجوز أن يسمى الله بالرفيق، وهم الذين قالوا: إن خبر الواحد ليس بحجة، فقد نقل المناوي عن بعض الناس أنه لا يجوز إطلاق الرفيق عليه سبحانه اسمًا؛ لأن أسماءه سبحانه إنما تتلقى بالنقل المتواتر ولم يوجد([37]).

قال النووي :: فيه تصريح بتسميته سبحانه وتعالى بالرفيق... والأصح جواز تسميته تعالى رفيقا وغيره مما يثبت بخبر الواحد([38]).

❐ وثمرات معرفة هذا الاسم كثيرة، ومنها:

o الإيمان بأن الله رفيق يزيد في قلب العبد حب الله تعالى ورجاؤه تعالى، فيزداد إيمانًا به سبحانه، كما يحثّ على حسن الظنّ بالله تعالى، امتثالاً لقوله غ: «لا يموتنَّ أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله لأ».

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله الأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِالله لأ»([39]).

---

[37]() فيض القدير للمناوي، (2 / 237).
[38]() شرح النووي على صحيح مسلم, (16/ 146).
[39]() كتاب النعوت الأسماء والصفات، لأحمد بن شعيب النسائي، (1 /290)، برقم: (28).

o إن المؤمن إذا اعتقد أن الله رفيق، ويحب الرفق، حاول أن يتصف بهذه الصفة الحميدة؛ لأنها ترجع بصاحبها إلى ما فيه نفعه في دنياه وآخرته.

o وكذلك إذا أسرف الإنسان على نفسه، ثم علم أن الله رفيق بعباده، لم ييأس من روح الله بل يبادر إلى التوبة، ويستبشر بقول الله تعالى: (ﭨﭩﭪﭫﭬ ﭭﭮﭯﭰﭱ ﭲﭳﭴﭵﭶ) [سورة الزمر:53].

o وكذلك يتعوّد الإنسان على التحلّي بالفضائل والتخلّق بالخلق الطيب؛ لما لها من فضائل جمة، فعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو يُحَدِّثُنَا إِذْ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ الله غ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا, وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحسنُكُمْ أَخْلَاقًا»[40].

وقد مدح الله تبارك وتعالى نبيه بأنه صاحب خلق عظيم، كما قال تعالى: (ﮒﮓﮔﮕ) [سورة القلم:4].

o وإذا اتصف العبد بالرفق تسهلت أموره، كما جاء في الحديث عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ غ: أَنَّ رَسُولَ الله غ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ الله رَفِيقٌ, يُحِبُّ الرِّفْقَ, وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى العُنْفِ, وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»[41].

o وإيمان العبد بأن الله رفيق يعطي العبد انشراح الصدر؛ فتبعد عنه العُقَدُ النفسيةُ فلا مَلَلَ ولا كآبةَ ولا ضيقَ ولا قلق ولا كدرَ ولا نكدَ في العيش، فيعيش مرتاحَ البال والصدر، فيزداد بالحسنات ويبتعد عن السيئات؛ لأنه يشعر برفق الله سبحانه وتعالى فيطمئن.

وغيرها من الثمار الطيبة، والآثار الحميدة، والفوائد العامة الكثيرة،

---

[40]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: حسن الخلق والسخاء، وما يكره من البخل، برقم: (6035)، (ص: 1054).

[41]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب: فضل الرفق، برقم: (2592)، (ص: 1133).

رزقني الله تعالى والقارئ الكريم والمسلمين جميعا ذلك.

□◄◄ ►►□

الوقفة الخامسة

تأصيل مبدأ الرفق في مجالاته المتنوعة

إن هذا الدين منزل من عند الله تبارك وتعالى، يصلح لسائر الأزمان والبلدان، كما يصلح لجميع فئات المجتمع، كما أن له فضائل جمة وخصائص متنوعة، ومن ذلك أنه يأخذ بيد الإنسان إلى ما فيه صلاحه ونفعه في دينه ودنياه وأخراه برفق ولين، كيف لا وهو دين الرحمة أنزله الله على نبيه رحمة للعالمين؟! وهذا الدين هو خاتم الأديان، كما أن هذه الشريعة ناسخة لجميع الشرائع التي قبلها، وباقية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

فمن خصائص هذا الدين: تأصيل مبدأ الرفق، والحث عليه في مختلف المجالات؛ فإن الإنسان يمر في حياته بمراحل شتى، وتتنوع علاقاته بأشخاص كثيرين، وقبل ذلك له علاقة وثيقة مع ربه وخالقه، ثم هو ولد بالنسبة لرجل وامرأة، وأب أو أم بالنسبة لأولاده، وله أقارب وجيران ورفقة في العمل، كما أنه قد يكون صاحب العمل أو يعمل لدى مؤسسة أو شخص آخر، وهو إما راعٍ أو من الرعية، وإما رئيس أو مرؤوس، ففي كل هذه الأحوال فإن الدين يأمر الإنسان بالرفق في التعامل في جميع الأحوال والظروف، وحتى مع المماليك والدواب والبهائم التي لا قبل لها بالإنسان، وفيما يلي تفصيل ما أجملناه في هذه السطور:

أ ــ تأصيل مبدأ الرفق بالإنسان نفسه في علاقته مع ربه:

إن الإنسان خلق ضعيفًا، والله سبحانه قد خلقه ليعبده وحده ولا يشرك بعبادة ربه أحدًا: قال تعالى: (ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ) [الذاريات: 56] وأمره بأوامر كثيرة ونهاه عن نواهي شتى، وكلّفه بتكاليف عدة، ولكن الله سبحانه لم يأمره إلا بما يستطيع ويتحمل، وهذا كله يدل على رفق الله تعالى وتيسيره

على عباده، وأنه رفيق رحيم بهم، والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة كثيرة، ومن ذلك قول الله تعالى: (ۇۆۆۈۈ) [سورة البقرة:286].

قال ابن كثير : في تفسيره: «أي لا يكلف أحداً فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه، ورأفته بهم، وإحسانه إليهم، وهذه هي الناسخة الرافعة لما كان أشفق منه الصحابة في قوله: (ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄ)، أي: هو وإن حاسب وسأل لكن لا يعذب إلا بما يملك الشخص دفعه، فأما ما لا يملك دفعه من وسوسة النفس وحديثها فهذا لا يكلف به الإنسان، وكراهية الوسوسة السيئة من الإيمان»[42].

«وسئل سفيان بن عيينة عن قوله لأ: (ۇۆۆۈۈ) قال: إلا يسرها، ولم يكلفها فوق طاقتها، وهذا قول حسن؛ لأن الوسع ما دون الطاقة»[43].

ومن أبرز معالم هذا الدين الحنيف: الرفق وعدم العنف، واليسر وعدم العسر، واللين وعدم الشدة في عبادة العبد لربه:

قال تعالى: (ھھھےۓ) [سورة الحج: 78]. أي: وما جعل عليكم ربكم في الدين الذي تعبدكم فيه من ضيق لا مخرج لكم مما ابتليتم به فيه, بل وسع عليكم، فجعل التوبة من بعضٍ مخرجًا, والكفارة من بعضٍ, والقصاص من بعضٍ، فلا ذنب يذنب المؤمن إلا وله منه في دين الإسلام مخرج[44].

وقال تعالى: (ٹٹٹٹٹٹٹٹ) [سورة النساء: 28]. أي: «يسهل عليكم في أحكام الشرع وقد سهل؛ كما قال جل ذكره: (ڑ ڑ ڑ) [الأعراف:157]»[45].

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، فمنها ما رواه أبو قتادة عن

---

[42] () تفسير ابن كثير (1/455).
[43] () تفسير البغوي (1/357).
[44] () تفسير الطبري (9/ 191).
[45] () تفسير البغوي (1/ 199).

الأعرابي الذي سمع رسول الله غ يقول: «إن خير دينكم أيسره.. إن خير دينكم أيسره»([46]).

وعن عروة الفقيمي قال: كنا ننتظر النبي غ، فخرج رَجِلاً يقطر رأسه من وضوء أو غسل, فصلى فلما قضى الصلاة جعل الناس يسألونه: يا رسول الله! أعلينا حرج في كذا؟ فقال رسول الله غ : «لا. أيها الناس! إن دين الله في يسر» ثلاثاً يقولها([47]).

وعن أنس بن مالك ا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ غ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنَفِّرُوا»([48]). وفي رواية عنه أنّ النَّبِيِّ غ قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا»([49]).

وفي الصحيحين عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ, عَنْ أَبِيهِ, عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ الله غ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ لَهُمَا: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا»([50]).

وعند مسلم: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا, وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا»([51]).

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ الله غ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَايَاهُ

---

[46]() مسند الإمام أحمد، (25/ 284)، برقم: (15936)، وإسناده حسن.

[47]() مسند الإمام أحمد، (34/ 269)، برقم: (20669)، والحديث حسن لغيره.

[48]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: قول النبي غ: «يسروا ولا تعسروا»، برقم: (6125)، (ص: 1067)، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: في الأمر بالتيسير وترك التنفير، برقم: (1734)، (ص: 769).

[49]() صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: ما كان النبي غ يتخولهم بالموعظة والعلم، برقم: (69)، (ص: 17).

[50]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: قول النبي غ: «يسروا ولا تعسروا»، برقم: (6124)، (ص: 1067)، واللفظ له، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: في الأمر بالتيسير وترك التنفير، برقم: (1733)، (ص: 769).

[51]() صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: في الأمر بالتيسير وترك التنفير، برقم: (1733)، (ص: 769).

قَالَ: فَمَرَّ رَجُلٌ بِغَارٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ, قَالَ: فَحَدَّثَ نَفْسَهُ بِأَنْ يُقِيمَ فِي ذَلِكَ الغَارِ فَيَقُوتُهُ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ مَاءٍ، وَيُصِيبُ مَا حَوْلَهُ مِن البَقْلِ، وَيَتَخَلَّى مِن الدُّنْيَا, ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنِّي أَتَيْتُ نَبِيَّ الله غ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ؛ فَإِنْ أَذِنَ لِي فَعَلتُ وَإِلَّا لَمْ أَفْعَل, فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ الله! إِنِّي مَرَرْتُ بِغَارٍ فِيهِ مَا يَقُوتُنِي مِن المَاءِ وَالبَقْلِ، فَحَدَّثْتُنِي نَفْسِي بِأَنْ أُقِيمَ فِيهِ، وَأَتَخَلَّى مِن الدُّنْيَا, قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ غ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِاليَهُودِيَّةِ وَلَا بِالنَّصْرَانِيَّةِ, وَلَكِنِّي بُعِثْتُ بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ, وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ الله خَيْرٌ مِن الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا, وَلَمُقَامُ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ سِتِّينَ سَنَةً»[52].

وعن محجن بن الأدرع: أن رسول الله غ قال: «إن الله تعالى رضي لهذه الأمة اليسر، وكره لها العسر»[53].

وعن أبي هريرة ا، عن النبي غ أنه قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ, وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ, فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا, وَاسْتَعِينُوا بِالغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِن الدُّلجَةِ»[54].

وعن عائشة ل: أن النبي غ قال: «لِتَعْلَمَ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً، إِنِّي أُرْسِلتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ»[55].

وما رواه أبو هريرة ا، عن بول الأعرابي في المسجد، وفيه: أن النبي غ نهى الصحابة عن قطع بوله؛ فلما فرغ أمر بذنوب من ماء أهريق على بوله, ثم أرشد أصحابه إلى مبدأ عظيم أن يطبقوه في جميع حياتهم، وهو: مبدأ الرفق والتيسير على الآخرين؛ لأنهم بعثوا ميسرين ولم يبعثوا معسرين، كما جاء في الحديث: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ المَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ غ جَالِسٌ

---

[52]() مسند الإمام أحمد، (36/ 623-624)، برقم: (22291)، وصححه الألباني بدون ذكر قصة الغار، ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، (7/ 125)، برقم: (2924).

[53]() المعجم الكبير للطبراني، (20/ 298), برقم: (707).

[54]() صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: الدين يسر، برقم: (39)، (ص: 9-10).

[55]() مسند الإمام أحمد، برقم: (25962)، (43/115). وإسناده حسن.

فَصَلَّى, فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: اللهمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا, فَالتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ غ فَقَالَ: لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا, فَلَمْ يَلبَثْ أَنْ بَالَ فِي المَسْجِدِ, فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ, فَقَالَ النَّبِيُّ غ: «أَهْرِيقُوا عَلَيْهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ دَلوًا مِنْ مَاءٍ, ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»([56]).

وما روته عَائِشَة ل قَالَت: «مَا خُيِّرَ النَّبِيُّ غ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْثَمْ؛ فَإِذَا كَانَ الإِثْمُ كَانَ أَبْعَدَهُمَا مِنْهُ, وَالله مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ الله؛ فَيَنْتَقِمُ لله»([57]).

ومن أبرز معالم علاقة العبد بربه: أنه عبد لله، وأن الله تعالى ربه وخالقه ورازقه ومعبوده بحق، ولكون الإنسان عبدًا لله تعالى فقد كلّفه الله سبحانه بأمور عدة، كلها قائمة على مبدأ الرفق واليسر، وأول ما أمر الله لأ عباده أن يفردوه بجميع أنواع العبادة، ولكن غفر لهم ما لا طاقة لهم من حديث النفس، والخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه، ففي الحديث عن أبي ذر الغفاري قال: قال رسول الله غ: «إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه»([58]).

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله غ : «إن الله تجاوز لأمتي عما توسوس به صدورها، ما لم تعمل به أو تتكلم به، وما استكرهوا عليه»([59]).

وإذا استعظم العبد حديث النفس بما يوسوس به الشيطان لم يؤاخذ به، بل جُعل ذلك من صريح الإيمان، فعن أبي هريرة قال: جاء ناس من أصحاب النبي غ فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به!

---

[56]() جامع الترمذي، كتاب الطهارة، باب: ما جاء في البول يصيب الأرض، برقم: (147)، (ص:41), وقال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

[57]() صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب: إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله، برقم: (6786)، (ص: 1170).

[58]() سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي، برقم: (2043)، (1/659).

[59]() سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب: طلاق المكره والناسي، برقم: (2044)، (1/ 659).

قال: «وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم. قال: ذاك صريح الإيمان»([60]).

وأرشد الشرع إلى أمر يسير إذا كان المسلم في هذا الموقف الحرج، وهو كما في الصحيحين عن أبي هريرة ا قال: قال رسول الله غ : «يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه؛ فليستعذ بالله، ولينته»([61]).

وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله غ : «لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال: هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئا فليقل: آمنت بالله»([62]).

وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «لـمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ الله غ: (ﭼﭽﭾﭿ ﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆ ﮇﮈ ﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘ) [البقرة:284] قَالَ: فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ الله غ, فَأَتَوْا رَسُولَ الله غ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكَبِ, فَقَالُوا: أَيْ رَسُولَ الله! كُلِّفْنَا مِن الأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا, قَالَ رَسُولُ الله غ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَل قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ المَصِيرُ. قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ المَصِيرُ, فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا القَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلسِنَتُهُمْ فَأَنْزَلَ الله فِي إِثْرِهَا: (ﮙﮚﮛﮜﮝ ﮞ ﮟﮠﮡﮢ ﮣ ﮤﮥﮦﮧ ﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱ﮲﮳﮴) [البقرة:285]، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا الله تَعَالَى, فَأَنْزَلَ الله لأ: (ﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞ ﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨ ﯩﯪ) قَالَ: نَعَمْ. (ﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹ) قَالَ: نَعَمْ (ﯺﯻ ﯼﯽ ﯾﯿ) قَالَ: نَعَمْ. (ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ ﰅ ﰆ ﰇ ﰈ ﰉ ﰊ)

([60]) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، برقم: (132).

([61]) صحيح البخاري، كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده، برقم: (3276) وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، برقم: (134).

([62]) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، برقم: (134).

[البقرة: 286] قَالَ: نَعَمْ»[63].

وقال النووي في شرح هذا الحديث: «وَفِي أَحَادِيث البَاب بَيَان مَا أَكْرَمَ الله تَعَالَى بِهِ هَذِهِ الأُمَّة زَادَهَا الله شَرَفًا وَخَفَّفَهُ عَنْهُمْ, مِمَّا كَانَ عَلَى غَيْرهمْ مِن الإِصْر، وَهُوَ الثِّقْل وَالمَشَاقّ, وَبَيَان مَا كَانَت الصَّحَابَة ي عَلَيْهِ مِن المُسَارَعَة إِلَى الِانْقِيَاد لِأَحْكَامِ الشَّرْع»[64].

قَالَ أَبُو إِسْحَاق الزَّجَّاج: «هَذَا الدُّعَاء الَّذِي فِي قَوْله تَعَالَى: (ﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄ إِلَى آخِر السُّورَة. أَخْبَرَ الله تَعَالَى بِهِ عَن النَّبِيّ غ وَالمُؤْمِنِينَ، وَجَعَلَهُ فِي كِتَابه لِيَكُونَ دُعَاء مَنْ يَأْتِي بَعْد النَّبِيّ غ, وَالصَّحَابَة ي, فَهُوَ مِن الدُّعَاء الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُحْفَظ, وَيُدْعَى بِهِ كَثِيرًا»[65].

وقد أمر الله سبحانه عباده أن يتقوا الله تعالى، ولكن قيّد التقوى بالاستطاعة فقال: (ﭑﭒﭓﭔ) [سورة التغابن:16].

يقول ابن كثير: «وقوله تعالى: (ﭑﭒﭓﭔ)، أي: جهدكم وطاقتكم»[66].

وأما قوله تعالى: (ﭐﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘ) [آل عمران:102]، قال الشوكاني في فتح القدير: «قوله: (ﭑﭒﭓ) أي: التقوى التي تحق له، وهي: أن لا يترك العبد شيئًا مما يلزمه فعله ولا يفعله شيئًا مما يلزمه تركه ويبذل في ذلك جهده ومستطاعه»، قال القرطبي: «ذكر المفسرون أنها لما نزلت هذه الآية، قالوا: يا رسول الله من يقوى على هذا؟ وشق عليهم ذلك فأنزل الله (ﭑﭒﭓﭔ) فنسخت هذه الآية، روي ذلك عن قتادة والربيع وابن زيد، قال مقاتل: وليس في آل عمران من المنسوخ شيء إلا هذا، وقيل: إن قوله (ﭑ ﭒﭓ) مبين بقوله: (ﭑﭒﭓﭔ)، والمعنى: اتقوا الله حق تقاته ما استطعتم. قال:

---

[63]() صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان تجاوز الله تعالى عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر، وبيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، برقم: (125)، (ص:66).

[64]() شرح النووي على صحيح مسلم, (2 / 152).

[65]() المرجع السابق.

[66]() تفسير ابن كثير (8/ 166).

وهذا أصوب؛ لأن النسخ إنما يكون عند عدم الجمع، والجمع ممكن فهو أولى»([67]).

ومما أمر الله سبحانه عباده المسلمين بعد توحيده، والإيمان برسوله غ: باقي أركان الإسلام الأربعة من صلاة وصيام وزكاة وحج إلى بيت الله تعالى، ونرى مبدأ الرفق والتيسير في جميع هذه الأوامر واضحاً وضوح الشمس في رابعة النهار، **وفيما يلي بيان ذلك:**

ب ــ الصلاة:

إن الله تعالى أمر المؤمنين بإقامة الصلوات الخمس في أوقاتها بشروطها وأركانها وآدابها المعروفة، ونرى رحمة الله سبحانه ورفقه بهذه الأمة في شرعية الصلاة من أول الأمر، فأول ما فرض الله عليهم من الصلاة هو خمسون مرة في اليوم والليلة، وقدّر الله أن يمرّ النبي غ على موسى كما في حديث الإسراء والمعراج، فيقول له موسى: ارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك، فيراجع النبي غ فيضع بعضها، ويتردّد غ بين موسى وربه سبحانه حتى يفرض عليه خمس صلوات في اليوم والليلة، والقصة كما في صحيح البخاري عن أنس بن مالك وهو يقص قصة الإسراء والمعراج يقول: «فأوحى الله فيما أوحى إليه خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة، ثم هبط حتى بلغ موسى، فاحتبسه موسى، فقال: يا محمد ماذا عهد إليك ربك؟ قال: عهد إلي خمسين صلاة كل يوم وليلة، قال: إن أمتك لا تستطيع ذلك، فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم، فالتفت النبي غ إلى جبريل كأنه يستشيره في ذلك، فأشار إليه جبريل أن نعم إن شئت، فعلا به إلى الجبار فقال وهو مكانه: يا رب خفِّف عنا؛ فإن أمتي لا تستطيع هذا، فوضع عنه عشر صلوات، ثم رجع إلى موسى فاحتبسه، فلم يزل يردده موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات، ثم احتبسه موسى عند

---

[67]() فتح القدير للشوكاني (1/554).

الخمس فقال: يا محمد! والله لقد راودت بني إسرائيل قومي على أدنى من هذا فضعفوا فتركوه، فأمتك أضعف أجساداً وقلوباً وأبداناً وأبصاراً وأسماعاً، فارجع فليخفف عنك ربك، كل ذلك يلتفت النبي غ إلى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل، فرفعه عند الخامسة، فقال: يا رب! إن أمتي ضعفاء أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبصارهم وأبدانهم فخفف عنا، فقال الجبار: يا محمد! قال: لبيك وسعديك، قال: إنه لا يبدل القول لدي كما فرضته عليك في أم الكتاب، قال: فكل حسنة بعشر أمثالها، فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك، فرجع إلى موسى فقال: كيف فعلت؟ فقال: خفف عنا، أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها، قال موسى: قد والله راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه، ارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضاً، قال رسول الله غ: يا موسى! قد والله استحييت من ربي مما اختلفت إليه، قال: فاهبط باسم الله»[68].

قَالَ اِبْن بَطَّالٍ وَغَيْره كما في الفتح: «أَلا تَرَى أَنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَسَخَ الخَمْسِينَ بِالخَمْسِ قَبْل أَنْ تُصَلَّى, ثُمَّ تَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ بِأَنْ أَكْمَلَ لَهُمْ الثَّوَاب».

وثم نرى مبدأ الرفق والتيسير في أداء الصلوات، ولهذه الأمة خاصة لما فضلت على غيرها من الأمم، فجعلت لها الأرض مسجدًا وطهورًا، وكانت الأمم السابقة لم يجز لها الصلاة إلا في البِيَع والصوامع، ولم يكونوا يصلون إذا لم يجدوا الماء للطهارة، فأيما رجل أدركته الصلاة في أي مكان وفي أي حالة فله أن يصلي في هذا المكان، ويتيمم لو لم يجد الماء.

ومن التخفيف والرفق بهذه الأمة في الصلاة كما جاء في الحديث عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ا قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ غ عَن الصَّلَاةِ, فَقَالَ: «**صَلِّ قَائِمًا, فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا, فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ**»[69].

---

[68]() صحيح البخاري، كتاب: التوحيد، باب: قوله: (وكلم الله موسى تكليمًا)، برقم: (7517).

[69]() صحيح البخاري، كتاب التقصير، باب: إذا لم يطق قاعدًا صلى على جنب، برقم: (1117)، (ص: 179).

ج ــ الزكاة:

ومن الرفق في تشريع الزكاة نرى أن الله لم يفرضها إلا مرةً واحدةً في السنة، وهي أيضًا على من يملك النصاب، وعلى الأموال النامية، فالبيت والسيارة المعدة للاستعمال وغيرها من الأغراض والأمتعة التي اتخذها الرجل لاستعماله الشخصي لا زكاة عليها، وأيضًا وعد الله سبحانه أن الزكاة لا تكون سببًا لنقص المال بل تطهره وتزيده، قال تعالى: (ﮋﮌﮍﮎﮏ) [سورة البقرة: 276].

وقال تعالى: (ﮋﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞ) [سورة الروم: 39].

د ــ الصيام:

ومن التخفيف والرفق بالعباد في تشريع الصوم: أن الله جعل أيام الصوم أيامًا معدودات، وهو شهر رمضان المبارك، ثم رخّص للمريض والمسافر في ترك الصوم في رمضان، وقضاء أيامه بعد رمضان بعد زوال المرض أو حال إقامة المسافر، قال تعالى: (ﮋﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘﭙﭚﭛﭜﭝﭞﭟﭠﭡﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱﭲﭳﭴﭵﭶﭷﭸﭹﭺﭻﭼﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞ) [سورة البقرة:183-184].

وفي الصحيح عَنْ عَطَاءٍ: أنه سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: (ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ), قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ, هُوَ الشَّيْخُ الكَبِيرُ وَالمَرْأَةُ الكَبِيرَةُ؛ لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا, فَيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا([70]).

وقال تعالى: (ﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞ) [سورة البقرة: 185]. أي: «إنما رخص لكم في الفطر في حال المرض والسفر مع تحتمه في حق المقيم الصحيح

---

[70]() صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: قوله تعالى: (أياماً معدودات فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر)، برقم: (4505)، (ص: 766).

تيسيرًا عليكم ورحمة بكم»[71].

هـ ــ الحج:

ومن رفق الله تعالى وتيسيره على العباد في تشريع فريضة الحج: أن الله لم يفرضه إلا مرةً واحدةً في العمر، وهو أيضًا على المستطيع، قال تعالى: (ﻫﻫﻫﻫﻫﻫ) [سورة آل عمران:97].

وفي الحديث عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ الله غ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! قَدْ فَرَضَ الله عَلَيْكُم الحَجَّ فَحُجُّوا, فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ الله؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا, فَقَالَ رَسُولُ الله غ: لَوْ قُلتُ نَعَمْ. لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ, ثُمَّ قَالَ: ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ, وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ, فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ, وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»[72].

وإن كان الرجل عاجزًا لا يستطيع الوصول إلى مكة لزمانة أو هرم ونحوهما يجوز له أن ينيب شخصًا يحج عنه، فعن عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ ب قَالَ: كَانَ الفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ الله غ, فَجَاءَت امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ فَجَعَلَ الفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ, وَجَعَلَ النَّبِيُّ غ يَصْرِفُ وَجْهَ الفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ, فَقَالَت: يَا رَسُولَ الله! إِنَّ فَرِيضَةَ الله عَلَى عِبَادِهِ فِي الحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ», وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ[73].

وكذلك نرى مبدأ التيسير والرفق في جميع أمور الشرع، ومن ذلك: التدرج في بعض التشريعات، كما في حكم الخمر، فقد تدرج في إنزال حكم

---

[71]() تفسير ابن كثير, (1 / 292).

[72]() صحيح مسلم، كتاب الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر، برقم: (1337)، (ص: 564).

[73]() صحيح البخاري، كتاب الحج، باب: وجوب الحج وفرضه، برقم: (1513)، (ص: 246)، وصحيح مسلم، كتاب الحج، باب: الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما، برقم: (1334)، (ص: 563).

تحريم الخمر، ولم يحرمه مرةً واحدةً حتى لا تشق على النفوس وتنفر منه، فنرى أن أول آية نزلت في الخمر، وهي قوله تعالى: (ۋۈۋېېىىئا ئائەئە ئوئوئۇئۇ) [سورة البقرة: 219].

قال أبو جعفر الطبري: «والذي هو أولى بتأويل الإثم الكبير الذي ذكر الله جل ثناؤه أنه في الخمر والميسر في الخمر ما قاله السدي: زوال عقل شارب الخمر إذا سكر من شربه إياها حتى يعزب عنه معرفة ربه، وذلك أعظم الآثام. وأما في الميسر فما فيه من الشغل به عن ذكر الله وعن الصلاة، ووقوع العداوة والبغضاء بين المتياسرين بسببه؛ كما وصف ذلك به ربنا جل ثناؤه بقوله: (ٹٹٹٹڤڤڤڤٹٹٹٹڤڤڤڤ) [المائدة:91][74].

وقال: والإثم بشرب [الخمر] هذه، والقمار هذا أعظم وأكبر مضرة عليهم من النفع الذي يتناولون بهما, وإنما كان ذلك كذلك؛ لأنهم كانوا إذا سكروا وثب بعضهم على بعض، وقاتل بعضهم بعضًا, وإذا ياسروا وقع بينهم فيه بسببه الشر؛ فأداهم ذلك إلى ما يأثمون به, ونزلت هذه الآية في الخمر قبل أن يصرح بتحريمها[75].

فتركها بعض الناس تحرجًا لما فيها من إثم كبير، وبعد مدة من الزمن أنزلت الآية التي في سورة النساء وهي قوله تعالى: (ڈۇۆۆھھ) [سورة النساء: 43].

وقد ذكر في سبب نزول الآية: أن بعض الصحابة شربوا الخمر، وتقدّموا إلى الصلاة، وأخطئوا في القراءة، فأنزل الله هذه الآية، فقد ذكر الطبري بسنده عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن علي: «أنه كان هو وعبد الرحمن ورجل آخر شرِبوا الخمر، فصلى بهم عبد الرحمن فقرأ: (ٱپپ) فخلط فيها فنزلت: (ھھھھ)»[76].

---

[74]() تفسير الطبري, (2/ 369).
[75]() المرجع السابق, (2/ 369).
[76]() المرجع السابق, (4/ 97).

ثم لما تدرب الصحابة على تركها لِوقت أكثر، وحان الوقت أن يتركوها كليًا لو أنزلت آية التحريم؛ فأنزل الله هذه الآية: (ٱٻٻٻٻپپپپ ڀڀڀڀٺٺٺٺٿٿٿٿٹٹٹٹ) [سورة المائدة: 90-91].

فحرمت الخمر كليًّا، ثم طاف منادي رسول الله غ ينادي في شوارع المدينة: ألا إن الخمر قد حرمت, فانتهى الصحابة من الخمر وتركوها كليًا، وصبوا ما بقي منها في السكك والشوارع، كما جاء في الحديث، فقد روى البخاري بسنده عَنْ أَنَسٍ ا: أَنَّ الخَمْرَ الَّتِي أُهْرِيقَت الفَضِيخُ, - وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ البِيكَنْدِيُّ عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ- قَالَ: كُنْتُ سَاقِيَ القَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ, فَنَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ, فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى, فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَانْظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ؟ قَالَ: فَخَرَجْتُ فَقُلتُ: هَذَا مُنَادٍ يُنَادِي: أَلَا إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ, فَقَالَ لِي: اذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا, قَالَ: فَجَرَتْ فِي سِكَكِ المَدِينَةِ. قَالَ: وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الفَضِيخَ, فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ: قُتِلَ قَوْمٌ وَهْيَ فِي بُطُونِهِمْ, قَالَ: فَأَنْزَلَ الله: (ڈڈڈڈژژڑڑک)»[77].

يقول القرطبي:«تحريم الخمر كان بتدريج ونوازل كثيرة, فإنهم كانوا مولعين بشربها, وأول ما نزل في شأنها: ۇۆۆېېىىئا ئائەئە [البقرة:219] أي: في تجارتهم, فلما نزلت هذه الآية تركها بعض الناس، وقالوا: لا حاجة لنا فيما فيه إثم كبير, ولم يتركها بعض الناس، وقالوا: نأخذ منفعتها ونترك إثمها، فنزلت هذه الآية: (ەەېېھ) [النساء:42] فتركها بعض الناس وقالوا: لا حاجة لنا فيما يشغلنا عن الصلاة, وشربها بعض الناس في غير أوقات الصلاة حتى نزلت: (ٱٻٻٻٻپپپپ) [سورة المائدة: 90]، فصارت حرامًا بسبب عمر بن الخطاب؛ فإنه ذكر للنبي غ عيوب الخمر، وما ينزل بالناس من أجلها، ودعا الله في تحريمها, وقال: «اللهم بين لنا في الخمر بياناً

---

[77]() صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا)، برقم: (4620)، (ص: 790). والآية من سورة المائدة، برقم: (93).

شافياً» فنزلت هذه الآيات, فقال عمر: «انتهينا انتهينا»([78])».

ومن الرفق في أمور العبادات: أن الرسول غ نهى عن التشدد في العبادة، وأمر المسلم أن يرفق بنفسه ولا يحمّلها ما لا طاقة لها به، وذلك في النافلة من الصلاة والصيام والصدقة وتلاوة القرآن ونحوها، ففي باب الصلاة جاء عن أنس بن مالك ا قال: دخل النبي غ فإذا حبل ممدود بين الساريتين فقال: «**ما هذا الحبل؟ قالوا: هذا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت، فقال النبي غ: لا. حلوه، ليصلي أحدكم نشاطه فإذا فتر فليقعد**»([79]).

وفي باب صلاة الليل ونافلة الصيام جاء عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: آخى النبي غ بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال: لها ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا، فجاء أبو الدرداء فصنع له طعامًا، فقال: كل، قال: فإني صائم، قال: ما أنا بآكل حتى تأكل، قال: فأكل؛ فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم قال: نم فنام، ثم ذهب يقوم فقال: نم؛ فلما كان من آخر الليل قال سلمان: قم الآن. فصلَّيا، فقال له سلمان: إن لربك عليك حقًّا، ولنفسك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، فأعطِ كل ذي حق حقَّه. فأتى النبي غ فذكر ذلك له، فقال النبي غ : «صدق سلمان»([80]).

وعن عبد الله بن عمرو قال: أُخبر رسول الله غ أني أقول: والله لأصومن النهار، ولأقومن الليل ما عشت، فقلت له: قد قلته بأبي أنت وأمي، قال: «**فإنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر، وقم ونم، وصم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: فصم يوماً وأفطر يومين، قلت: إني**

---

[78]() تفسير القرطبي, (6/ 266).

[79]() صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب: ما يكره من التشديد في العبادة، برقم: (1150).

[80]() صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع، برقم: (1968).

أطيق أفضل من ذلك، قال: فصم يوماً وأفطر يوماً، فذلك صيام داود عليه السلام، وهو أفضل الصيام، فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك، فقال النبي غ : لا أفضل من ذلك»([81]).

وفي باب الصيام وقراءة القرآن جاء عن عبد الله بن عمرو قال: أنكحني أبي امرأة ذات حسب، فكان يتعاهد كنته فيسألها عن بعلها، فتقول: نِعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشًا، ولم يفتش لنا كنفًا منذ أتيناه، فلما طال ذلك عليه ذكر للنبي غ فقال: «**القني به، فلقيته بعد، فقال: كيف تصوم؟ قال: كل يوم، قال: وكيف تختم؟ قال: كل ليلة، قال: صم في كل شهر ثلاثة، واقرأ القرآن في كل شهر، قال قلت: أطيق أكثر من ذلك، قال: صم ثلاثة أيام في الجمعة، قلت: أطيق أكثر من ذلك، قال: أفطر يومين وصم يوماً، قال: قلت: أطيق أكثر من ذلك، قال: صم أفضل الصوم صوم داود؛ صيام يوم وإفطار يوم، واقرأ في كل سبع ليال مرة**». فليتني قبلت رخصة رسول الله غ! وذاك أني كبرت وضعفت، فكان يقرأ على بعض أهله السبع من القرآن بالنهار، والذي يقرؤه يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل، وإذا أراد أن يتقوى أفطر أيامًا وأحصى وصام مثلهن كراهية أن يترك شيئًا فارق النبي غ عليه([82]).

وفي باب الصلاة أيضًا عن عائشة: أن رسول الله غ قال: «إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه»([83]).

---

[81]() صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: صوم الدهر، برقم: (1976)، وصحيح مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر (1159).

[82]() صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب: في كم يقرأ القرآن برقم: (5052)، وصحيح مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر ، برقم: (1159).

[83]() صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب: الوضوء من النوم برقم: (212)، وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن، برقم: (786).

وفي باب الذكر يأمر النبي غ بالرفق بالنفس، ففي الحديث عن أبي موسى الأشعري ا قال: كنا مع النبي غ، فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا فقال النبي غ: «يا أيها الناس! أربعوا على أنفسكم؛ فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا، إنه معكم؛ إنه سميع قريب، تبارك اسمه وتعالى جده»([84]).

قال النووي: «(أربعوا) معناه: ارفقوا بأنفسكم، واخفضوا أصواتكم؛ فإن رفع الصوت إنما يفعله الإنسان لبعد من يخاطبه ليسمعه، وأنتم تدعون الله تعالى، وليس هو بأصم ولا غائب، بل هو سميع قريب»([85]).

والرهط الذين أراد أحدهم ألا ينكح، والثاني أن يصوم الدهر، والثالث أن يقوم ولا يرقد في الليل أمر الشارع الحكيم بالرفق بأنفسهم، والاقتصاد في أمور العباد، ففي الحديث عن أنس بن مالك ا يقول: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي غ يسألون عن عبادة النبي غ، فلما أُخبروا كأنهم تقالّوها، فقالوا: أين نحن من النبي غ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا، فجاء رسول الله غ فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني»([86]).

قال ابن حجر في شرح الحديث: «قَوْله: **فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**» الرَّغْبَة عَن الشَّيْء الإِعْرَاض عَنْهُ إِلَى غَيْره, وَالمُرَاد: مَنْ تَرَكَ طَرِيقَتِي وَأَخَذَ بِطَرِيقَةِ غَيْرِي فَلَيْسَ مِنِّي, وَلَمَّحَ بِذَلِكَ إِلَى طَرِيق الرَّهْبَانِيَّة؛

---

[84]() صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب: ما يكره من رفع الصوت في التكبير، برقم: (2992)، وصحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالتكبير، برقم: (2704).

[85]() شرح النووي على صحيح مسلم (17/26).

[86]() صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، برقم: (5063).

فَإِنَّهُمْ الَّذِينَ اِبْتَدَعُوا التَّشْدِيد كَمَا وَصَفَهُم الله تَعَالَى، وَقَدْ عَابَهُمْ بِأَنَّهُمْ مَا وَفُّوهُ بِمَا التَزَمُوهُ, وَطَرِيقَة النَّبِيّ غ الحَنِيفِيَّة السَّمْحَة؛ فَيُفْطِر لِيَتَقَوَّى عَلَى الصَّوْم، وَيَنَام لِيَتَقَوَّى عَلَى القِيَام، وَيَتَزَوَّج لِكَسْرِ الشَّهْوَة، وَإِعْفَاف النَّفْس، وَتَكْثِير النَّسْل. وَقَوْله: «فَلَيْسَ مِنِّي» إِنْ كَانَتْ الرَّغْبَة بِضَرْبٍ مِن التَّأْوِيل يُعْذَر صَاحِبه فِيهِ، فَمَعْنَى «فَلَيْسَ مِنِّي» ، أَيْ: عَلَى طَرِيقَتِي، وَلَا يَلْزَم أَنْ يَخْرُج عَن المِلَّة، وَإِنْ كَانَ إِعْرَاضًا وَتَنَطُّعًا يُفْضِي إِلَى اِعْتِقَاد أَرْجَحِيَّة عَمَله، فَمَعْنَى: «فَلَيْسَ مِنِّي» : لَيْسَ عَلَى مِلَّتِي؛ لِأَنَّ اعْتِقَاد ذَلِكَ نَوْع مِن الكُفْر»([87]).

وفي باب الصدقة النافلة كان رسول الله غ يأمر أصحابه أن لا يتصدقوا بجميع أموالهم، بل يتركوا لأنفسهم وأهليهم ما يغنيهم عن السؤال، وذلك رفقًا بهم، ورحمة بهم وبعيالهم، ففي حديث عامر بن سعد عن أبيه ا قال: مرضت فعادني النبي غ فقلت: يا رسول الله! ادع الله أن لا يردني على عقبي، قال: «**لعل الله يرفعك وينفع بك ناساً. قلت: أريد أن أوصي وإنما لي ابنة قلت: أوصي بالنصف، قال: النصف كثير، قلت: فالثلث قال: الثلث والثلث كثير أو كبير**» قال: فأوصى الناس بالثلث، وجاز ذلك لهم([88]).

وفي حديث آخر عن حكيم بن حزام: أن رسول الله غ قال: «**أفضل الصدقة -أو خير الصدقة- عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول**»([89]).

قال النووي في شرح هذا الحديث: قَوْله غ : «**وَخَيْر الصَّدَقَة عَنْ ظَهْر غِنًى**» مَعْنَاهُ: أَفْضَل الصَّدَقَة مَا بَقِيَ صَاحِبهَا بَعْدهَا مُسْتَغْنِيًا بِمَا بَقِيَ مَعَهُ, وَتَقْدِيره: أَفْضَل الصَّدَقَة مَا أَبْقَتْ بَعْدهَا غِنًى يَعْتَمِدُهُ صَاحِبهَا، وَيَسْتَظْهِرُ بِهِ

---

[87]() فتح الباري (9/106).

[88]() صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا برقم: (2742)، وصحيح مسلم، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، برقم: (1628).

[89]() صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى برقم: (1426)، وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، برقم: (1034).

عَلَى مَصَالِحه وَحَوَائِجه, وَإِنَّمَا كَانَتْ هَذِهِ أَفْضَل الصَّدَقَة بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ تَصَدَّقَ بِجَمِيعِ مَاله; لِأَنَّ مَنْ تَصَدَّقَ بِالجَمِيعِ يَنْدَم غَالِبًا، أَوْ قَدْ يَنْدَم إِذَا احْتَاجَ, وَيَوَدّ أَنَّهُ لَمْ يَتَصَدَّق, بِخِلَافِ مَنْ بَقِيَ بَعْدهَا مُسْتَغْنِيًا؛ فَإِنَّهُ لَا يَنْدَم عَلَيْهَا, بَل يُسَرُّ بِهَا. وَقَد اخْتَلَفَ العُلَمَاء فِي الصَّدَقَة بِجَمِيعِ مَاله , فَمَذْهَبُنَا أَنَّهُ مُسْتَحَبّ لِمَنْ لَا دَيْن عَلَيْهِ، وَلَا لَهُ عِيَال لَا يَصْبِرُونَ، بِشَرْطِ: أَنْ يَكُون مِمَّنْ يَصْبِر عَلَى الإِضَافَة وَالفَقْر, فَإِنْ لَمْ تَجْتَمِع هَذِهِ الشُّرُوط فَهُوَ مَكْرُوه, قَالَ القَاضِي: جَوَّزَ جُمْهُور العُلَمَاء وَأَئِمَّة الأَمْصَار الصَّدَقَة بِجَمِيعِ مَاله, وَقِيلَ: يَرُدّ جَمِيعهَا, وَهُوَ مَرْوِيّ عَنْ عُمَر بْن الخَطَّاب رَضِيَ الله عَنْهُ, وَقِيلَ: يَنْفُذ فِي الثُّلُث. هُوَ مَذْهَب أَهْل الشَّام, وَقِيلَ: إِنْ زَادَ عَلَى النِّصْف رُدَّتْ الزِّيَادَة, وَهُوَ مَحْكِيّ عَنْ مَكْحُول. قَالَ أَبُو جَعْفَر وَالطَّبَرِيّ: وَمَعَ جَوَازه فَالمُسْتَحَبّ أَلَّا يَفْعَلهُ، وَأَنْ يَقْتَصِر عَلَى الثُّلُث»([90]).

---

[90]() شرح النووي على صحيح مسلم (7/125).

الوقفة السادسة

الرفق بعباد الله

إن الله هو الخالق لجميع البشر، وكلهم عباد الله، سواءٌ أكانوا مؤمنين أو كفارًا، وأتقياء أو فجارًا، قال تعالى: (ﭽﭾﭿ ﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑ ژ) [سورة الحجرات: 13]، وفي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا: أَنَّ رَسُولَ الله غ قَالَ: «قَدْ أَذْهَبَ الله عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ، وَفَخْرَهَا بِالآبَاءِ, مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ, وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ, وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ»([91]).

فيتضح مما سبق: أن الكل عباد الله، وأن الله هو الخالق لجميعهم، فأمرنا الله تعالى أن نتعامل معهم بالحسنى، وفيما يلي من الأسطر نذكر بعض الجوانب المشرقة للدين الإسلامي الذي اهتم بالرفق واللين مع الجميع.

❒ أولاً: الرفق مع عامة المؤمنين:

إن الإسلام يدلنا على وجوب التعامل بالرفق مع عامة المؤمنين؛ فالكل عباد الله، وكلهم راجعون إليه، فيحاسبهم بأعمالهم، فأمرنا الله بالرفق مع الجميع، روى الترمذي وغيره عن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ : «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُم الرَّحْمَنُ, ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»([92]) الحديث.

وعن جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الله، عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»([93]).

---

[91]() جامع الترمذي، كتاب المناقب، باب: في فضل الشام واليمن، برقم: (3956)، (ص: 888). وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[92]() جامع الترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في رحمة الناس، برقم: (1924)، (ص: 448). وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيح.

[93]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، برقم: (6013)، (ص: 1051).

قَالَ اِبْن بَطَّال: «فِيهِ الحَضّ عَلَى اِسْتِعْمَال الرَّحْمَة لِجَمِيعِ الخَلق، فَيَدْخُل المُؤْمِن وَالكَافِر وَالبَهَائِم المَمْلُوك مِنْهَا وَغَيْر المَمْلُوك, وَيَدْخُل فِي الرَّحْمَة التَّعَاهُد بِالإِطْعَامِ وَالسَّقْي وَالتَّخْفِيف فِي الحَمْل، وَتَرْك التَّعَدِّي بِالضَّرْبِ»([94]).

o **ومن الرفق بهم**: لقاؤهم بالسلام، والبشاشة، وطيب الكلام، وطلاقة الوجه؛ فذلك يدخل على نفس المؤمن الفرح والسرور، وقد حثّ عليه النبي غ في الحديث، فعن أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ غ : «لَا تَحْقِرَنَّ مِن المَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلقٍ»([95]).

وعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ غ: «اتَّقُوا النَّارَ, ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ, ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ, ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثَلَاثًا, حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا, ثُمَّ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ, فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»([96]).

وقال تعالى لنبيه غ : (ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ) [سورة الأعراف:199].

وكان النبي غ إذا أتاه طالب حاجة لم يرده خاليًا، فإن لم يجد شيئًا ردّه بميسور من القول, أو دلّه إلى من يعينه، عملاً بقوله تعالى: (ﮓﮔﮕﮖ) [سورة الضحى:10]، وحتى إذا حكم على الرجل في الخصومات ما لا يرضيه طيّبه من القول، فتحاكم إليه علي وزيد وجعفر في ابنة حمزة, فلم يقض بها لواحد منهم ولكن قضى بها لخالتها, ثم إنه طيّب قلب كل واحد منهم بكلمة حسنة, فقال لعلي: «أنت مني وأنا منك», وقال لجعفر: «أشبهت خَلقي وخُلقي», وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا». كما جاء في الحديث عن البراء بن عازب ا في قصة صلح الحديبية.... قال: فَخَرَجَ النَّبِيُّ غ (أي من

---

[94]() فتح الباري (10/ 440).

[95]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء، برقم: (2626)، (ص: 1145).

[96]() صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب: من نوقش الحساب عذب، برقم: (6539، 6540)، (ص: 1132- 1133)، وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، برقم: (1016)، (ص: 409-410).

مكة) فَتَبِعَتْهُمْ ابْنَةُ حَمْزَةَ: يَا عَمِّ يَا عَمِّ, فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا, وَقَالَ لِفَاطِمَةَ: دُونَكِ ابْنَةَ عَمِّكِ, احمِلِيْهَا, فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ, فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي, وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي, وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي, فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ غ لِخَالَتِهَا, وَقَالَ: «**الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ**», وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «**أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ**», وَقَالَ لِجَعْفَرٍ: «**أَشْبَهْتَ خَلقِي وَخُلُقِي**», وَقَالَ لِزَيْدٍ: «**أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا**»[97].

وقال الله تعالى: (ٻ ٻ ٻ ٻ) [سورة الإسراء: 28]. وقال تعالى أيضًا: (ٻ ٻ) [البقرة:83] قال ابن كثير في شرح الآية: «أي كلموهم طيبًا، ولينوا لهم جانبًا، ويدخل في ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمعروف كما قال الحسن البصري في قوله تعالى: (ٻ ٻ) فالحسن من القول يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويحلم ويعفو ويصفح، ويقول للناس حسنًا كما قال الله، وهو كل خلق حسن رضيه الله[98].

فليرفق الإنسان مع الآخرين، ويحاول قدر ما يستطيع أن يدخل السرور على إخوانه، ويقابلهم بوجه طلق وابتسامة حانية، ويحتسب أجره عند الله، فقد حثّ عليه النبي غ، وأخبر بأنه صدقة منه، فعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ : «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ, وَأَمْرُكَ بِالمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَن المُنْكَرِ صَدَقَةٌ, وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ, وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ البَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ, وَإِمَاطَتُكَ الحَجَرَ وَالشَّوْكَةَ وَالعَظْمَ عَن الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ, وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلوِكَ فِي دَلوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»[99].

o **ومن الرفق بهم**: الصبر على أذاهم ما لم يؤد ذلك إلى انتهاك

---

[97]() صحيح البخاري، كتاب الصلح، باب: كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان، وفلان بن فلان، برقم: (2699)، (ص: 440-441).

[98]() تفسير ابن كثير (1/169).

[99]() جامع الترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في صنائع المعروف، برقم: (1956)، (ص: 454). وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

حرمات الله، قال تعالى: (ﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖ ﰗﰘﰙﰚﰛ) [سورة النحل:127-128].

وقال تعالى: (ﭐﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘﭙﭚﭛﭜﭝﭞﭟﭠﭡﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱﭲﭳ) [سورة العصر:1-3].

وهو من عزم الأمور, قال تعالى: (ﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒ) [سورة الشورى:43].

وللصابر أجر كبير ومغفرة من الله، وجنات عرضها السماوات والأرض، قال تعالى: (ﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩ) [سورة هود: 11].

وقال تعالى: (ﭐﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘﭙﭚﭛﭜﭝﭞﭟﭠﭡﭢﭣﭤﭥﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱﭲﭳﭴﭵﭶﭷﭸﭹﭺﭻﭼﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒ) [سورة آل عمران:133-134].

وقال تعالى: (ﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩ) [سورة فصلت:34- 35].

o **ومنه نصرة المظلوم**، وإغاثة الملهوف، وقضاء حاجة المحتاج؛ فعن البَرَاء بن عَازِبٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ غ بِسَبْعٍ, وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ, فَذَكَرَ: «عِيَادَةَ المَرِيضِ, وَاتِّبَاعَ الجَنَائِزِ, وَتَشْمِيتَ العَاطِسِ, وَرَدَّ السَّلَامِ, وَنَصْرَ المَظْلُومِ, وَإِجَابَةَ الدَّاعِي, وَإِبْرَارَ المُقْسِمِ»([100]).

وكما أمر عليه الصلاة والسلام برد الظالم عن الظلم، فعَنْ أَنَسٍ ا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ : «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا, قَالُوا: يَا رَسُولَ الله! هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا, فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟! قَالَ: تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ»([101]).

o **كما يدخل في الرفق بهم**: ترك الأشر والبطر عليهم، كما جاء في الحديث، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ, قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ

---

[100]() صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب: نصر المظلوم، برقم: (2445)، (ص: 394).
[101]() صحيح البخاري، كتاب المظالم، باب: أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا، برقم: (2444)، (ص: 394).

حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً, قَالَ: إِنَّ الله جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ, الكِبْرُ: بَطَرُ الحَقِّ, وَغَمْطُ النَّاسِ»([102]).

وفي رواية: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»([103]).

وفي رواية: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ, وَلَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرِيَاءَ»([104]).

قَالَ النَّوَوِيُّ: «قَد اخْتُلِفَ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ غ : «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ», فَذَكَرَ الخَطَّابِيُّ فِيهِ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ المُرَادَ التَّكَبُّرُ عَن الإِيمَانِ فَصَاحِبُهُ لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ أَصْلًا إِذَا مَاتَ عَلَيْهِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي قَلبِهِ كِبْرٌ حَالَ دُخُولِهِ الجَنَّةَ, كَمَا قَالَ الله لأ: (ؤ ي ي ٻ ٻ ...)، وَهَذَانِ التَّأْوِيلَانِ فِيهِمَا بُعْدٌ, فَإِنَّ هَذَا الحَدِيثَ وَرَدَ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ عَن الكِبْرِ المَعْرُوفِ, وَهُوَ الِارْتِفَاعُ عَلَى النَّاسِ وَاحْتِقَارِهِمْ وَدَفْعِ الحَقِّ, فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى هَذَيْنِ التَّأْوِيلَيْنِ المُخَرِّجَيْنِ لَهُ عَن المَطْلُوبِ, بَل الظَّاهِرُ مَا اخْتَارَهُ القَاضِي عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ مِن المُحَقِّقِينَ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُهَا دُونَ مُجَازَاةٍ إِنْ جَازَاهُ, وَقِيلَ: هَذَا جَزَاؤُهُ لَوْ جَازَاهُ, وَقَدْ تَكَرَّمَ بِأَنَّهُ لَا يُجَازِيهِ بَل لَا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ كُلُّ المُوَحِّدِينَ الجَنَّةَ إِمَّا أَوَّلًا وَإِمَّا ثَانِيًا بَعْدَ تَعْذِيبِ أَصْحَابِ الكَبَائِرِ الَّذِينَ مَاتُوا مُصِرِّينَ عَلَيْهَا. وَقِيلَ: لَا يَدْخُلُهَا مَعَ المُتَّقِينَ أَوَّلَ وَهْلَةٍ، اِنْتَهَى»([105]).

o **ومن الرفق بهم:** العفو عنهم بما صدر عنهم من الأذى، ولنا في رسول الله غ أسوة حسنة؛ حيث أوذي في مكة أشد أنواع الأذى، ولكن لما

---

[102]() صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه، برقم: (91)، (ص: 54).
[103]() المرجع السابق.
[104]() المرجع السابق.
[105]() شرح النووي على صحيح مسلم, (2/ 91).

فتح الله عليه مكة، عفا عنهم، فعن أبي هريرة ا في قصة فتح مكة: ... ولجأت صناديد قريش وعظماؤها إلى الكعبة - يعني: دخلوا فيها- قال: فجاء رسول الله غ حتى طاف بالبيت, فجعل يمرّ بتلك الأصنام فيطعنها بسية القوس ويقول: (ﮋﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿ) حتى إذا فرغ وصلى جاء فأخذ بعضادتي الباب, ثم قال: يا معشر قريش! ما تقولون؟ قالوا: نقول: ابن أخ وابن عم, رحيم كريم, ثم عاد عليهم القول, قالوا: مثل ذلك, قال: فإني أقول كما قال أخي يوسف: (ﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿ) فخرجوا فبايعوه على الإسلام([106]).

وقد جاء في القرآن في أوصافه بأنه رءوف رحيم بالمؤمنين، فقال تعالى: (ﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿ) [سورة التوبة:128].

قال ابن العربي: «فلا ملك أوسع من ملك محمد؛ فإن له الإحاطة بالمحاسن والمعارف والتودد والرحمة والرفق»([107]).

o **ومن الرفق بهم:** التسليم عليهم كلما قابلهم، فقد عدّه النبي غ من حقوق المسلم على المسلم، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ الله غ قَالَ: «حَقُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ سِتٌّ, قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ, وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ, وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ, وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ الله فَسَمِّتْهُ, وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ, وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»([108]).

وهو من الأوامر السبعة التي أمر بها النبي غ أمته، فعن البراء بن عازب ب قال: أمرنا النبي غ بسبع, ونهانا عن سبع, أمرنا: بعيادة

---

[106]() سنن النسائي الكبرى للبيهقي، (6/ 382)، برقم: (11298). وضعف إسناده الألباني، يقول: «قلت: هذا الحديث على شهرته ليس له إسناد ثابت، وهو عند ابن هشام معضل، وقد ضعفه الحافظ العراقي كما بينته في (تخريج فقه السيرة) (ص 415)». ينظر: (دفاع عن الحديث النبوي)، (1/ 32).

[107]() نقلاً عن فيض القدير للمناوي، (5/ 171).

[108]() صحيح مسلم، كتاب السلام، باب: من حق المسلم للمسلم ردّ السلام، برقم: (2162)، (ص: 962).

المريض, واتباع الجنازة, وتشميت العاطس, وإبرار القسم, ونصر المظلوم, وإفشاء السلام, وإجابة الداعي, ونهانا: عن خواتم الذهب, وعن آنية الفضة, وعن المياثر, والقسية, والإستبرق, والديباج(109).

وعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو ب: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ غ : أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «**تُطْعِمُ الطَّعَامَ, وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ**»(110).

والأحاديث في هذا الباب كثيرة .

فيتضح مما سبق: أن الرفق بالعباد أمر محمود عند الخالق جل وعلا، فليبذل الإنسان ما فيه قصارى جهده في إيصال النفع إلى الآخرين، ويكف شره منهم كليًا، فلا يؤذِ عباد الله، وبالأخص عباده الصالحين؛ لأنه ورد وعيد شديد على من يؤذيهم، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ : «**إِنَّ الله قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ, وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ, وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ, فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ, وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ, وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا, وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا, وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ, وَلَئِن اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ, وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ المُؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ**»(111).

وإذا كان الرجل له سلطة على الآخرين فليخش الله فيهم، ولا يشقّ عليهم، ولا يغشّهم، كما جاء في الحديث، فعَن الحَسَنِ قَالَ: عَادَ عُبَيْدُ الله بْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ المُزنِيَّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ, قَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ الله غ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ, إِنِّي

109() صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب: حق إجابة الوليمة والدعوة، برقم: (5175)، (ص: 924-926). (المياثر) جمع ميثرة وهي فراش صغير من الحرير محشو بالقطن يجعله الراكب تحته. (القسّية) نوع من الثياب مصنوع من كتان مخلوط بحرير ينسب لبلدة القسي كانت في مصر.

110() صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب: إطعام الطعام من الإسلام، برقم: (12)، (ص: 5).

111() صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب: التواضع، برقم: (6502)، (ص: 1127).

سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ يَقُولُ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ الله رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ الله عَلَيْهِ الجَنَّةَ**»(112).

وليعلم أن الرفق على من تحت يده يوجب رفق الله به، ففي المسند عَنْ عَائِشَةَ قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله غ : «**اللهمَّ ارْفُقْ بِمَنْ رَفَقَ بِأُمَّتِي, وَشُقَّ عَلَى مَنْ شَقَّ عَلَيْهَا**»(113).

وعن عائشة ل قالت: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ الله غ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: «**اللهمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ, وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ**»(114).

هذا دعاء رسول الله غ، وإنه يستجاب لا محالة، فليحذر من الظلم والشقة على من تحت يده.

o **ومن المهم أن يبين أنه ليس من الرفق بالمؤمنين إعانتهم على المعاصي والمحرمات**، وإنما الرفق بهم تعليمهم الدين وأحكامه، والحث على فعل ما ينفعهم في الدين والدنيا ولو كرهه من كرهه؛ كما ينبغي أن يرفق بهم في الدعوة إلى الرشد والهدى، فقد أمر تعالى موسى وهارون عليهما السلام أن يستعملا الرفق واللين مع فرعون، مع أنه أطغى الطغاة، فقال تعالى: (ﭨﭩﭪﭫ ﭬﭭﭮﭯ ﭰﭱﭲﭳ) [سورة:43-44].

وكان عمر بن عبد العزيز ا يقول: «والله إني لأريد أن أخرج لهم المرة من الحق فأخاف أن ينفروا عنها، فأصبر حتى تجئ الحلوة من الدنيا فأخرجها معها، فإذا نفروا لهذه سكنوا لهذه»(115).

112() صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، برقم: (142)، (ص: 73).

113() مسند الإمام أحمد بن حنبل، (43/ 288)، برقم: (26237).

114() صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب: فضيلة الأمير العادل وعقوبة الجائر، برقم: (1828)، (ص: 819).

115() مجموع الفتاوى لابن تيمية، (28/ 365).

وهذا يحتاج إليه الرجل في سياسة نفسه وأهل بيته ورعيته؛ فإن النفوس لا تقبل الحق إلا بما تستعين به من حظوظها التي هي محتاجة إليها، فتكون تلك الحظوظ عبادة لله، وطاعة له مع النية الصالحة([116]).

❒ ثانيًا: الرفق بالوالدين:

إن أحق عباد الله بالرفق والإحسان أقربهم إلى الإنسان، وهم الوالدان، وقد قرن الله كثيراً في كتابه بين حقه الأعظم -وهو التوحيد- وبين حقوق الوالدين والإحسان بهما، **ويتجلى ذلك فيما يلي:**

□ فضيلة الرفق بالوالدين:

إن الشريعة الإسلامية تهتم بحقوق الوالدين أكثر مما تهتم بغيرهما، فقد وردت نصوصٌ كثيرةٌ في بيان حقوق الوالدين, والحث على بِرِّهما، والرفق بهما دائمًا أبدًا، قال تعالى: (ﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛ ﯜﯝ) [سورة الإسراء: 23-24].

وهو من الوصايا العشر التي ذكرت في الأنعام في قوله تعالى: (ﮯ ﮰﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞ) [سورة الأنعام: 151].

وكما أنه من المواثيق التي أخذت من بني إسرائيل، قال تعالى: (ﯗﯘﯙ ﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠ) [سورة البقرة: 83].

وبيّن النبي غ بأن برّ الوالدين من أفضل الأعمال؛ ففي صحيح البخاري عن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ا، قَالَ: سَأَلتُ النبيَّ غ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى الله لأ؟ قَالَ: «**الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا. قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: الجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله». قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي**»([117]).

---

[116]() المرجع السابق، (28/ 367).

[117]() صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: البر والصلة، برقم: (5970)، (ص: 1045)، واللفظ له، ورواه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال،

فأخبر غ في هذا الحديث بأن بِرَّ الوالدين أفضل الأعمال بعد الصلاة التي هي أعظم دعائم الإسلام، ورتب ذلك بـ«ثم» التي تعطي الترتيب والمهلة([118]).

ويكون برهما والرفق بهما بطاعتهما فيما لا يخالف الشرع؛ لأنه لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الخالق، يقول القرطبي: «عقوق الوالدين مخالفتهما في أغراضهما الجائزة لهما، كما أن برهما موافقتهما على أغراضهما»([119]).

وأنه مقدمٌ على الجهاد في سبيل الله، فعَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو ب قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ غ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الجِهَادِ. فَقَالَ: «**أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ**»([120]).

- من آثار الرفق بالوالدين والإحسان إليهما:

o رضا الوالدين سبب رضا الرب وسخطهما سبب في سخط الرب.

عن عبدِ الله بنِ عَمْرٍو ا، عن النبيِّ غ قالَ: «رِضاَ الرَّبِّ في رِضَا الوَالِدِ, وسَخَطُ الرَّبِّ في سَخَطِ الوَالِدِ»([121]).

o وبر الوالدين سبب في استجابة الدعاء وتفريج الكربات.

كما يدلّ عليه حديث الغار الذي يدعو فيه كل واحد من الثلاثة بعمل صالح عمله ابتغاء مرضات الله، فواحد من الثلاثة كان بارًّا بأبويه، فتقبل

برقم: (85)، (ص: 52).

[118]() الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، (10/ 207).

[119]() المرجع السابق.

[120]() صحيح البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: الجهاد بإذن الوالدين، برقم: (3004)، (ص: 496)، ورواه مسلم، كتاب: البر والصلة، باب: بر الوالدين وأنهما أحق به، برقم: (2549)، (ص: 1117).

[121]() سنن الترمذي، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء من الفضل في رضا الوالدين، برقم: (1899)، (ص: 444)، وصحّحه الشيخ الألباني، ينظر: صحيح الجامع الصغير، (1 / 658)، برقم: (3506).

الله دعوتهم وفرج عنهم كربهم(122).

o وبر الوالدين سبب في مد العمر وزيادة الرزق.

عن أنس بن مالك ا قال: قال رسول الله غ : «مَنْ سَرهُ أنْ يُمَدَّ لَهُ في عُمْرِهِ، وَيُزَادُ لَهُ في رزقِهِ، فَلْيَبَرَّ والِدَيْهِ، وَلْيَصِلِ رَحِمَهُ»(123).

o وبر الوالدين سبب في دخول الجنة من أفضل أبوابها.

عن أبي الدَّرداءِ ا قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ يقول: «الوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، فإِن شِئْتَ فأَضِعْ ذلكَ البابَ أو احْفَظْهُ»(124).

o وبر الوالدين سبب في بر الأبناء.

عن أبي هريرة ا قال: قال رسول الله غ : «**عِفّوا عَنْ نِساءِ النّاسِ تَعِفُّ نِساؤُكُمْ، وَبِرّوا آباءَكُمْ تَبِرّكُمْ أَبْناؤُكُمْ**»(125).

□ الرفق بالوالدين ولو كانا كافرين:

بر الوالدين والإحسان إليهما والرفق بهما وإن كانا كافرين ومشركين فيما لا يكون فيه سخط الله عز وجل. قال تعالى: (ﭽ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ﮧ) [سورة لقمان:14-15].

وعن أبي هريرة ا قال: مَرَّ رسُولُ الله غ عَلَى عَبْدِ الله بْنِ أُبَيِّ ابْنِ

---

(122) صحيح البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، برقم: (3465)، (ص: 584)، ورواه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: قصة أصحاب الغار الثلاثة، برقم: (2743)، (ص: 1188).

(123) المسند للإمام أحمد، برقم: (13401)، وصححه الألباني، ينظر: صحيح الترغيب والترهيب، (2/ 328)، برقم: (2488).

(124) سنن الترمذي، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء من الفضل في رضا الوالدين، برقم: (1900)، (ص: 444)، وقال الترمذي: هذا حديثٌ صحيحٌ.

(125) المستدرك، الحاكم، كتاب: البر والصلة، (4/170)، برقم: (7258)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وضعفه الذهبي في التلخيص، كما ضعفه الألباني في ضعيف الجامع، برقم: (3715).

سَلُولٍ، وَهُوَ فِي ظِلِّ أَجَمَةٍ،قَالَ: قَدْ غَبَّرَ عَلَيْنَا ابْنُ أَبي كَبْشَةَ، فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الله: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتَابَ، لَئِنْ شِئْتَ لآتيَنَّكَ بِرَأْسِهِ! فَقَالَ رَسُولُ الله: «لَا. وَلَكِنْ بِرَّ أَبَاكَ، وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ»(126).

قال المناوي: «أجمع أكثر العلماء على أنه يجب تعظيم الوالدين والإحسان إليهما إحساناً غير مقيد بكونهما مؤمنين»(127).

فيفهم مما سبق: أن البر بالوالدين والرفق بهما من أفضل القربات, وأحبها إلى الرحمن، وهو خلق الأنبياء, ودأب الأخيار, وشيم الصالحين, وهو سبب في زيادة العمر, وسعة الرزق، وتفريج الكربات، وإجابة الدعوات، وانشراح الصدر, وطيب الحياة، وهو من أسباب بر الأبناء وصلاحهم، ودليل على صدق الإيمان، وكرم النفس، وحسن الوفاء، كما أن العقوق جحودٌ للفضل، ونكرانٌ للجميل، ودليلٌ على الحمق والجهل، وعنوانٌ على الخسةِ والدناءةِ, وحقارةِ الشأن وضعةِ النفس، كما أنه ذنب عظيم، وكبيرة من الكبائر، وقرين الشرك، وموجب للعقوبة في الدنيا، وسبب لرد العمل, ودخول النار في الأخرى(128).

النهي عن العقوق:

o إن عقوق الوالدين من أكبر الكبائر وأشد المحرمات التي نهى الله عنها أشد النهي، فعن المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ا، عَنْ رَسُولِ الله غ قَالَ: «إِنَّ الله حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَمَنْعاً وَهَاتِ, وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ»(129).

126() المعجم الأوسط للطبراني، (1/80)، برقم: (229)، وصحيح ابن حبان، (2/ 170)، برقم: (428)، وصححه الألباني، ينظر: السلسلة الصحيحة، (9/ 3)، برقم: (3223).

127() فيض القدير للمناوي، (3 / 199).

128() ينظر كتاب: عقوق الوالدين، للشيخ محمد بن إبراهيم الحمد، (ص: 10-11) بتصرف.

129() صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: عقوق الوالدين من الكبائر، برقم: (5975)، (ص: 1046)، واللفظ له، ورواه مسلم، كتاب: الأقضية، باب: النهي عن كثرة المسائل، برقم: (593)، (ص: 761).

خصّ الأمهات بالذكر؛ لأن العقوق إليهن أسرع من الآباء لضعف النساء، وللتنبيه على أن بر الأم مقدم على بر الأب في التلطف والحنو ونحو ذلك، ولأن ما تقاسيه من تعب الحمل والولادة والرضاع والتربية فوق ما يقاسيه الوالد من تعب بنحو الضعف.

o وقد عدّ النبي غ العقوق من أكبر الكبائر؛ فعَنْ أَبِي بكرة ا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ غ : «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ –ثَلَاثًا- قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله. قَالَ: الإِشْرَاكُ بِالله، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَكَانَ مُتَّكِئًا فجَلَسَ فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وشهادةُ الزور، ألا وقول الزور، وشهادة الزور**»، فما زال يقولها حتى قلت: لا يسكت([130]).

o والعقوق عقابه شديدٌ، وعاقبته وخيمةٌ في الدنيا والآخرة، قال تعالى: (ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑک) [سورة محمد:22 - 23].

o وقد يعجل الله عقوبته في الدنيا؛ فعَنْ أَبِي بَكْرَةَ ا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ الله لِصَاحِبِهِ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن البَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»([131]).

o وقد دعا جبريل عليه السلام على العاق لوالديه، وأمّن عليه النبي غ؛ فعن أبي هريرة ا: أَنَّ النَّبِيَّ غ صَعِدَ المِنْبَرَ فقَالَ: «**آمين آمين آمين. قيلَ: يَا رَسولَ الله، إِنَّكَ حِينَ صَعِدْتَ المِنْبَرَ، قُلتَ: آمين آمين آمين، قال: إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ الله قُل: آمين، فَقُلتُ: آمين، ومَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُما، فَلَمْ يَبَرَّهُمَا، فَماتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ الله قُل: آمين، فَقُلتُ: آمين. ومَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَماتَ فَدَخَلَ النّارَ فَأَبْعَدَهُ الله قُل: آمين، فقُلتُ:**

---

[130]() صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: عقوق الوالدين من الكبائر، برقم: (5976)، (ص: 1047)، واللفظ له، ورواه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: الكبائر وأكبرها، برقم: (87)، (ص: 53).

[131]() جامع الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق، باب: في عظم الوعيد على البغي وقطيعة الرحم، برقم: (2511)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

آمين»([132]).

o وأكبر وعيد ورد في حق مرتكب العقوق: هو حرمانه رحمة الله التي وسعت كل شيء, وحرمانه الجنة التي عرضها السماوات والأرض، فعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الله عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ : «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ الله عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ: العَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالمَرْأَةُ المُتَرَجِّلَةُ، وَالدَّيُّوثُ، وَثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ: العَاقُّ لِوَالِدَيْهِ، وَالمُدْمِنُ عَلَى الخَمْرِ، وَالمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى»([133]).

من أنواع الرفق بالوالدين:

هذه بعض أنواع الرفق بالوالدين، وهي من البر بهما والإحسان إليهما، وبعض طرق البر للوالدين نقدِّمُها للصالحين والبارين ليزدادوا صلاحًا وبرًّا، ونقدمها للمفرطين في حق الوالدين لكي يتداركوا ويستأنفوا حياة جديدة مع والديهم:

o **إعتاق الوالدين** إن كانا رقيقين أو أحدهما.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «**لاَ يَجْزِي وَلَدٌ وَالِداً إِلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكاً فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ**»([134]).

o **الدعاء لهما**. قال تعالى: (ۆۆۈۈ ۇۇ) [سورة الإسراء: 24].

وقال تعالى حكاية عن نوح عليه السلام: (ئح ئم ئى ئي بج بح بخ بم بى بي) [سورة نوح: 28].

وقال تعالى حكاية عن إبراهيم: (ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک) [سورة مريم:

---

[132]() صحيح ابن حبان، كتاب: البر والإحسان، باب: حق الوالدين، (3/ 188)، برقم: (907)، ومسند أبي يعلى، (10/ 328)، برقم: (5922)، وقال الألباني، حسن صحيح، ينظر: صحيح الترغيب والترهيب، (1/ 241)، برقم: (997).

[133]() سنن النسائي، كتاب الزكاة، باب المنان بما أعطى، برقم: (2563)، (ص: 354)، وقال الألباني، حسن صحيح، ينظر: صحيح الترغيب والترهيب، (2/ 333)، برقم: (2511).

[134]() صحيح مسلم، كتاب: العتق، باب: فضل عتق الوالد، برقم: (1510)، (ص: 657).

.([135])[47

o **طاعتهما واجتناب معصيتهما**، والإحسان إليهما بالقول والفعل, وخفض الجناح لهما, والإصغاء إلى كلامهما, والبعد عن زجرهما, كما قال تعالى: (ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ) [سورة الإسراء: 23-24].

o الإحسان إليهما بالمال إذا احتاجا إلى ذلك وجوبًا حال قدرته، واستحبابًا إذا لم يكونا محتاجين على سبيل الهدية والعطية وغيرها.

o التلطف بالكلام معهما، وعدم التضجر من كلاهما.

o دعوتهما إذا كانا على الضلال بالأسلوب الحسن المناسب، والنصيحة الخالصة، والدعاء بالهداية.

الرفق بالوالدين بعد وفاتهما:

فإذا كان الإنسان مقصراً في حياة الوالدين وأراد أن يستدرك ما قد فاته فالشريعة الغراء تعطيه فرصة أن يتدارك ما فرّط في حقهما، وذلك بالقيام ببعض الأعمال التي تفيدهما بعد موتهما، ونذكر بعضها في الأسطر التالية:

o أن يكون الولد صالحاً في نفسه؛ لأن صلاحه يفيد أبويه وهما أموات, كما جاء في الحديث، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا: أَنَّ رَسُولَ الله غ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إلاَّ مِنْ ثَلاَثَةٍ: إلا من صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»([136]).

---

[135]() علمًا أنه لا يجوز الاستغفار لهما أو لأحدهما لو مات على الكفر؛ لقوله تعالى: (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُوْلِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ * وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ) [التوبة:113- 114] ولكن يبذل كل ما بوسعه في إرشادهما إلى طريق النجاة في حياتهما، ويدعو الله لهما بالهداية والتوفيق.

[136]() صحيح مسلم، كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، برقم:

o كثرة الدعاء لهما والاستغفار عنهما: قال تعالى: (ۋۋېېىىئائائەئوئۇئۇئۆئۆئۈئۈ) [سورة إبراهيم:40-41].

وعن أبي هريرة ا، عن النبي غ قال: «إِنَّ الله -تَبَارَكَ وتَعالى- لَيَرْفَعُ لِلرَّجُلِ الدَّرَجَةَ، فَيَقُولُ: أَنَّى لِي هَذِهِ؟ فَيَقُولُ: بِدُعَاءِ وَلَدِكَ لكَ»[137].

o إنفاذ عهدهما وإكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما: عن أبي أسيد ا قال: بينما أنا جالسٌ عند رسول الله غ إذ جاءه رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله! هل بقي عليّ من بر أبويّ شيء بعد موتهما أبرهما به؟ قال: «نَعَمْ، خِصالٌ أَرْبَعَة: الصَّلاةُ عَلَيْهِمَا، وَالاسْتِغْفارُ لَهُما، وَإِنْفاذُ عَهْدِهِما، وَإِكْرامُ صَدِيقِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّحِمِ التَّي لا رَحِمَ لَكَ إِلاّ مِنْ قِبَلِهِما، فَهُوَ الذي بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ بِرِّهِما بَعْدَ مَوْتِهِما»[138].

وعَنْ عَبْدِ الله بن عُمَرَ ا قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبَرّ البِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ، بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ»[139].

قال النووي: «وفي هذا فضل صلة أصدقاء الأب، والإحسان إليهم وإكرامهم، وهو متضمّن لبرِّ الأب وإكرامه لكونه بسببه، وتلتحق به أصدقاء الأم والأجداد والمشايخ والزوج والزوجة»[140].

وروي عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَر ب: أَنَّ رَجُلًا مِن الأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ, فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ الله, وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ, وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ, فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ الله! إِنَّهُم الأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِاليَسِيرِ, فَقَالَ عَبْدُ الله: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وُدًّا لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ,

---

(1631)، (ص: 716).

[137]() مسند أحمد بن حنبل, (16/ 356-357), برقم: (10610)، والحديث حسن.

[138]() سنن أبي داود، كتاب: الأدب، باب: في بر الوالدين، برقم: (5142)، (ص: 722- 723)، وضعفه الشيخ الألباني، ينظر: ضعيف سنن أبي داود، (1/ 508)، برقم: (1101).

[139]() جزء من حديث رواه مسلم، كتاب: البر والصلة، باب: فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، برقم :(2552)، (ص:1120).

[140]() شرح النووي لصحيح مسلم (16/ 110).

وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ يَقُول: «إِنَّ أَبَرَّ البِرِّ صِلَةُ الوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ»[141].

o قضاء ديونهما: إن الدَّين شأنه عظيم، وقد أكد النبي غ على قضاء الدين، ولم يصل على الميت الذي كان مديوناً, فعَنْ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ ا قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ غ إِذْ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ؛ فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَل عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهَل تَرَكَ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. فَصَلَّى عَلَيْهِ. ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى, فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله صَلِّ عَلَيْهَا. قَالَ: هَل عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ قِيلَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَل تَرَكَ شَيْئًا؟ قَالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ. فَصَلَّى عَلَيْهَا, ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّالِثَةِ فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا. قَالَ: هَل تَرَكَ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا.قَالَ: فَهَل عَلَيْهِ دَيْنٌ؟ قَالُوا: ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ. قَالَ: صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ». قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ الله وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ[142].

وفي الحديث عن ابن عباس ب: أن امرأة أتت رسول الله غ فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر؟ فقال: «**أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضينه؟ قالت: نعم. قال: فدين الله أحق بالقضاء**».

o إيفاء نذرهما: فعَن ابْنِ عَبَّاسٍ ب: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ا اسْتَفْتَى رَسُولَ الله غ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَقَالَ: «اقْضِهِ عَنْهَا»[143].

قال ابن حجر: «فيه جَوَاز الصَّدَقَة عَن المَيِّت, وَأَنَّ ذَلِكَ يَنْفَعهُ بِوُصُولِ ثَوَاب الصَّدَقَة إِلَيْهِ، وَلَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ مِن الوَلَد, وَهُوَ مُخَصِّص لِعُمُومِ قَوْله تَعَالَى: (وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَى)»[144].

---

[141]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، برقم: (2552)، (ص:1120).

[142]() صحيح البخاري، كتاب الحوالات، باب: إذا أحال دين الميت على رجل جاز، برقم: (2289)، (ص: 365).

[143]() صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب ما يستحب لمن توفي فجأة أن يتصدقوا عنه، برقم: (2761), (ص: 456-457).

[144]() فتح الباري شرح صحيح البخاري للعسقلاني، (5/390).

o التصدق عنهما: لأن الصدقة عن الميت يستفيد منها الميت, كما جاء في الحديث: عَنْ عَائِشَةَ ل أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ غ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ, فَهَل لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»[145].

قال الإمام النووي في شرحه: «وَفِي هَذَا الحَدِيث: أَنَّ الصَّدَقَة عَن المَيِّت تَنْفَع المَيِّت وَيصله ثَوَابهَا, وَهُوَ كَذَلِكَ بِإِجْمَاعِ العُلَمَاء, وَكَذَا أَجْمَعُوا عَلَى وُصُول الدُّعَاء، وَقَضَاء الدِّين بِالنُّصُوصِ الوَارِدَة فِي الجَمِيع»[146].

o الحج والعمرة عنهما: فعَن ابْنِ عَبَّاسٍ ب: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ غ فَقَالَت: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ, أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا؛ أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَةً؟ اقْضُوا اللهَ, فَاللهُ أَحَقُّ بِالوَفَاءِ»[147].

قال ابن حجر: «وَفِيهِ أَنَّ وَفَاء الدَّيْن المَالِيّ عَن المَيِّت كَانَ مَعْلُومًا عِنْدهمْ مُقَرَّرًا, وَلِهَذَا حَسُنَ الإِلحَاق بِهِ. وَفِيهِ إِجْزَاء الحَجّ عَن المَيِّت... وَفِيهِ أَنَّ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ حَجّ وَجَبَ عَلَى وَلِيّه أَنْ يُجَهِّز مَنْ يَحُجّ عَنْهُ مِنْ رَأْس مَاله, كَمَا أَنَّ عَلَيْهِ قَضَاء دُيُونه؛ فَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ دَيْن الآدَمِيّ مِنْ رَأْس المَال، فَكَذَلِكَ مَا شُبِّهَ بِهِ فِي القَضَاء, وَيَلْتَحِق بِالحَجِّ كُلّ حَقّ ثَبَتَ فِي ذِمَّته مِنْ كَفَّارَة أَوْ نَذْر أَوْ زَكَاة أَوْ غَيْر ذَلِكَ»[148].

وهنا همسة في أذن كل ابن فرّط في حق والديه، وبنتٍ فرّطت في حق أبويها، أن يتأمل حاله، وكيف كان مع أبويه، مع أنّ لهما حقًا عظيمًا بعد فضل الله لأ في إتيانه إلى هذه الدنيا، فكم تعبوا في صغره لأجله، وكم ضحّوا في راحتهم، وكم تحمّلوا المشقة لراحته، وكم بذلوا من الغالي

---

[145]() صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب موت الفجأة البغتة، برقم: (1388)، (ص: 223).
[146]() شرح النووي لصحيح مسلم (7/ 90).
[147]() صحيح البخاري، كتاب الحج، باب: الحج والنذور عن الميت، برقم: (1852)، (ص: 299).
[148]() فتح الباري شرح صحيح البخاري للعسقلاني، (4/ 66).

والنفيس في سبيله، فالآن حينما كبروا وصاروا ضعافًا لا يستطيعون الكسب، ووهنت قواهم، فلا يجدون النشاط، ورجعوا إلى حال تشبه صغره وطفولته، فليتق الله فيهم، وليؤدِّ حقوقهم، وليحسن إليهم كما أحسنوا إليه في صغره، وليرفق بهم كما رفقوا به في طفولته، وليرحمهما كما رحماه في عجزه وضعفه، وليتذكر قول الله لأ: (ۇووۇۇ) [سورة الرحمن: 60].

❐ ثالثًا: الرفق بين الزوجين:

إن البيت المسلم يتكوّن من طرفين، وهما الزوجان، فقد ربط كل واحد مع صاحبه بطريقة مشروعة، وهي النكاح، قال تعالى: (ژ ژڑڑکک ک گ) [سورة النساء: 3].

فبالنكاح يتكوّن البيت المسلم، ويتم عمرانه ونباته، وينتج نتاجه يافعًا، ولذا يجب على كل من الزوجين التعامل بينهما بالرفق المبني على المودة والرحمة، فقد أمر الله بذلك فقال سبحانه: (ڈژژڑڑکک ک گگگ ڳ ڳڳگگگ) [سورة الروم:21].

ولبيان شيء من التفصيل نذكر تأصيل الرفق بينهما ومجالاته:

أ ــ الرفق بالزوجة :

أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الرجال أن يستوصوا بالنساء خيراً، وذلك لأن الضعف الخلقي والنفسي ملازمٌ للمرأة، فهي تحتاج إلى من يحسن إليها ويرفق بها، فمن أجل هذا وغيره أُمر الرجال بالوصية بالنساء والرفق بهن. عن أبي هريرة ا: أن رسول الله غ قال: «استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خُلقت من ضِلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء»([149]).

---

[149]() رواه البخاري، برقم: (3331)، ومسلم، برقم: (1468)، وأحمد، برقم: (9240)، والترمذي، برقم: (1188)، والدارمي، برقم: (2222).

ومن الرفق بالزوجة ملاطفتها وملاعبتها: وقد كان نبينا صلى الله عليه وآله وسلم يداعب أزواجه ويضاحكهن ويلاطفهن، والأخبار في هذا مشهورة معلومة.

فمنها: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «كل ما يلهو به الرجل المسلم باطلٌ إلا رميه بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله؛ فإنهن من الحق»([150]).

ومنها: مسابقته صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة ل، فقد حدثت أم المؤمنين عائشة ل أنها كانت مع النبي غ في سفرٍ قال: فسابقته فسبقته على رجلي، فلما حملتُ اللحم سابقته فسبقني، فقال: «هذه بتلك السبقة»([151]).

ومنها: ما كان يقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة ل: «إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت عليَّ غضبى. قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: لا ورب محمد. وإذا كنت عليَّ غضبى قلت: لا ورب إبراهيم. قالت: قلت أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك»([152]).

ومن الرفق بالزوجة: أن يطعمها مما يطعم, ويلبسها مما يلبس, وأن ينفق عليها بالمعروف بطيب نفس بما يستطيع، قال تعالى: (ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃﮄﮅﮆﮇﮈﮉﮊﮋﮌﮍﮎﮏﮐﮑﮒﮓ ﮔﮕﮖﮗﮘﮙﮚﮛﮜﮝﮞﮟﮠﮡﮢﮣﮤﮥﮦﮧﮨﮩﮪﮫﮬﮭﮮﮯﮰﮱﯓﯔﯕﯖﯗﯘﯙﯚﯛﯜﯝﯞﯟﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰﯱﯲﯳﯴﯵﯶﯷﯸﯹﯺﯻﯼﯽﯾﯿﰀﰁﰂﰃﰄﰅﰆﰇﰈﰉﰊﰋﰌﰍﰎﰏﰐﰑﰒﰓﰔﰕﰖﰗﰘﰙﰚﰛﰜﰝﰞﰟﰠﰡﰢﰣﰤﰥﰦﰧﰨﰩﰪﰫﰬﰭﰮﰯﰰﰱﰲﰳﰴﰵﰶﰷﰸﰹﰺﰻﰼﰽﰾﰿﱀﱁﱂﱃﱄﱅﱆﱇﱈﱉﱊﱋﱌﱍﱎﱏﱐﱑﱒﱓﱔﱕﱖﱗﱘﱙﱚﱛﱜﱝﱞﱟﱠﱡﱢﱣﱤﱥﱦﱧﱨﱩﱪﱫﱬﱭﱮﱯﱰﱱﱲﱳﱴﱵﱶﱷﱸﱹﱺﱻﱼﱽﱾﱿﲀﲁﲂﲃﲄﲅﲆﲇﲈﲉﲊﲋﲌﲍﲎﲏﲐﲑﲒﲓﲔﲕﲖﲗﲘﲙﲚﲛﲜﲝﲞﲟﲠﲡﲢﲣﲤﲥﲦﲧﲨﲩﲪﲫﲬﲭﲮﲯﲰﲱﲲﲳﲴﲵﲶﲷﲸﲹﲺﲻﲼﲽﲾﲿﳀﳁﳂﳃﳄﳅﳆﳇﳈﳉﳊﳋﳌﳍﳎﳏﳐﳑﳒﳓﳔﳕﳖﳗﳘﳙﳚﳛﳜﳝﳞﳟﳠﳡﳢﳣﳤﳥﳦﳧﳨﳩﳪﳫﳬﳭﳮﳯﳰﳱﳲﳳﳴﳵﳶﳷﳸﳹﳺﳻﳼﳽﳾﳿﴀﴁﴂﴃﴄﴅﴆﴇﴈﴉﴊﴋﴌﴍﴎﴏﴐﴑﴒﴓﴔﴕﴖﴗﴘﴙﴚﴛﴜﴝﴞﴟﴠﴡﴢﴣﴤﴥﴦﴧﴨﴩﴪﴫﴬﴭﴮﴯﴰﴱﴲﴳﴴﴵﴶﴷﴸﴹﴺﴻﴼﴽ﴾﴿﵀﵁﵂﵃ﵐﵑﵒﵓﵔﵕﵖﵗﵘﵙﵚﵛﵜﵝﵞﵟﵠﵡﵢﵣﵤﵥﵦﵧﵨﵩﵪﵫﵬﵭﵮﵯﵰﵱﵲﵳﵴﵵﵶﵷﵸﵹﵺﵻﵼﵽﵾﵿ ﶀﶁﶂﶃﶄﶅﶆﶇﶈﶉﶊﶋﶌﶍﶎﶏ﶐﶑ﶒﶓﶔﶕﶖﶗﶘﶙﶚﶛﶜﶝﶞﶟﶠﶡﶢﶣﶤﶥﶦﶧﶨﶩﶪﶫﶬﶭﶮﶯﶰﶱﶲﶳﶴﶵﶶﶷﶸﶹﶺﶻﶼﶽﶾﶿﷀﷁﷂﷃﷄﷅﷆﷇ﷈﷉﷊﷋﷌﷍﷎﷏ﷰﷱﷲﷳﷴﷵﷶﷷﷸﷹﷺﷻ) [سورة الطلاق:7].

وقال النبي غ: «فَاتَّقُوا الله فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ الله, وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ الله, وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ؛ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ, فَإِنْ فَعَلنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ. وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ

---

[150]() رواه الترمذي، برقم: (1637)، وقال: حديث حسن صحيح.

[151]() رواه أحمد، برقم: (23598)، وأبو داود، برقم: (2578) واللفظ له، وقال الألباني: صحيح. ورواه ابن ماجه، برقم: (1979)

[152]() رواه البخاري، برقم: (5228)، ومسلم، برقم: (2439)، وأحمد، برقم: (23492)

وَكِسْوَتُهُنَّ بِالمَعْرُوفِ»[153].

o ومن هنا إذا كان الزوج شحيحاً يجوز للمرأة أن تتصرف في مال زوجها بالمعروف, حيث أذن النبي غ لأم معاوية أن تأخذ من مال زوجها سراً ما يكفيها وأولادها, كما جاء في الحديث عن عائشةَ ل: قالت هندٌ أُمّ مُعاويةَ لرسول الله غ: إنَّ أبا سفيانَ رجلٌ شَحِيحٌ، فهل عليَّ جُناحٌ أن آخُذَ مِن مالهِ سِرّاً؟ قال: «خُذي أنتِ وبنوكِ ما يَكفيكِ بالمعروف»[154].

o وقد جعل النبي غ الإنفاق على الزوجة صدقةً يثاب الزوج عليها. بل جعله النبي غ من أفضل الصدقات, فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ الله, وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ, وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ, وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ, أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ»[155].

يقول النووي: «مَقْصُود البَاب: الحَثّ عَلَى النَّفَقَة عَلَى العِيَال, وَبَيَان عِظَمِ الثَّوَاب فِيهِ; لِأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَجِب نَفَقَته بِالقَرَابَةِ, وَمِنْهُمْ مَنْ تَكُون مَنْدُوبَةً وَتَكُون صَدَقَةً وَصِلَةً, وَمِنْهُمْ مَنْ تَكُون وَاجِبَة بِمِلكِ النِّكَاح أَوْ مِلك اليَمِين, وَهَذَا كُلّه فَاضِل مَحْثُوث عَلَيْهِ, وَهُوَ أَفْضَل مِنْ صَدَقَة التَّطَوُّع»[156].

o ومن الرفق بها: أن يساعدها في أمور البيت, ولا شك أن الأصل أن تقوم الزوجة بأعمال البيت وخدمة زوجها وأولادها، ولكن مما يديم الصحبة والمودة هو أن يساعد الرجل أهله في شؤون البيت, وخاصة الأعمال التي تحتاج القوة وتجلب المشقة، فالرسول غ كان يخيط ثوبه,

---

[153]() قطعة من حديث طويل رواه مسلم في كتاب الحج، باب حجة النبي غ ، برقم: (1218)، (ص: 515).

[154]() صحيح البخاري، كتاب: البيوع، باب: من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والإجارة، برقم: (2211)، (ص: 352)، واللفظ له، ورواه مسلم بنحوه، كتاب: الأقضية، باب: قضية هند، برقم: (1714)، (ص: 760).

[155]() صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك، برقم: (995)، (ص: 403).

[156]() شرح النووي، (7 / 82).

ويحلب شاته, ويخدم نفسه, كما في الأثر عن عائشة ل, عن الأسود قال: سألت عائشة: ما كان النبي غ يصنع في بيته؟ قالت: كان يكون في مهنة أهله –تعني: خدمة أهله- فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة (157).

o ومنه: أن يعفها بتلبية رغبتها الفطرية حتى تقصر طرفها عن الحرام, وذلك من تمام إحسان العشرة، ولأن المرأة تريد من زوجها ما يريد الرجل من زوجته، فلا عنف ولا هجر ولا قسوة، بل المطلوب هو الرفق واللين، والرأفة والرحمة والمودة، وأن يحب لزوجته ما يحب لنفسه من الخير، ولذلك جعل الشرع للمولي – من يحلف أن لا يطأ زوجته – مدة أربعة أشهر، فإن لم يفعل فرّق بينهما، لقوله تعالى: (ﭦﭧﭨﭩﭪﭫﭬﭭﭮﭯﭰﭱ ﭲ) [سورة البقرة: 226].

o ومنه: على الزوج أن يحفظ أسرار البيت؛ فقد نهى النبي غ عن إفشاء الأسرار الزوجية، كما جاء في الحديث عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله غ قال: «إن من أشر الناس عند الله منزلةً يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها»(158).

o ومنه: أن يعلِّمها أمور دينها من مسائل التوحيد والعبادات والمعاملات وغيرها؛ لأن هذا من أوجب الواجبات، وأهم عوامل السعادة في الدنيا والآخرة، وأبرأ لذمة الزوج عند الله تعالى، لقوله تعالى: (ﯗﯘﯙﯚﯛ ﯜ ﯝﯞﯟ ﯠﯡﯢﯣﯤﯥﯦﯧﯨﯩﯪﯫﯬﯭﯮﯯﯰ) [سورة التحريم: 6], وللحديث عَن ابن عُمَرَ ب قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ, وَالإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ, وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ, وَالمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا, وَالخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ, قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ: وَالرَّجُلُ رَاعٍ

157() رواه البخاري في الأذان، باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج, برقم: (676)، (ص: 110).

158() رواه مسلم في النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة, برقم: (1437)، (ص: 609).

فِي مَالِ أَبِيهِ»[159].

o ومن ذلك غض الطرف عن زلاتها، فإنها خلقت من ضلع أعوج، كما يوجد لديها من الغيرة ما يوقعها في كثير من الأخطاء، كما في حديث أبي هريرة ا السابق: أن رسول الله غ قال: «استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خُلقت من ضِلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء»[160]. والمعنى: أن المرأة خُلقت من ضلع، وهو إشارة إلى أن خلق حواء كان من ضلع آدم. وقوله: «وإن أعوج ما في الضلع أعلاه» أي: أن أعوج ما في المرأة لسانها؛ وفيه تنبيه لطيف للرجال أن يصبروا على ما يأتيهم من زوجاتهم؛ لأنهن جُبلن على ذلك، ويصعب تقويمهن. وقوله: «فإن ذهبت تقيمه كسرته...» أي: إن أصررت على تقويم أخلاقها فإن ذلك لن يستقيم لك بحال، وإصرارك يفضي إلى كسرها وهو طلاقها، كما جاء عند مسلم: «إن المرأة خُلقت من ضلع، لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها»[161].

وفي حديث أنس ا يظهر لنا جلياً كيف كان النبي غ يعالج بعض ما يصدر من أزواجه من جراء غيرتهن. قال: كان النبي غ عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت الَّتي النبي غ في بيتها يدَ الخادم، فسقطت الصحفة فانفلقت، فجمع النبي غ فلق الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول: «غارت أمكم»، ثم حبس الخادم حتى أُتي بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة

---

[159]() صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: (من بعد وصية يوصي بها)، برقم: (2546)، (ص: 454).

[160]() رواه البخاري، برقم: (3331)، ومسلم، برقم: (1468)، وأحمد، برقم: (9240)، والترمذي، برقم: (1188)، والدارمي، برقم: (2222).

[161]() مسلم، برقم: (1468).

إلى التي كُسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كَسرت[162] .

o وكذلك من الرفق في الحياة الزوجية: العدل بين الزوجات، إذا تزوج المسلم بأكثر من زوجةٍ، فعليه أن يعدل بينهن في الأمور الظاهرة؛ لأن العدل شرط أساسي في التعدد, وقد ورد وعيدٌ شديدٌ لمن لا يعدل بينهن؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا، عَنِ النَّبِيِّ غ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَشِقُّهُ مَائِلٌ»[163].

o وقد أمر الزوج أن لا ينسى الإحسان مع زوجته حتى عند الطلاق قال تعالى: (ههههههه) [سورة البقرة: 229].

وقال تعالى: (ڈ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو) [سورة النساء: 19].

وفي الحديث الصحيح: «لا يفرك مؤمن مؤمنة إن سخط منها خلقًا رضي منها آخر»[164].

ب ــ الرفق بالزوج :

كما أمر الشارع الرجل أن يرفق بزوجته كذلك أمر الزوجة أن ترفق بزوجها, وأكد على هذا الأمر؛ لأن حقه عظيم, وطاعته واجبة في غير معصية الله عز وجل، وفيما يلي بعض أنواع الرفق التي إذا استعملتها المرأة فإنها تحوز الأجر الجزيل، ومحبة الزوج لها في الدنيا والآخرة.

o فمن الرفق بالزوج: أن تطيعه في غير معصية الله لأ؛ فلا تترفع عليه, وقد حثّ النبي غ النساء على الطاعة لأزواجهن؛ لأن ذلك سبب دخول الجنة والنجاة عن النار, وكذا العكس إذا عصينهم، فكما جاء في

---

[162]() رواه البخاري، برقم: (5225)، وأحمد، برقم: (11616)، والترمذي، برقم: (1359)، والنسائي، برقم: (3955)، وأبو داود، رقم: (3567)، وابن ماجه، برقم: (2334)، والدارمي، برقم: (2598)

[163]() سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، برقم: (1821)، (ص: 308).

[164]() صحيح مسلم كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، برقم: (1469).

الحديث عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ: أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَت النَّبِيَّ غ فِي حَاجَةٍ, فَفَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا: «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟ قَالَ يَعْلَى: فَكَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟ قَالَتْ: مَا آلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ: انْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ»[165].

o ومنه: أن تقوم بخدمته وخدمة أولادها منه بما تستطيع ولا تبخل به، وهو من سلوك الصحابيات المكرمات, فقد صحّ عن أسماء بنت أبي بكر الصديق ب: أنها كانت تخدم الزبير في بيته وفرسه, وكانت تنقل النوى من مزرعته من بُعد ثلثي فرسخ؛ فعَن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ: كُنْتُ أَخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ البَيْتِ, وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ وَكُنْتُ أَسُوسُهُ, فَلَمْ يَكُنْ مِن الخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الفَرَسِ, كُنْتُ أَحْتَشُّ لَهُ, وَأَقُومُ عَلَيْهِ, وَأَسُوسُهُ, قَالَ: ثُمَّ إِنَّهَا أَصَابَتْ خَادِمًا, جَاءَ النَّبِيَّ غ سَبْيٌ فَأَعْطَاهَا خَادِمًا، قَالَتْ: كَفَتْنِي سِيَاسَةَ الفَرَسِ, فَأَلْقَتْ عَنِّي مَئُونَتَهُ[166] الحديث.

o ومنه: أن تسره إذا رآها، وتطيعه إذا أمرها، وتحفظ عرضه وماله إذا غاب عنها، وتربي أولاده أحسن تربية؛ لحديث النبي غ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ الله غ : أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ»[167].

وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ا، عَن النَّبِيِّ غ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مَا اسْتَفَادَ المُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى الله خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ؛ إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ, وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ, وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبَرَّتْهُ, وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ»[168].

---

[165]() مسند أحمد، (45/341)، برقم: (27352).

[166]() صحيح مسلم، كتاب السلام، باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت، برقم: (2182)، (ص: 969).

[167]() رواه النسائي في النكاح، باب أي النساء خير, برقم: (3232), (ص: 447)، وأبو داود في الزكاة، باب حقوق المال, برقم: (1664), (ص: 247).

[168]() سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب أفضل النساء، برقم: (1857)، (ص: 266).

o ومنه: أن تحفظ عرضها؛ فعلى كل امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحفظ فرجها, وتتجنب ما يدنس عرضها، ويسيئ سمعتها، وتحذر من التبرج وإظهار الزينة لغير محارمها, وأن ترَبِّي أولادها التربية الحسنة, وتعَوِّدهم جميل الخلال، ومحاسن الأخلاق، وتحفظ مال زوجها فلا تصرفه فيما لا يريد ولا يرضيه، كما لا تنفقه في أمور مضرة أو غير نافعة.

o ومنه: عدم الترفع والنشوز عليه، وعدم إيذائه، فقد ورد في الحديث أن الحور العين تدعو على من تؤذي زوجها كما جاء في الحديث: عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ا، عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «لَا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِن الحُورِ العِينِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ الله؛ فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ, يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكِ إِلَيْنَا»[169].

o ومنه: تلبية رغبة زوجها في الفراش؛ لأنه من مقاصد النكاح، ومن أسباب الحفظ من الوقوع في المحظور، ولذلك حثّ الشرع على الزواج، كما جاء في الحديث: عَنْ عَبْدِ الله ا قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ الله غ : «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ! مَن اسْتَطَاعَ مِنْكُم البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ, فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلفَرْجِ, وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»[170].

وأن الملائكة تلعن المرأة التي لا تلبي رغبة زوجها؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا, لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»[171].

فقد أكّد رسول الله غ على تلبية نداء الزوج لزوجته وإن كانت في

---

[169]() جامع الترمذي، كتاب الرضاع، باب: الوعيد للمرأة على إيذاء المرأة زوجها، برقم: (1174)، (ص: 285). وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

[170]() صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب: الصوم لمن خاف على نفسه العزبة، برقم: (1905)، (ص: 306)، ورواه مسلم في النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، برقم: (1400)، (ص: 586).

[171]() صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب: إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، برقم: (5193)، (ص: 929)، ورواه مسلم، كتاب: النكاح، باب: تحريم امتناعها من فراش زوجها، برقم: (1436), (ص: 608).

أصعب الأعمال وأشقها, فأمرها أن تأتيه وإن كانت تخبز على التنور؛ فعن طَلْقِ بنِ عَلي ا قالَ: قالَ رسولُ الله غ: «إذَا الرجل دعا زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلتَأْتِه، وإنْ كانَتْ عَلَى التَّنُّورِ»[172].

ولذلك نهيت المرأة عن صيام التطوع إلا بإذن زوجها, كما في الحديث عن أبي هريرة ا قال: قَالَ رَسُولُ الله غ: «لَا تَصُم المَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ, وَلَا تَأْذَنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ, وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ»[173].

o ومنه: أن لا تأذن لأحد في بيت زوجها إلا بإذنه؛ لأن النبي غ قال: «... وإن لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه ...» الحديث[174].

o ومنه: أن تتجنب كفران العشير؛ لأنه من أسباب دخول النار, كما جاء في الحديث: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ا قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ الله غ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى المُصَلَّى, فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ, فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ. فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ, وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ, مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ .. » الحديث[175].

وعَن ابْنِ عَبَّاسٍ ب قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ غ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ, يَكْفُرْنَ قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِالله؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ العَشِيرَ, وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ, لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا

---

[172]() سنن الترمذي، كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة، برقم: (1161)، (ص: 282)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب, وصحّحه الشيخ الألباني، ينظر: صحيح سنن الترمذي، (1 / 340)، برقم: (927).

[173]() صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب: ما أنفق العبد من مال مولاه، برقم: (1026)، (ص: 414).

[174]() جزء من حديث رواه مسلم في كتاب الحج، باب حجة النبي غ ، برقم: (1218)، (ص: 515).

[175]() صحيح البخاري، كتاب الحيض، باب: ترك الحائض الصوم، برقم: (304)، (ص: 53).

قَطُّ»([176]).

فالله الله في عدم كفران معروف الزوج، وعدم إيذائه بالقول أو بالعمل، والنشوز عليه، والإعراض عنه، بل لا بد من خفض الجناح له، والتلطف له قولاً وعملاً.

هذه بعض رؤوس الأقلام والإشارات السريعة التي تلزم على الزوجين أن يراعياها تجاه بعضهما البعض، فيستمر الود والوئام والرحمة والرفق بينهما، ويكون هذا البيت لبنة صالحة في بناء المجتمع كله.

❐ رابعًا: الرفق بالأولاد:

إن الأولاد نعمةٌ عظيمةٌ من نعم الله تعالى، قال تعالى: (ئح ئم ئى ئي بج بح بخ بم بى بي تج تح تخ تم تى تي ثج ثم ثى ثي جح جم) [سورة النحل:72].

كما أنهم زينة الحياة الدنيا، قال تعالى: (ٱ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ) [سورة الكهف: 46].

وهم قرة العين لوالديهم، قال تعالى: (ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ) [سورة الفرقان:74].

وحتى يكون الأبناء قرة أعين لآبائهم وأمهاتهم وزينة لحياتهم، لا بد من الرفق بهم، والإحسان إليهم، وذلك بتربيتهم التربية الإسلامية الصالحة، وتنشئتهم على العقيدة الإسلامية الصحيحة منذ نعومة أظافرهم. وقد أمر الله تعالى بذلك في قوله: (ۉ ۉ ې ې ې ې ۅ ۅ ۋ ۋ ۇٴ ۈ) [سورة التحريم:6].

وقال غ: «ألا كلكم راعٍ وكلكم مسئولٌ عن رعيته، والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسئولٌ عن رعيته، والمرأة راعيةٌ على بيت بعلها وهي

---

[176]() صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب كفران العشير، برقم: (29)، (ص: 8).

مسئولةٌ عنهم»[177].

- ومن مجالات الرفق بهم :

1- اختيار الزوجة الصالحة التي تتفهم دورها ووظيفتها تجاه أولادها وزوجها، وتقوم بهم على أحسن وجه، وقد حثّ الشرع على هذا؛ كما في الحديث الذي رواه ابن ماجه عَنْ عَائِشَةَ قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله غ: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ, وَانْكِحُوا الأَكْفَاءَ, وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِم»[178].

يقول ابن عمر ب: «كما أن لولدك عليك حقًّا، كذلك لولدك عليك حقٌ»[179].

ولذا حثّ النبي غ على اختيار امرأةٍ متدينةٍ؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا، عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا, وَلِحَسَبِهَا, وَجَمَالِهَا, وَلِدِينِهَا, فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»[180].

2 - **ومن الرفق بهم**: القيام بحقوقهم منذ اللحظة الأولى من ولادتهم، من الأذان والعقيقة, وأن يعوّد الطفل إذا بدأ ينطق بكلمة التوحيد وبالأذكار الأخرى، مثل: سبحان الله، الحمد لله، الله أكبر، وتغرس في قلبه معاني هذه الكلمات الجميلة. ويوجهه إلى الخير والصلاح من صغره، والطفولة لها أهمية كبيرة في حياة الإنسان، ويسهل على الإنسان في هذه المرحلة إصلاحه وإرشاده إلى ما فيه نفعه في دينه ودنياه، بخلاف ما إذا جاوز الطفل طفولته؛ فحينئذٍ يصعب تربيته، كما قال الشاعر:

إن الغصون إذا قومتها اعتدلت ... قد ينفع الادب الاحداث في مهل
ولا يلين إذا قومته الخشب ... وليس ينفع في ذي الشيبة الأدب

---

[177]() رواه البخاري في العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق، وقوله: عبدي أو أمتي, برقم: (2554)، (ص: 412)، ومسلم في الإمارة، باب فضيلة الأمير العادل وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم, برقم: (1829)، (ص: 820).

[178]() رواه ابن ماجه في النكاح، باب الأكفاء, برقم: (1968)، (ص: 282).

[179]() رواه البخاري في الأدب المفرد، باب بر الأب لولده, برقم: (94).

[180]() صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، برقم: (5090)، (ص: 910).

فعلى الأبوين تعليم الطفل ما يجوز له وما لا يجوز؛ فقد كان رسولنا الكريم غ يعلّم الحسن ا وهو صغير أن الصدقة لا تحل لآل محمد غ، فعن أَبي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: أَخَذَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ب تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ, فَقَالَ النَّبِيُّ غ: «كِخْ كِخْ» لِيَطْرَحَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا لا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»([181]).

3- **ومن الرفق بهم**: تقبيلهم وضمهم، ففي حديث أبي هريرة ا قال: قَبَّل رسول الله غ الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسًا، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً؛ فنظر إليه رسول الله غ ثم قال: «**من لا يَرحم لا يُرحم**».

4- **ومن الرفق بهم**: تهيئة الجو المناسب لنمو قدراتهم ومواهبهم بطريق طبيعي، فليسُد البيتَ مبدأُ الاحترام المتبادل: الصغير يحترم الكبير، والكبير يعطف على الصغير. فالمودة والصفاء الذي هو سر سعادة المرء في بيته لا يتأتى إلا بالاحترام المتبادل، كل يحترم رأي الآخر، ويبدي حبه للآخر بأجمل أسلوب، وقد أمرنا نبينا غ بأن نرحم الصغير، ووجه الصغير إلى توقير الكبير فقال: «**مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا، فَلَيْسَ مِنَّا**»([182]). وفي رواية: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا, وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا**»([183]).

5- **ومن الرفق بهم العدل بينهم**: إن العدل من أجلِّ وسائل التربية الإسلامية، فهو يقوي أواصر المحبة والمودة بين الأبناء، ويقوي ارتباطهم

---

[181]() رواه البخاري في الزكاة، باب ما يذكر في الصدقة للنبي غ , برقم: (1491)، (ص: 242)، ومسلم في الزكاة، باب تحريم الزكاة على النبي غ وعلى آله, برقم: (1069)، (ص: 435).

[182]() رواه أبو داود في الأدب, باب في الرحمة, برقم: (4943)، (ص: 696)، واللفظ له، والترمذي في سننه، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في رحمة الصبيان، برقم: (1919)، (ص: 448).

[183]() رواه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الصبيان, برقم: (1920)، (ص: 448).

بوالديهم، وتفضيل بعضهم على بعض سبب رئيس لما يحصل بين الأبناء من كراهة وبغضاء، ولذا حذّر النبي غ من ذلك أشد الحذر، فعن النعمان بن بشير ا قال: سألت أمي أبي بعض الموهبة لي من ماله, ثم بدا له فوهبها لي, فقالت: لا أرضى حتى تشهد النبي غ فأخذ بيدي وأنا غلامٌ، فأتى بي النبي غ فقال: إن أمه بنت رواحة سألتني بعض الموهبة لهذا، قال: «**ألك ولد سواه**»؟ قال: نعم، قال: فأراه قال: «**لا تشهدني على جورٍ**». وفي رواية: «**أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟**» قال: بلى، قال: «**فلا إذًا**»([184]).

ومما يذكر بالأخص: العدل بين الذكور والإناث، ولا يكون من الجاهليين الذين قال الله فيهم: (ڤڃڃڃڃڃڃ ڃڃڃڃڃڃڇڇڇڇڍڍڌڌڈڈ ژژڑڑکک) [سورة النحل: 58-59].

6- **ومن الرفق بهم**: تعويدهم على الخصال الحميدة من الكرم والصدق والإخلاص والحلم والشجاعة والجرأة في الحق.

ومما يغرس الشجاعة والثقة بالنفس: أن يُعلَّم الطفل مواقف أبناء الصحابة وما كانوا عليه من الشجاعة، وتسابقهم إلى الموت في سبيل الله، ففي غزوة بدر نرى مثالاً رائعًا لعمير بن أبي وقاص في الشجاعة والجرأة والإقدام على الجهاد، وهو في سن مبكر من عمره، فكان يحب أن يشارك في الغزوة، ولكن النبي غ ردّه لصغره, فجعل يبكي, فلما رأى النبي غ بكاءه أجازه, فعن عامر بن سعد عن أبيه قال: عرض على رسول الله غ جيش بدر, فرد عمير بن أبي وقاص فبكى عمير, فأجازه رسول الله غ , وعقد عليه حمائل سيفه([185]).

---

[184]() رواه البخاري في الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، برقم: (2650)، (ص: 429).

[185]() المستدرك على الصحيحين (ج3/ ص208)، برقم: (4864). وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي في التلخيص: يعقوب بن محمد الزهري ضعفوه.

فمثل هذا الموقف ليس ببعيد عن أبنائنا إذا ربوا تربيةً سليمةً على الإيمان بالقضاء والقدر، والكرم والشجاعة، والإقدام، وغيرها من الخصال الكريمة، وتجنبنا الأساليب التربوية الخاطئة التي تزرع الخوف والجبن في نفوس أبنائنا، وتنزع ثقتهم بأنفسهم.

7- **ومن الرفق بهم**: الدعاء لهم بصلاح الدين والدنيا، فهذا دأب الأنبياء والصالحين مع أولادهم، فهذا أبو الأنبياء إبراهيم عليه السلام يدعو لصلاح نفسه وذريته، كما قال تعالى: (ﮋ ﯑ ﯒ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﮊ) [سورة إبراهيم: 40-41].

وذكر تعالى أن من صفات عباد الرحمن الدعاء لأنفسهم ولذريتهم، قال تعالى: (ﮋ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﮊ) [سورة الفرقان:74].

وليحذر الولي من الدعاء عليهم، فقد حذّر النبي غ من الدعاء على الأولاد فقال: «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم»([186]).

ومن المهم التعامل معهم بالرفق واللين على العموم، والإسلام يأمر بالرفق في جميع الأمور مع جميع فئات الناس؛ الصغار والكبار، والصغار أحق بالرفق واللين في تربيتهم وتوجيههم؛ والصغير إذا وجِّه إلى عمل طيب بأسلوب هادئ وقول حسن كان للقبول أقرب، ولكن إذا قدمت النصيحة بالشدة والقسوة فيكون إلى العناد أقرب وإن مال إليها بقلبه، يقول ابن الجوزي :: «واعلم أن رياضة النفس تكون بالتلطف والتنقل من حال إلى حال، ولا ينبغي أن يؤخذ أولاً بالعنف، ولكن بالتلطف، ثم يمزج الرغبة والرهبة»([187]).

---

[186]() رواه مسلم في الزهد، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، برقم: (3009)، (ص: 1300).

[187]() الطب الروحاني لابن الجوزي, (ص: 58).

ولقد أقام النبي غ أعلى القيم في الرفق بالأولاد ورحمته بهم ولو كانوا لآحاد المسلمين، وكذلك جميع الضعفاء، ففي الحديث عن أبي قتادة الأنصاري قال: قال رسول الله غ: «إني لأقوم إلى الصلاة وأنا أريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه».

❐ خامسًا: الرفق بالنساء:

فقد جاء أمر مباشر من النبي غ بالرفق بالنساء والرحمة بهم، ففي الحديث عن أنس بن مالك قال: كان النبي غ في مسير له فحدا الحادي، فقال النبي غ: «ارفق يا أنجشة، ويحك بالقوارير»([188]).

قَالَ أَبُو عُبَيْد الهَرَوِيُّ: «شَبَّهَ النِّسَاء بِالقَوَارِيرِ لِضَعْفِ عَزَائِمهنَّ, وَالقَوَارِير يُسْرِع إِلَيْهَا الكَسْر, فَخَشِيَ مِنْ سَمَاعهنَّ النَّشِيد الَّذِي يَحْدُو بِهِ أَنْ يَقَع بِقُلُوبِهِنَّ مِنْهُ, فَأَمَرَهُ بِالكَفِّ, فَشَبَّهَ عَزَائِمهنَّ بِسُرْعَةِ تَأْثِير الصَّوْت فِيهِنَّ بِالقَوَارِيرِ فِي إِسْرَاع الكَسْر إِلَيْهَا. وَرَجَّحَ عِيَاض هَذَا الثَّانِي فَقَالَ: هَذَا أَشْبَه بِمَسَاقِ الكَلَام, وَهُوَ الَّذِي يَدُلّ عَلَيْهِ كَلَام أَبِي قِلَابَةَ, وَإِلَّا فَلَوْ عَبَّرَ عَن السُّقُوط بِالكَسْرِ لَمْ يَعِبْهُ أَحَد».

كما أن النبي غ كان يقدم مصلحتهن على مصلحته رفقاً ورحمة بهن، ففي الحديث حدثنا عن أنس بن مالك أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي غ، ومع النبي غ صفية مردفها على راحلته، فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة، فصرع النبي غ والمرأة، وأن أبا طلحة قال: أحسب اقتحم عن بعيره، فأتى رسول الله غ فقال: يا نبي الله جعلني الله فداك هل أصابك من شيء؟ قال: «لا ولكن عليك بالمرأة» فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها، فألقى ثوبه عليها، فقامت المرأة فشد لهما على راحلتهما، فركبا فساروا حتى إذا كانوا بظهر المدينة - أو قال: أشرفوا على المدينة - قال النبي غ: «آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون»، فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة.

ومن مواقف الرحمة والتواضع والرفق بالنساء من قبل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ا، ما رواه أبو عبيد بن سلام بإسناده قال: بينا عمر نِصْفَ

---

[188]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب المعاريض مندوحة عن الكذب، برقم: (6209) وصحيح مسلم كتاب الفضائل، باب رحمة النبي غ للناس، برقم: (2323).

النهار قائل في ظل شجرة, وإذا أعرابية فتوسمت الناس, فجاءته فقالت: إني امرأة مسكينة ولي بنون, وإن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب كان بعث محمد بن مسلمة ساعيًا[189] فلم يعطنا, فلعلك -يرحمك الله- أن تشفع لنا إليه!قال: فصاح بيرفأ[190]: أن ادْعُ لي محمد بن مسلمة, فقالت: إنه أنجح لحاجتي أن تقوم معي إليه, فقال: إنه سيفعل إن شاء الله, فجاءه يرفأ فقال: أجب, فجاء فقال: السلام عليكم يا أمير المؤمنين, فاستحيت المرأة, فقال عمر: والله ما آلو[191] أن أختار خياركم, كيف أنت قائل إذا سألك الله لأ عن هذه؟! فدمعت عينا محمد, ثم قال عمر: إن الله قد بعث إلينا نبيه غ فصدقناه واتبعناه, فعمل بما أمره الله به, فجعل الصدقة لأهلها من المساكين حتى قبضه الله على ذلك, ثم استخلف الله أبا بكر فعمل بسنته حتى قبضه الله, ثم استخلفني فلم آلُ أن أختار خياركم, إنْ بعثتك فأدِّ إليها صدقة العام وعام أول, وما أدري لعلي لا أبعثك, ثم دعا لها بجمل فأعطاها دقيقًا وزيتًا, وقال: خذي هذا حتى تلحقينا بخيبر فإنا نريدها, فأتته بخيبر فدعا لها بجملين آخرين، وقال: خذي هذا فإن فيه بلاغًا حتى يأتيكم محمد بن مسلمة, فقد أمرته أن يعطيك حقك للعام وعام أول[192].

فهذا مثال من رحمة أمير المؤمنين عمر ا، وعطفه على الضعفاء, حيث اهتم بأمر تلك المرأة المسكينة، وعاتب من أجلها محمد بن مسلمة ا, مع أنه لم يتعمد تركها, ومثال من خشية الله تعالى يقدمه محمد بن مسلمة حينما ذكَّره أمير المؤمنين بالله تعالى فبكى من خشيته.

❐ سادسًا: الرفق بالأرحام والأقرباء:

الروابط التي تجمع الناس كثيرة ومتنوعة، ولكن من أهمها رابطة

---

[189]() الساعي هو الذي يجبي الصدقة ويقسمها بين مستحقيها.
[190]() يعني غلام عمر.
[191]() أي ما أقصر.
[192]() الأموال (3/ 373).

الوالدين، ثم الرحم، ومن نعم الله تعالى على الإنسان أن جعل له الأرحام الذين يأنس بهم، ويسارع إليهم في الشدائد والمحن، ويرتاح بلقائهم، فأمر الإسلام بالرفق بالأرحام؛ لأن حقهم عظيم؛ فقد جعل الله ذلك في المرتبة الثالثة بعد ذكر حق الله المتضمن لحقه وحق رسوله، وحق الوالدين، قال تعالى: (ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ) [سورة النساء: 36].

وقال رَسُولُ الله غ: «قَالَ الله: أَنَا الرَّحْمَنُ وَهِيَ الرَّحِمُ, شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِن اسْمِي, مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ, وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَتُّهُ»[193].

 فمن الرفق بالأرحام والأقرباء: القيام بصلتهم بالمعروف بالمال, وبالعون على الحاجة، وبدفع الضرر, وبطلاقة الوجه, وبالدعاء, وبالزيارات, والهدايا والنفقات، وبالعطف والحنان, ولين الجانب, وبشاشة الوجه, والإكرام والاحترام, وكل ما تعارف الناس عليه من صلة، والمعنى الجامع: إيصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة.

فالصحابة ي أجمعين كانوا يحرصون أشد الحرص على صلة أرحامهم؛ فهذا عمر بن الخطاب رضي الله يهدي لأخيه من الرضاعة وهو مشرك[194]. وهذا عثمان ا طلب العفو والسماح لأخيه من الرضاعة عبد الله بن أبي سرح يوم فتح مكة، وقد هدر النبي غ دمه[195].

ولها آثارٌ عظيمةٌ منها:

o أنها سبب في البركة في الرزق وطول العمر, فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ, وأن يُنْسَأَ

---

[193]() سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم، برقم: (1694)، (ص: 250).
[194]() صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب يلبس أحسن ما يجد، برقم: (886)، (ص: 143).
[195]() سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب: قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام، برقم: (2683)، (ص: 388). وسنن النسائي، كتاب تحريم الدم، باب: الحكم في المرتد، برقم: (4072)، (ص: 567).

لَهُ فِي أَثَرِهِ؛ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»[196].

o وإن الإنفاق على الأرحام سبب زيادة الأجر والثواب, كما جاء في الحديث: عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ, أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الحَارِثِ ل أَخْبَرَتْهُ, أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ غ , فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ الله أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي! قَالَ: «أَوَ فَعَلتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ»[197].

o كما أن صلة الرحم تفيد المشرك بعد إسلامه, فعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ا قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله! أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ, أَوْ عَتَاقَةٍ, أوْصِلَةِ رَحِمٍ, فَهَل فِيهَا مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ غ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ»[198].

وقد ورد وعيد شديد لمن يقطع الأرحام، فقطيعة الرحم سبب اللعنة, قال تعالى: (ڇڇڇڇڍڍڌڌڎڎڈژژڑڑکک) [سورة محمد:22-23].

وقال أيضا: (ۀہہہھھےےۓۓڭڭۇۇۆۆۈۈۇٴ) [سورة الرعد:25].

o وإن عقوبة قطيعة الرحم معجلة لصاحبها في الدنيا؛ فعَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ الله لِصَاحِبِهِ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ؛ مِن البَغْيِ, وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»[199].

o كما أن قاطع الرحم لا يدخل الجنة, فعَن ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ

---

[196]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: من بسط له في الرزق لصلة الرحم، برقم: (5985)، (ص: 1048).

[197]() صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب هبة المرأة لغير زوجها، برقم: (2592)، (ص: 419).

[198]() صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب من تصدق في الشرك ثم أسلم، برقم: (1436)، (ص: 232).

[199]() جامع الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب: في عظم الوعيد على البغي وقطيعة الرحم، برقم: (2511)، (ص: 571)، وقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: إِنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ ا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ غ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ»[200].

قال ابن حجر: «قَوْله: لَا يَدْخُل الجَنَّة قَاطِع, قَالَ سُفْيَان: يَعْنِي قَاطِع رَحِم»[201].

o وإن أعمال قاطع رحم لا تقبل عند الله حينما تعرض كل خميس؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ قَالَ: «إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ, فَلَا يُقْبَلُ عَمَلُ قَاطِعِ رَحِمٍ»[202].

وإن من الرفق بهم: استمرار الصلة بهم وإن قطعوه؛ لأن بعض الناس لا يصل أقاربه إلا إذا وصلوه، وهذا في الحقيقة ليس بصلة بل هو مكافأة؛ لقول النبي غ: «لَيْسَ الوَاصِلُ بِالمُكَافِئِ، وَلَكِن الوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا»[203].

ولذلك أثنى النبي غ على من يبادر إلى وصل أرحامه وإن قطعوه, فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله! إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي, وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ, وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلتَ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُم المَلَّ, وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِن الله ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ»[204].

فيفهم من الحديث: أن صلة الأرحام سبب تأييد الملائكة. فليبادر الإنسان إلى صلة أرحامه بكل ما يستطيع من الوسائل، حتى ينال ثواب

---

[200]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إثم القاطع، برقم: (5984)، (ص: 1048).
[201]() فتح الباري لابن حجر العسقلاني، (10/ 415).
[202]() مسند أحمد (16/ 191)، برقم: (10272)، شعب الإيمان للبيهقي، (6 / 224)، برقم: (7966)، وقال المنذري: رواته ثقات, ينظر: الترغيب والترهيب للمنذري, (5/ 27). وحسّنه الألباني، ينظر: صحيح الترغيب والترهيب، (2/ 339)، برقم: (2538).
[203]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: ليس الواصل بالمكافئ، برقم: (5992)، (ص: 1049).
[204]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها، برقم: (2558)، (ص: 1122).

الدنيا والآخرة، ويسلم من العقاب الدنيوي والأخروي.

❐ سابعًا: الرفق باليتامى:

إن اليتامى من الذين أمر الشرع بالإحسان إليهم وصلتهم والرفق بهم، قال تعالى: (ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ) [سورة النساء: 36].

وقال تعالى: (ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ ﰅ ﰆ ﰇ ﰈ ﰉ ﰊ) [سورة البقرة:215].

والرفق باليتامى يكون بالمحافظة على أموالهم، وصيانة حقوقهم، وتأديبهم، وتربيتهم بالحسنى، والمسح على رؤوسهم، ومعاملتهم بالحسنى، قال تعالى: (ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ) [سورة البقرة:220].

وقد جاء فضل عظيم لكافل اليتيم بأنه يتمتع بصحبة النبي غ في الجنة؛ فعن سَهْلٍ قَالَ: قال رَسُولُ الله غ: «وَأَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا». وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا[205].

وعن أبي هريرة: أن رجلاً شكا إلى رسول الله غ قسوة قلبه فقال له: «إن أردت تليين قلبك فأطعم المسكين وامسح رأس اليتيم».

ومما ورد في هذا الباب عن السائب بن عبد الله قال: جيء بي إلى النبي غ يوم فتح مكة، جاء بي عثمان بن عفان وزهير فجعلوا يثنون عليه، فقال لهم رسول الله غ: «لا تعلموني به قد كان صاحبي في الجاهلية. قال: نعم يا رسول الله فنعم الصاحب كنت، قال: فقال: يا سائب انظر أخلاقك التي كنت تصنعها في الجاهلية فاجعلها في الإسلام؛ أقري الضيف، وأكرم اليتيم، وأحسن إلى جارك»[206].

---

[205]() صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب: اللعان، برقم: (5304)، (ص: 948).
[206]() رواه أحمد في مسند المكيين، مسند السائب بن عبدالله، برقم: (15074).

كما ورد الوعيد الشديد على من يأكل أموال اليتامى، عن أبي هريرة ا، عن النبي غ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات: قالوا يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»([207]).

ومن الرفق باليتيم ورحمته: أن يحافظ على أمواله، ويحرص عليها أشد الحرص، ومما جاء في ذلك عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبي غ خطب الناس فقال: «ألا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة»([208]).

ومما ورد من مواقف أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز : مع الأيتام ما قاله الحافظ ابن كثير: «خرج ابن له وهو صغير يلعب مع الغلمان فشجه صبي منهم, فاحتملوا الصبي الذي شج ابنه وجاءوا به إلى عمر، فسمع الجلبة فخرج إليهم فإذا مُرَيئَة تقول: إنه ابني وإنه يتيم , فقال لها عمر: هوِّني عليك, ثم قال لها عمر: أله عطاء في الديوان؟ قالت: لا. قال: فاكتبوه في الذرية, فقالت زوجته فاطمة: أتفعل هذا به وقد شجَّ ابنك ؟ فعل الله به وفعل, المرة الأخرى يشج ابنك ثانية , فقال: ويحك إنه يتيم وقد أفزعتموه!([209]).

هذا مثل عظيم من أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز : في لطف اليتيم مع إساءته إلى أحد أبنائه, ويُعطى هذا اليتيم التعويض المالي مقابل ذلك الفزع الذي حصل له, فما أرفق هذا الخليفة الراشد, وما أرق مشاعره! فليكن قدوة في التعامل مع اليتيم.

---

[207]() رواه البخاري في الوصايا، باب: ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم، برقم: (2874). ومسلم في الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها، برقم: (89).

[208]() جامع الترمذي، كتاب الزكاة، باب: ما جاء في زكاة مال اليتيم، برقم: (641)، وضعَّفه الألباني في الإرواء، برقم: (788).

[209]() البداية والنهاية (9/202), وانظر سيرة عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي (150).

❐ ثامنًا: الرفق بالجيران:

للجار حق عظيم، وقد أمر الله تعالى بحفظه، والقيام بحقه، والرفق به، وإيصال النفع إليه، ودفع الضرر عنه, في مواضع عديدة من كتابه، وعلى لسان رسوله غ، قال تعالى: (ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ) [سورة النساء: 36]، فقد أكد تعالى على حقوق الجار بعد حقوق الوالدين والأقربين.

وفي الحديث: روت عَائِشَة ل، عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»[210].

قال ابن حجر في الفتح: «أي: يَأْمُر عَن الله بِتَوْرِيثِ الجَار مِنْ جَاره»[211].

وإن الرفق بالجار ومراعاة حقوقه من المكرمات, ومن الخصال الكريمة, والآداب الأصيلة، والخلق الحسن، حتى كان أهل الجاهلية يراعون حقوق الجار، ويحترمون شخصيته، ويحفظون ما يتعلق به، وقد حثّ النبي غ أمته على القيام بحقوقه، والرفق به، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا، عَنْ رَسُولِ الله غ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُل خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ, وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ, وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»[212].

o فمن الرفق به عدم إيذائه بالقول أو بالفعل, فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ : «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ, وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ, وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُل خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ»[213].

---

[210]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار، برقم: (6014)، (ص: 1052).
[211]() فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، (10/441).
[212]() صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار، برقم: (47)، (ص: 41).
[213]() صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب: حفظ اللسان، برقم: (6475)، (ص: 1123)،

وقد ورد أن الذي يؤذي جاره ناقص الإيمان؛ فعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ ا: أَنَّ النَّبِيَّ غ قَالَ: «وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ, وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ, وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ, قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»[214].

وكذلك ورد أن الذي لا يأمن جاره بوائقه لا يدخل الجنة؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ غ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»[215].

بوائقه معناه شره, كما في رواية عند أحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ غ قَالَ: «وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ, وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ, وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ, قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الجَارُ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: شَرُّهُ»[216].

o بل أمر بإكرامه والإحسان إليه, فعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الخُزَاعِيِّ ا: أَنَّ النَّبِيَّ غ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ, وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ, وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ»[217].

o وقد بيّن النبي غ أن إيمان العبد لا يكمل إيماناً كاملاً حتى يحبّ لجاره ما يحبّ لنفسه، فعَنْ أَنَسٍ ا، عَنِ النَّبِيِّ غ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ -أَوْ قَالَ: لِأَخِيهِ- مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[218].

o وأن من يحسن إلى جاره فهو من خيار الناس, فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار، برقم: (48)، (ص: 41). واللفظ له.

[214]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، برقم: (6016)، (ص: 1052).

[215]() صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: تحريم إيذاء الجار، برقم: (46)، (ص: 41).

[216]() مسند أحمد (13/ 261- 262)، برقم: (7878).

[217]() صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: الحث على إكرام الجار، برقم: (48)، (ص: 42).

[218]() صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، برقم: (45)، (ص: 41).

عَمْرٍو ا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ الله خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ, وَخَيْرُ الجِيرَانِ عِنْدَ الله خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»[219].

o وإن إيذاء الجار وخيانته في أهله أو ماله يزداد إثمه أضعافًا مضاعفة؛ فعن المِقْدَاد بْن الأَسْوَدِ ا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله غ لِأَصْحَابِهِ: «مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟ قَالُوا: حَرَّمَهُ الله وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله غ لِأَصْحَابِهِ: لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ. قَالَ: فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟ قَالُوا: حَرَّمَهَا الله وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ. قَالَ: لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ»[220].

o **ومن الرفق به:** التواد إليه بالهدايا؛ فعَنْ أَبِي ذَرٍّ ا قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي غ أَوْصَانِي: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ»[221].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ غ يَقُولُ: «يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ»[222].

يقول القرطبي: فحضّ عليه السلام على مكارم الأخلاق لما يترتب عليها من المحبة، وحسن العشرة، ودفع الحاجة والمفسدة, فإن الجار قد يتأذى بقتار قِدر جاره، وربما تكون له ذرية فتهيج من ضعفائهم الشهوة, ويعظم على القائم عليهم الألم والكلفة، لا سيما إن كان القائم ضعيفاً، أو

---

[219]() جامع الترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في حق الجوار، برقم: (1944), (ص: 452)، وقَالَ أَبُو عِيسَى: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

[220]() مسند أحمد (39/ 277)، برقم: (23854), وقَالَ المُنْذِرِيُّ: رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ، ينظر: الترغيب والترهيب للمنذري (5/ 35).

[221]() صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه، برقم: (2625)، (ص: 1145).

[222]() صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: لا تحقرنّ جارة لجارتها، برقم: (6017)، (ص: 1052).

أرملةٍ فتعظم المشقةِ ويشتد منهم الألم والحسرة .. وكل هذا يندفع بتشريكهم في شيء من الطبيخ يدفع إليهم([223]).

o ولا فرق في هذا بين المسلم والكافر؛ فعَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ فِي أَهْلِهِ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا اليَهُودِيِّ؟ أَهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا اليَهُودِيِّ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ يَقُولُ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»([224]).

يقول صاحب التحفة: «حَمَلَهُ عَبْدُ الله بْنُ عَمْرٍو الرَّاوِي عَلَى العُمُومِ, فَإِنَّهُ أَمَرَ لَمَّا ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ أَنْ يُهْدِيَ مِنْهَا لِجَارِهِ اليَهُودِيِّ»([225]).

فائدة: اسم الجار يشمل المسلم والكافر، والعابد والفاسق، والصديق والعدو، والغريب والبلدي، والنافع والضار، والقريب والأجنبي، والأقرب داراً والأبعد. وله مراتب بعضها أعلى من بعض، فأعلاها من اجتمعت فيه الصفات الأول كلها ثم أكثرها وهلم جرا إلى الواحد، وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك، فيعطى كل حقه بحسب حاله، وقد تتعارض صفتان فأكثر فيرجح أو يساوى، قاله ابن حجر في الفتح([226]).

وخلاصة الكلام: أن الجار حقه عظيم، فليحب الإنسان له ما يحب لنفسه، ويجلب له كل الخير والرفق، ويدفع عنه الشر والأذى ما استطاع إليه سبيلاً، فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، وكل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله.

❐ تاسعًا: الرفق بالأصحاب:

ما من رجل إلا وله أصحاب ورفقة في العمل وغيره، وقد أمر

---

[223]() الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، (5/ 171).

[224]() جامع الترمذي، كتاب البر والصلة والآداب، باب ما جاء في حق الجوار، برقم: (1943)، (ص: 452)، وقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

[225]() تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، (3/128).

[226]() فتح الباري (10/456).

الشارع الحكيم بالإحسان إلى الجار الجنب، والصاحب بالجنب، قال تعالى: (ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ) [سورة النساء:36].

قال أبو عبد الله (البخاري) :: ذوي القربى: القريب، والجنب: الغريب، والجار الجنب: يعني الصاحب في السفر.

وقد ضرب لنا رسول الله غ أروع الأمثال في التعامل بالرفق واللين مع الأصحاب حتى شهد الله سبحانه بلينه ورفقه بهم، فقال: (ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ) [سورة آل عمران: 159].

ويحكي لنا أحد أصحابه معاوية بن الحكم السلمي ا قصته مع رسول الله غ، فيقول: بينا أنا أصلي مع رسول الله غ إذ عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: واثكل أمياه ما شأنكم تنظرون إلي؟! فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني سكت، فلما صلى رسول الله غ فبأبي هو وأمي ما رأيت معلِّماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني، قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن...».

وعن الأزرق بن قيس قال: كنا على شاطئ نهر بالأهواز قد نضب عنه الماء، فجاء أبو برزة الأسلمي على فرس فصلى وخلى فرسه، فانطلقت الفرس فترك صلاته وتبعها حتى أدركها، فأخذها ثم جاء، فقضى صلاته، وفينا رجل له رأي فأقبل يقول: انظروا إلى هذا الشيخ ترك صلاته من أجل فرس، فأقبل: فقال ما عنفني أحد منذ فارقت رسول الله غ وقال: إن منزلي متراخ، فلو صليت وتركته لم آت أهلي إلى الليل، وذكر أنه قد صحب النبي غ فرأى من تيسيره.

ومن أخبار عبد الله بن عمر ب في التواضع واللين مع أصحابه: ما

رُوي عن مجاهد رحمه الله قال: كنت أصحب ابن عمر ب في السفر، فإذا أردت أن أركب مسك ركابي, فإذا ركبت سَوَّى عليَّ ثيابي, فرآني مرة كرهت ذلك فيَّ, فقال: يا مجاهد إنك لضيِّق الخلق, وفي رواية قال: صحبت ابن عمر وأنا أريد أن أخدمه فكان يخدمني([227]).

❒ عاشرًا: الرفق بالحيوانات:

إنّ من نعم الله العظيمة: أن جعلنا خلائف في الأرض، وكرّمنا وفضّلنا على كثير من خلائقه بمنّه وكرمه جل وعلا، (بم بى بي تج تح تخ تم تى تي ثج) [سورة الأنعام:165].

وكرّم بني آدم فقال: (ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ں) [سورة الإسراء:70].

ومن قدرته سبحانه: أنه أوجد خلائق كثيرة على هذه المعمورة، وسخرها للإنسان لكي يتمتع بها, قال تعالى: (ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئى ئى ئى ئى ی ی ئج ئح ئم ئى ئي بج بح بخ بم بى بي تج تح تخ تم تى تي ثج ثم ثى ثي) [سورة الجاثية:12-13]؛ فمن الخلائق التي سخرها الله لابن آدم الأنعام والدواب، فكما أبيح للإنسان أن يتمتع بها أُمِرَ أن يرفق بها ويحسن إليها.

□ فمن الرفق بالحيوانات:

o **إطعامها وسقيها إذا جاعت وعطشت**: وقد حثّ النبي غ أمته على الرفق بالحيوانات؛ لأنها بهمة عجمى، لا تستطيع أن تفصح عما في صدورها، وهذا أيضًا من النعم التي أنعم الله على البشر، فلو كانت البهائم تنطق كما ينطق الإنسان لما استطاع أن يتمتع بها كيف شاء، فلذا يرفق بها، ويحسن إليها، وإن الرفق بكل ذات كبد رطبة من الأعمال الصالحة التي يؤجر الإنسان عليها، فعَنْ عَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ ا قَالَ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ الله غ خَلفَهُ ذَاتَ يَوْمٍ, فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِن النَّاسِ, وَكَانَ أَحَبُّ

[227]() البداية والنهاية (9/235).

مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ الله غ لِحَاجَتِهِ هَدَفًا أَوْ حَائِشَ نَخْلٍ, قَالَ: فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلٍ مِن الأَنْصَارِ؛ فَإِذَا جَمَلٌ! فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ غ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ!! فَأَتَاهُ النَّبِيُّ غ فَمَسَحَ ذِفْرَاهُ فَسَكَتَ, فَقَالَ: «مَنْ رَبُّ هَذَا الجَمَلِ؟ لِمَنْ هَذَا الجَمَلُ؟ فَجَاءَ فَتًى مِن الأَنْصَارِ فَقَالَ: لِي يَا رَسُولَ الله. فَقَالَ: أَفَلَا تَتَّقِي الله فِي هَذِهِ البَهِيمَةِ الَّتِي مَلَّكَكَ الله إِيَّاهَا فَإِنَّهُ شَكَا إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ»[228].

وعن أبي هريرة ا: أن رسول الله غ قال: «غفر لامرأة مومسة مرت بكلب على رأس ركي يلهث, قال: كاد يقتله العطش, فنزعت خفها, فأوثقته بخمارها, فنزعت له من الماء, فغفر لها بذلك»[229].

وفي رواية: أن هذه البغية كانت من بني إسرائيل، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ غ: «بَيْنَمَا كَلبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَقْتُلُهُ العَطَشُ, إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ, فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ, فَغُفِرَ لَهَا بِهِ»[230].

وقد ورد أن هذه القصة وقع نحوها للرجل, فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا: أَنَّ رَسُولَ الله غ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ, فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ, فَإِذَا كَلبٌ يَلهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِن العَطَشِ, فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلبَ مِن العَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي, فَنَزَلَ البِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ فَسَقَى الكَلبَ. فَشَكَرَ الله لَهُ فَغَفَرَ لَهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ الله! وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»[231].

والاختلاف في الروايات ليس فيها تضاد، بحيث يمكن أن يحمل على التعدد، ولا حرج في ذلك، والله أعلم.

وقد ورد وعيد شديد على من لا يطعمها ويسقيها بدخول النار؛ فعَن

---

[228]() سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم، برقم: (2549)، (ص: 370).

[229]() صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، برقم: (3321)، (ص: 551).

[230]() صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، برقم: (3467)، (ص: 584).

[231]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، برقم: (6009)، (ص: 1051).

ابنِ عُمَرَ ب، عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «دَخَلَت امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا, وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ»(232).

o ومنه عدم اتخاذها غرضًا، فقد نهى النبي غ عن ذلك, فقد روي عَن ابنِ عَبَّاسٍ ب , أَنَّ النَّبِيَّ غ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا»(233).

وعن هشام بن زيد قال: دخلت مع جدي أنس بن مالك دار الحكم ابن أيوب, فإذا قوم قد نصبوا دجاجةً يرمونها, قال: فقال أنس ا: نهى رسول الله غ أن تصبر البهائم(234).

بل هو ملعون على لسان النبي غ , فعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ, وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ, فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا, فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَن الله مَنْ فَعَلَ هَذَا. إِنَّ رَسُولَ الله غ لَعَنَ مَن اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا(235).

وفي رواية: أن ابن عُمَرَ ب دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيَى رَابِطٌ دَجَاجَةً يَرْمِيهَا, فَمَشَى إِلَيْهَا ابْنُ عُمَرَ حَتَّى حَلَّهَا, ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلَامِ مَعَهُ فَقَالَ: ازْجُرُوا غُلَامَكُمْ عَنْ أَنْ يَصْبِرَ هَذَا الطَّيْرَ لِلْقَتْلِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ غ نَهَى أَنْ تُصْبَرَ بَهِيمَةٌ أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ(236).

o **ومنه:** إذا ذبح حيوانًا يختار له أيسر الطرق لإِرَاحَة الذَّبِيحَةِ بِتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ، وَتَعْجِيلِ إِمْرَارِهَا وَغَيْرِهِ, وقد أكّد النبي غ على هذا الأمر في قوله:

232() صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب: إذ وقع الذباب في شراب أحدكم... وخمس من الدواب يقتلن في الحرم، برقم: (3318)، (ص: 551).

233() صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب: النهي عن صبر البهائم، برقم: (1957)، (ص: 873).

234() المرجع السابق، برقم: (1956)، (ص: 873).

235() صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب: النهي عن صبر البهائم، برقم: (1958)، (ص: 873- 874).

236() صحيح البخاري، كتاب الصيد والذبائح، باب ما يكره من المثلة والمصبورة، برقم: (5514)، (ص: 982).

«إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ فَإِذَا قَتَلتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ, وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ, وَليُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ, وَليُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»[237].

قال النووي: «يُسْتَحَبّ أَلَّا يُحِدّ السِّكِّين بِحَضْرَةِ الذَّبِيحَة, وَأَلَّا يَذْبَح وَاحِدَة بِحَضْرَةِ أُخْرَى, وَلَا يَجُرّهَا إِلَى مَذْبَحهَا. وَقَوْله غ : **«فَأَحْسِنُوا القِتْلَة»** عَامّ فِي كُلّ قَتِيل مِن الذَّبَائِح, وَالقَتْل قِصَاصًا, وَفِي حَدّ وَنَحْو ذَلِكَ. وَهَذَا الحَدِيث مِن الأَحَادِيث الجَامِعَة لِقَوَاعِد الإِسْلَام. وَالله أَعْلَم»[238].

ويقول الشيخ المباركفوري: «وَالإِحْسَانُ فِيهَا الِاخْتِيَارُ أَسْهَلُ الطُّرُقِ وَأَقَلُّهَا أَلَمًا, قَالَ القَارِي: قَالَ عُلَمَاؤُنَا: وَكُرِهَ السَّلْخُ قَبْلَ التَّبَرُّدِ, وَكُلُّ تَعْذِيبٍ بِلَا فَائِدَةٍ لِهَذَا الحَدِيثِ. وَلِمَا أَخْرَجَ الحَاكِمُ فِي المُسْتَدْرَكِ عَن اِبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا أَضْجَعَ شَاةً يُرِيدُ أَنْ يَذْبَحَهَا, وَهُوَ يَحُدُّ شَفْرَتَهُ, فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ غ : «أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَتَيْنِ! هَلَّا أَحْدَدْت شَفْرَتَك قَبْلَ أَنْ تُضْجِعَهَا»؟ اِنْتَهَى»[239].

o **ومن الرفق بها**: عدم اصطيادها بغير حاجة، فعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو ب: أَنَّ رَسُولَ الله غ قَالَ: **«مَا مِنْ إِنْسَانٍ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا إِلَّا سَأَلَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا. قِيلَ: يَا رَسُولَ الله وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: يَذْبَحُهَا فَيَأْكُلُهَا, وَلَا يَقْطَعُ رَأْسَهَا يَرْمِي بِهَا»**[240].

o **ومن الرفق بها عدم التفرقة بين الأفراخ وأمها**؛ فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الله عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله غ فِي سَفَرٍ فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ,

---

[237]() صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل، وتحديد الشفرة، برقم: (1955)، (ص: 873).

[238]() شرح صحيح مسلم للنووي (المجلد الخامس) (13/107).

[239]() تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي (2/ 310)، والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب، (3/ 142)، برقم: (3422)، وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط, والحاكم واللفظ له, وقال: صحيح على شرط البخاري.

[240]() سنن النسائي، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة أكل العصافير، برقم: (4354)، (ص: 604).

فَرَأَيْنَا حُمَّرَةً مَعَهَا فَرْخَانِ فَأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا, فَجَاءَت الحُمَّرَةُ فَجَعَلَتْ تَفْرِشُ, فَجَاءَ النَّبِيُّ غ فَقَالَ: «**مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهَا؟ رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا. وَرَأَى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا فَقَالَ: مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ؟ قُلنَا: نَحْنُ. قَالَ: إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذِّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ**»[241].

o **ومن الرفق بها**: عدم تعذيبهم بعذاب الله, أي: حرقهم بالنار؛ فقد نهى النبي غ عن هذا, كما في تتمة الحديث السابق: وَرَأَى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حَرَّقْنَاهَا. فَقَالَ: مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ؟ قُلنَا: نَحْنُ. قَالَ: «**إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذِّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ**»[242].

o **ومنه**: أن لا يقطع من البهيمة وهي حيةٌ؛ فقد ورد النهي فيه؛ لأن فيه إيذاءً لها, فعَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ ا قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ غ المَدِينَةَ وَهُمْ يَجُبُّونَ أَسْنِمَةَ الإِبِلِ, وَيَقْطَعُونَ إَلَيَاتِ الغَنَمِ, فَقَالَ: «**مَا قُطِعَ مِن البَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ**»[243].

o **ومنه: أن لا يضرب وجهها**, كما جاء في الحديث عَنْ جَابِرٍ ا قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله غ عَن الضَّرْبِ فِي الوَجْهِ, وَعَن الوَسْمِ فِي الوَجْهِ[244].

يقول الإمام النووي: «وَأَمَّا الضَّرْب فِي الوَجْه فَمَنْهِيّ عَنْهُ فِي كُلّ الحَيَوَان المُحْتَرَم مِنْ الآدَمِيّ وَالحَمِير وَالخَيْل وَالإِبِل وَالبِغَال وَالغَنَم وَغَيْرهَا, لَكِنَّهُ فِي الآدَمِيّ أَشَدّ, لِأَنَّهُ مَجْمَع المَحَاسِن, مَعَ أَنَّهُ لَطِيف؛ لِأَنَّهُ يَظْهَر فِيهِ أَثَر الضَّرْب, وَرُبَّمَا شَانَهُ, وَرُبَّمَا آذَى بَعْض الحَوَاسّ»[245].

---

[241]() سنن أبي وداود، كتاب: الجهاد، باب: في كراهية حرق العدو بالنار، برقم: (2675), (ص: 386)، وصحّحه الشيخ الألباني، صحيح الجامع، (1 / 523)، برقم: (2691).

[242]() المرجع السابق.

[243]() جامع الترمذي، كتاب الأطعمة، باب ما قطع من الحي فهو ميت، برقم: (1480), (ص: 360)، وقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ, لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ, وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلمِ.

[244]() صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب: النهي عن ضرب الحيوان في وجهه، برقم: (2116)، (ص: 946).

[245]() شرح صحيح مسلم للنووي, (المجلد الخامس)، (14/97).

o ومنه: عدم لعنها؛ كما جاء عند أحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ غ فِي سَفَرٍ يَسِيرُ فَلَعَنَ رَجُلٌ نَاقَةً. فَقَالَ: «أَيْنَ صَاحِبُ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا. قَالَ: أَخِّرْهَا, فَقَدْ أُجِبْتُ فِيهَا»([246]).

o ومنه: ركوبها بالمعروف، وعدم اتخاذها منابر أو كراسي، وقد نهى عنه نبينا محمد غ, كما جاء في الحديث عن أبي هُرَيْرَةَ ا, عن النَّبِيِّ غ قال: «إِيَّاكم أَنْ تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ مَنَابِرَ؛ فإِنَّ الله إِنَّمَا سَخَّرَهَا لَكُم لِتُبَلِّغَكُم إِلى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بالِغِيهِ إِلاَّ بِشَقِّ الأَنْفُسِ, وَجَعَلَ لَكُم الأَرْضَ؛ فَعَلَيْهَا فاقْضُوا حَاجَاتِكُم»([247]).

o **ومنه**: أن يعطي حقها من الكلأ والماء في الطريق حتى لا تتعب وتكِل، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «**إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الخِصْبِ, فَأَعْطُوا الإِبِلَ حَظَّهَا مِن الأَرْضِ, وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ, وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا مَأْوَى الهَوَامِّ بِاللَّيْلِ**»([248]).

قال النووي في شرحه: «معنى الحديث: الحث على الرفق بالدواب، ومراعاة مصلحتها, فإن سافروا فى الخصب قلّلوا السير وتركوها ترعى فى بعض النهار وفى أثناء السير, فتأخذ حظها من الأرض بما ترعاه منها, وإن سافروا في القحط عجلوا السير ليصلوا المقصد، وفيها بقية من قوتها, ولا يقلّلوا السير فيلحقها الضرر؛ لأنها لا تجد ما ترعى فتضعف ويذهب نقيها, وربما كلت ووقفت»([249]).

وقال ابن عبد البر: «وأمر المسافر في الخصب بأن يمشي رويدًا

---

[246]() مسند أحمد، (15/ 320)، برقم: (9522).

[247]() سنن أبي داود، كتاب: الجهاد، باب: الوقوف على الدابة، برقم: (2567)، (ص: 372)، وصحّحه الشيخ الألباني، صحيح الجامع، (1 / 523)، برقم: (2691).

[248]() صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب مصلحة الدواب في السير، برقم: (1926)، (ص: 859).

[249]() شرح النووي على صحيح مسلم, (13/ 69).

ومهلًا ويكثر النزول؛ لترعى دابته وتأكل من الكلأ وتنال من الحشيش والماء, هذا كله إذا كانت الأرض مخصبة، والسفر بعيدًا، ولم تضم صاحبه ضرورة إلى أن يجد في السير, فإذا كان عام السنة وأجدبت الأرض فالسنة للمسافر أن يسرع السير، ويسعى في الخروج عنها وبدابته شيء من الشحم والقوة إلى أرض الخصب»([250]).

o **ومن الرفق بها**: أن يستعملها في الأغراض التي خلقت لأجلها؛ فعن أبي هريرة ا قال: صلّى رسول الله غ صلاة الصبح ثم أقبل على الناس فقال: «بينا رجل يسوق بقرة إذ ركبها فضربها فقالت: إنا لم نخلق لهذا, إنما خلقنا للحرث. فقال الناس: سبحان الله بقرة تكلم!! فقال: فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر، وما هما ثَمَّ. وبينما رجل في غنمه إذ عدا الذئب فذهب منها بشاة, فطلب حتى كأنه استنقذها منه. فقال له الذئب: هذه استنقذتها مني فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري. فقال الناس: سبحان الله ذئب يتكلم!! قال: فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر»، وما هما ثَمَّ([251]).

قال الحافظ في الفتح: أُسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الدَّوَابّ لَا تُسْتَعْمَل إِلَّا فِيمَا جَرَت العَادَة بِاسْتِعْمَالِهَا فِيهِ([252]).

كما أن الدواب لا تتخذ كراسي، ففي الحديث عن أنس: أن رسول الله غ قال: «لا تتخذوا الدواب كراسي؛ فرب مركوبة عليها هي أكثر ذكرًا لله تعالى من راكبها»([253]).

ومما ورد عن السلف في رحمة البهائم والرفق بهم: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامله حيان بمصر: إنه بلغني أن بمصر إبلاً نَقَّالات, يُحمل على البعير منها ألف رطل, فإذا أتاك كتابي هذا فلا أعرفنَّ أنه يحمل

---

[250]() التمهيد لابن عبد البر، (24/ 157).
[251]() صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: .....، برقم: (3471)، (ص: 585).
[252]() فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، (6/518).
[253]() رواه أحمد في مسند المكيين، حديث معاذ بن أنس الجهني، برقم: (15223).

على البعير أكثر من ستمائة رطل([254]).

ومن ذلك: ما أخرجه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني من خبر أبي عثمان الثقفي قال: كان لعمر بن عبد العزيز غلام يعمل له على بغل له, يأتيه بدرهم كل يوم, فجاءه يومًا بدرهم ونصف, فقال: مابدا لك؟ فقال: نَفَقَت السوق, قال: لا ولكنك أتعبت البغل, أرْجِه ثلاثة أيام([255]).

فيفهم مما سبق: أن الرفق مطلوب مع جميع الخلائق حتى مع الحيوانات من الدواب والبهائم. فأين حقوق الحيوان؟ بل أين منظمات حقوق الإنسان؟ وغيرها لتدرس هذه المقررات العظيمة مع الحيوان؛ فكيف مع الإنسان؟!

---

[254]() سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم (ص: 160), وانظر سيرة عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي (ص: 64).

[255]() حلية الأولياء (5/260), وأرْجِه بمعنى أخِّره للراحة.

الوقفة السابعة

الرفق في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن مرتبة الدعوة إلى الله تعالى عظيمة، ومنزلتها رفيعة، وأجرها كثير، ونفعها عميم، فهي من أهم الواجبات، وأؤكد الأعمال، قال تعالى: (ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ) [سورة آل عمران:104].

وقال تعالى مبينًا أهميتها وفضلها بـأن صاحبها من أحسن الناس: (ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ) [سورة فصلت: 33]، وقال تعالى: (ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ) [سورة آل عمران:110].

ومن فضائلها أيضًا: أن الدعوة ميراث نبينا محمد غ ، قال تعالى: (ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ) [سورة المائدة: 67].

ومنها: يكرم الداعية بمعية النبي غ لقيامه بمهمة الدعوة؛ لقوله تعالى: (ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ) [سورة يوسف: 108].

فعلى الداعية إلى الله أن يجدّ ويجتهد في تبليغ دين الله حسب طاقته، وبكل ما يملك من طاقاته ووسائله؛ بالكتابة والخطابة والتوجيه والكلمة والدروس؛ متخذًا مبدأ الرفق في هذه الدعوة.

مبدأ التيسير والرفق في أمور الدعوة:

إن من أهم مقررات الدعوة الرفق واللين، فقد جبل الله تعالى النفوس على هذا الرفق، وجعله سبيلاً للتغيير، فنرى في قصة تحريم الخمر أن سياسة النفوس تحتاج إلى الرفق واللين والتدرج، فلْيعِ الداعية والمربي والمعلم هذا الأمر، ويستخدمه في دعوته وتربيته وتعليمه, ويعوِّد نفسه طيب الكلام، وطلاقة الوجه لكل مسلم من قريب أو بعيد.

وإن من شرط نجاح الداعي إلى الله تعالى: أن لا يكون عنده غلظة ولا فظاظة على المدعوين, بل يجب عليه تليين الكلام، والتقرب إلى خواطرهم بالإحسان إليهم حتى يميلوا إليه, فإذا مالوا إليه فلينصحهم إذ ذاك، وليهدهم إلى الهدى والرشاد.

ولقد راعى رسولنا الكريم هذا الأصل في دعوته, فإليك أخي القارئ هذه القصة الجميلة الرائعة في دعوته مع شاب استأذنه في الزنا، فتعامل معه تعاملاً جعله يترك هذه الفاحشة من تلقاء نفسه؛ فعن أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ غ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا! فَأَقْبَلَ القَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ, قَالُوا: مَهْ مَهْ, فَقَالَ: «ادْنُهْ. فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا, قَالَ: فَجَلَسَ, قَالَ: أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟ قَالَ: لَا وَالله جَعَلَنِي الله فِدَاءَكَ, قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ, قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟ قَالَ: لَا وَالله يَا رَسُولَ الله جَعَلَنِي الله فِدَاءَكَ, قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ, قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟ قَالَ: لَا وَالله جَعَلَنِي الله فِدَاءَكَ, قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ, قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟ قَالَ: لَا وَالله جَعَلَنِي الله فِدَاءَكَ, قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ, قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟ قَالَ: لَا وَالله جَعَلَنِي الله فِدَاءَكَ, قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ, قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ, وَقَالَ: اللهمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ, وَطَهِّرْ قَلبَهُ, وَحَصِّنْ فَرْجَهُ», فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ([256]).

---

[256]() مسند الإمام أحمد بن حنبل، (36/ 545)، برقم: (22211). وإسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح.

ولنا في رسول الله غ أسوة حسنة، حيث كان حليمًا ورءوفاً ورحيمًا ورفيقًا مع أصحابه، وقد قال تعالى: (ههےےئےكّكٌكٍوٌوٍو) [سورة التوبة:128].

ومن حرصه على الناس أن يؤمنوا بالله تعالى وحده: أنه كان يجد في قلبه حرقة على عدم إيمانهم، حتى قال تعالى: (ٹٹٹٹٹٹفٹفقق) [سورة الكهف: 6]، وفي الحديث عن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو ب قَالَ: لَمْ يَكُن النَّبِيُّ غ فَاحِشًا, وَلَا مُتَفَحِّشًا, وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»[257].

وعَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَال: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الله الجَدَلِيَّ يَقُولُ: سَأَلتُ عَائِشَةَ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ الله غ فَقَالَتْ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا, وَلَا مُتَفَحِّشًا, وَلَا صَخَّابًا فِي الأَسْوَاقِ, وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ, وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ[258].

هذا الرفق صفة الأنبياء السابقين أجمعين, فقد ذكر النبي غ عن نبي من الأنبياء أنه أوذي في سبيل الله حتى أدمي وجهه, ولكنه مع ذلك لم يدع عليهم, بل دعا لهم بالمغفرة والرحمة، فعَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ الله قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ الله غ يَحْكِي نَبِيًّا مِن الأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»[259].

وقد حثّ النبي غ أمته على التحلي بالرفق، والتخلي عن العنف، والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وإليكم بعضًا منها:

«إِنَّ الله رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ»[260]. وهذا هو الحديث الذي نحن بصدد شرحه.

والتحلي بالرفق يزين الرجل، كما يشينه التخلي عنه؛ فعَنْ عَائِشَةَ

---

[257]() صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب: صفة النبي غ ، برقم: (3559)، (ص: 597).
[258]() جامع الترمذي، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في خلق النبي غ ، برقم: (2016)، (ص: 465). وقال: هذا حديث حسن صحيح.
[259]() صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب: غزوة أحد، برقم: (1792)، (ص: 799).
[260]() ينظر تخريج هذا الحديث (ص: 13).

زَوْجِ النَّبِيِّ غ, عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ, وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»([261]).

وفي رواية عَنْها: أَنَّ النَّبِيَّ غ قَالَ: «مَا كَانَ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ, وَلَا عُزِلَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»([262]).

وفي رواية: عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ الله غ قَالَ: «مَا كَانَ الفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ, وَلَا كَانَ الحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ»([263]).

ومن أعطي الرفق فقد أوتي خيرًا كثيرًا، فعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِن الرِّفْقِ؛ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِن الخَيْرِ»([264]) الحديث.

ومن حُرِمَ الرفق فقد حُرِمَ الخير، فعَنْ جَرِيرٍ، عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «مَنْ يُحْرَم الرِّفْقَ يُحْرَم الخَيْرَ»([265]).

وإن الله تعالى يعين الرجل المتحلي بالرفق، فعَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُغَفَّلٍ عَن النَّبِيِّ غ قَالَ: «إِنَّ الله رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيَرْضَاهُ, وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى العُنْفِ»([266]).

يقول ابن حجر: «وَالمَعْنَى: أَنَّهُ يَتَأَتَّى مَعَهُ مِن الأُمُور مَا لَا يَتَأَتَّى مَعَ ضِدّه, وَقِيلَ: المُرَاد يُثِيب عَلَيْهِ مَا لَا يُثِيب عَلَى غَيْره, وَالأَوَّل أَوْجَه»([267]).

---

[261]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، برقم: (2594)، (ص: 1133).

[262]() مسند الإمام أحمد، (42/ 467)، برقم: (25709)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

[263]() سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب: الحياء، برقم: (4184)، (ص: 610).

[264]() جامع الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الرفق، برقم: (2013)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

[265]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، برقم: (2592)، (ص: 1132).

[266]() مسند الإمام أحمد، (27/ 360)، برقم: (16805).

[267]() فتح الباري لابن حجر، (10/ 449).

كما نهي عن استخدام العنف ونحوه من الضرب والشتم والسباب واللعن وغيرها، فضلاً عن القتل والاعتداء، فعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ غ: أَنَّ رَسُولَ الله غ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ الله رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ, وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى العُنْفِ, وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»[268].

بل أمر النبي غ صراحةً بالتحلي بالرفق لأم المؤمنين عائشة ل؛ فتقول: إِنَّ يَهُودَ أَتَوا النَّبِيَّ غ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ, فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُم, وَلَعَنَكُم الله, وَغَضِبَ الله عَلَيْكُمْ, قَالَ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ! عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ, وَإِيَّاكِ وَالعُنْفَ وَالفُحْشَ, قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ؛ فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ, وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ»[269].

يقول النووي: «وَفِي هَذِهِ الأَحَادِيث فَضْل الرِّفْق وَالحَثّ عَلَى التَّخَلُّق, وَذَمّ العُنْف, وَالرِّفْق سَبَب كُلّ خَيْر. وَمَعْنَى يُعْطِي عَلَى الرِّفْق، أَيْ: يُثِيب عَلَيْهِ مَا لَا يُثِيب عَلَى غَيْره».

وَقَالَ القَاضِي: «مَعْنَاهُ يَتَأَتَّى بِهِ مِن الأَغْرَاض, وَيُسَهَّل مِن المَطَالِب مَا لَا يَتَأَتَّى بِغَيْرِهِ»[270].

وقال المناوي مُبَيِّنًا فوائد الرفق: «لأنّ به تسهل الأمور, وبه يتصل بعضها ببعض, وبه يجتمع ما تشتت, ويأتلف ما تنافر وتبدد, ويرجع إلى المأوى ما شذ, وهو مؤلف للجماعات, جامع للطاعات, ومنه أخذ أنه ينبغي للعالم إذا رأى من يُخِلُّ بواجب أو يفعل محرمًا أن يترفق في إرشاده ويتلطف به»[271].

وقال الغزالي: «اعلم أن الرفق محمود, ويضاده العنف والحدة,

---

[268]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، برقم: (2593)، (ص: 1133).

[269]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب: لم يكن النبي غ فاحشًا ولا متفحشًا، برقم: (6030)، (ص: 1054).

[270]() شرح النووي على صحيح مسلم, (16/ 145).

[271]() فيض القدير للمناوي، (5/ 461).

والعنف نتيجة الغضب والفظاظة, والرفق واللين نتيجة حسن الخلق والسلامة, وقد يكون سبب الحدة الغضب, وقد يكون سببها شدة الحرص واستيلاءه, بحيث يدهش عن التفكر ويمنع من التثبت, فالرفق في الأمور ثمرة لا يثمرها إلا حسن الخلق, ولا يحسن الخلق إلا بضبط قوة الغضب، وقوة الشهوة، وحفظهما على حد الاعتدال؛ ولأجل هذا أثنى رسول الله غ على الرفق، وبالغ فيه»([272]).

فعلى الداعية المبارك -رجلاً أو امرأة- أن يتحلى بالرفق، وبالأخلاق الحسنة، ويبعد كل البعد عن العنف والغلظة والأخلاق الرذيلة؛ لأنها مفتاح كل شر بل هي الشر كله, كما أن الأخلاق الحسنة السنية مفتاح كل خير بل هي الخير كله.

ومن الرفق في الدعوة: أن يتصف الداعية بصفات حميدة وأخلاق حسنة، ومنها ما يلي:

1- **الإخلاص:** لا يمكن أن تنجح الدعوة، ويصل الداعية إلى هدفه المنشود إلا بالإخلاص لله وحده، وقد جاء في الحديث عن عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ا أنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله غ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ, وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى, فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا, أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا: فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»([273]).

وهذا أول حديث بدأ به الإمام البخاري رحمه الله كتابه الصحيح، تنبيهًا لأهميته البالغة، وحاجته القصوى، وبالأخص للدعاة والقائمين على الأعمال الخيرية.

2- **محبة الله ورسوله:** إن محبة الله تعالى ومحبة رسوله غ حافز قوي للتقدم في الدعوة، فكلما عظم هذا الحب في القلوب عظم في السلوك،

---

[272]() إحياء علوم الدين للغزالي، (3/ 184- 185).

[273]() صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب: بدء الوحي، برقم: (1)، (ص: 1).

فعليه أن يكون الداعي ثابتًا على استمرار المحبة في جميع الأوقات والأحوال والظروف.

3- **العلم:** إن العلم الشرعي سلاح الداعية، فبدونه يتخبط في المتاهات والمفازات، ويختطفه الشيطان في الطريق، ولكن إذا تسلح بسلاح العلم، فإنه ينجو بعد فضل الله تعالى من مكايد الشيطان وحبائله، فلذا يجب على الداعية أن تكون دعوته على بينة، وعلم بما يدعو إليه، كما قال تعالى عن نبيه أنه يدعو الناس إلى الله على بصيرة من أمره، فقال تعالى: (ﭽﭾﭿﮀﮁﮂﮃ ﮄﮅﮆ) [يوسف: 108]، والذي يدعو بغير علم قد يدعو إلى الشر ويحسبه معروفًا، أو ينهى عن المعروف ويحسبه منكرًا.

وإذا لم يكن عنده علمٌ في مسألة ما فليقل: «لا أدري»؛ فإنه نصف العلم، وقد حثّ سلفنا على التحلي بهذه الصفة الحميدة، كما كانوا يطبِّقونها في حياتهم، والأمثلة على ذلك كثيرة؛ فعن ابن مسعود أنه قال: من كان عنده علم فليقل به؛ ومن لم يكن عند علم فليقل: «الله أعلم» فإن الله قال لنبيه: (ﭑﭒﭓﭔﭕﭖﭗﭘﭙﭚ) [سورة ص:86][274].

وعن ابن سيرين أنه قال: «لأن يموت الرجل جاهلاً خير له من أن يقول ما لا يعلم»[275].

وسئل سعيد بن جبير عن شيء فقال: «لا أعلم»، ثم قال: «ويل للذي يقول لما لا يعلم: إني أعلم»[276].

وقال الشعبي: «لا أدري» نصف العلم[277].

وروي عن ابن عون أنه قال: كنت عند القاسم بن محمد إذ جاءه رجل فسأله عن شيء فقال القاسم: «لا أحسنه»، فجعل الرجل يقول: إني رفعت

---

[274]() إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية، (المجلد الأول), (2/64).
[275]() المرجع السابق، (المجلد الأول)، (2/127).
[276]() جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، (المجلد الأول) (2/66).
[277]() إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية، (المجلد الأول) (2/128).

إليك لا أعرف غيرك، فقال القاسم: «لا تنظر إلى طول لحيتي، وكثرة الناس حولي، والله ما أحسنه»، فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه: يا ابن أخي! الزمها فو الله ما رأيتك في مجلس أنبل منك اليوم، فقال القاسم: «والله لأن يقطع لساني أحب إلي من أن أتكلم بما لا علم لي به»([278]).

4- **التدرب على الحلم والرفق:** إن عملية الدعوة تحتاج إلى كثير من الرفق بالمدعو، وديننا الإسلامي دين المحبة والأخوة، ودين التواد والتراحم.

ومما جعل دعوة النبي غ ناجحة كونه غ لينًا هينًا رءوفًا رحيما رفيقًا بشوشًا حليمًا، يقول تعالى: (ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ) [سورة آل عمران:159]، وقال تعالى: (ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ) [سورة التوبة: 128], وقد أُمِر موسى وهارون عليهما السلام باللين في الدعوة لفرعون مع أنه من أطغى الطغاة، قال تعالى: (ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ) [سورة طه:43 - 44].

فليدرب الداعية نفسه على هذا الرفق والحلم، وليعلم أن الحلم بالتحلم.

5- **كما عليه أن يكون طليق الوجه فلا يكن عبوسًا:** فإن طلاقة الوجه تبشر بالخير، ويقبل عليه الناس، والوجه العبوس يسبب نفور الناس منه. وهو من المعروف الذي أمر النبي غ أمته: فعَنْ أَبِي ذَرٍّ ا قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ غ : «لَا تَحْقِرَنَّ مِن المَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلَقٍ»([279]).

قال النووي: «فِيهِ الحَثّ عَلَى فَضْل المَعْرُوف, وَمَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَإِنْ قَلَّ, حَتَّى طَلَاقَة الوَجْه عِنْد اللِّقَاء»([280]).

---

[278]() جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، (المجلد الأول) (2/66).

[279]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء، برقم: (2626)، (ص: 1145).

[280]() شرح صحيح مسلم للنووي، (16/ 177).

6- **الصبر:** إن من الحقائق الثابتة أن الداعية يواجه في دعوته متاعب ومشقات، وقد يرزأ بالرزايا والبلايا، وقد يبتلى بالأعداء والحاسدين، وقد يتلقى مقابل دعوته السخرية والاستهزاء، فعليه أن يصبر في مثل هذه المواقف ويتحمل الأذى ولا يغضب، بل يعفو ويصفح، ولكن لا يترك الدعوة ولا يرجع القهقرى ولا يتنازل عنها، فإن التخلف عن الطريق والتراجع منه والتنازل عن الهدف المنشود فإن معناه الخسارة، فلا تنجح دعوةٌ خاف صاحبها من مصاعب الطريق ومتاعبه ومشقاته، وقد أمر الله تعالى نبيه غ بالصبر فقال: (ڑ ک ک ک گ گ) [سورة المزمل:10]. وقال: (ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئى ئى ئى ی) [سورة النحل:127].

والابتلاء من سنة الدعوة، ولم يسلم منه أحد حتى الأنبياء والمرسلون، فبعد نزول أول وحي حينما ذهبت خديجة ل بنبينا محمد غ إلى ورقة بن نوفل لكي يطمئنه من الحادث، فبعد سماع القصة أخبر ورقة أنه نبي، وأنه يبتلى في الدعوة حتى يخرجه قومه من مكة، فاستغرب النبي غ، وقال: أو مخرجِيّ هم؟ فأجابه نعم. وهذا من سنة الله لكل من قام بهذه المهمة الشريفة. فعنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ ل في حديث بيان أول الوحي، وفيه: أن ورقة قال: «هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ الله عَلَى مُوسَى, يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا! لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ! فَقَالَ رَسُولُ الله غ: أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ»[281]. فلا بد من الصبر والمثابرة ليصل الداعية إلى الرفق المنشود.

7- **المواصلة والاستمرار في الدعوة،** وعدم الاستعجال للنتائج والثمار. فليبذل كل داعية بما أوتي من قوة في سبيل دعوته، يقول الشاعر:

على المرء أن يسعى إلى الخير جهده وليس عليه أن تتم المقاصد

وخير من قول الشاعر قول النبي غ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ؛ فَجَعَلَ

---

[281]() صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب: بدء الوحي، برقم: (3)، (ص: 2).

يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ, وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلَانِ, وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّهْطُ, وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ»[282].

وإذا علم الداعية هذا المبدأ وأخذ به فإنه يعينه على الرفق، ويصل إلى هدفه المنشود.

8- **التواضع وعدم الكبر:** إن الناس يحبون المتواضع الذي لا يتجبر عليهم ولا يتكبر، وللداعية في رسول الله غ أسوة حسنة، فعن أَنَس بن مَالِكٍ قَالَ: إِنْ كَانَت الأَمَةُ مِنْ إِمَاءِ أَهْلِ المَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ الله غ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ[283].

وهذا التواضع من أعظم العوامل للوصول إلى الرفق، ومن ثم نجاح الدعوة بإذن الله تعالى.

9- **أن لا يناقض عمله قوله:** من المهم للداعية أن لا يكون ممن يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم؛ فإن هذه خصلة ذميمة وفعل قبيح، قال تعالى: (ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ) [سورة الصف:2-3].

وأنكر تعالى على بني إسرائيل في أمرهم الناس بالبر ونسيان أنفسهم، فقال: (ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ) [سورة البقرة: 44].

فالتناقض بين القول والفعل علامة على ضعف المحبة لله تعالى ولرسوله عليه الصلاة والسلام وعدم صدقه.

10- **البدء بالأهم فالمهم:** ويدل عليه حديث معاذ حينما بعثه إلى اليمن، ففي الصحيحين أن رسول الله غ قال له: «**إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ, فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله, فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الله قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ, فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الله قَدْ**

---

[282]() صحيح البخاري، كتاب الطب، باب من لم يرق، برقم: (5752)، (ص: 1015- 1016).
[283]() صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الكبر، برقم: (6072)، (ص: 1060).

فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً, تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ, فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ, وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ»([284]).

ومما يجب على الداعية: أن يبدأ بالأهم وهو التوحيد، ثم يدخل في الدعوة إلى بقية الشرائع، والرفق من أعظم المجالات لتحقق هذا المبدأ.

11- **تنوع البرامج:** البرامج الدعوية إذا كانت على نمط واحد؛ فإن المدعو قد يمل، لذا لا بد من تقديم البرامج المتنوعة، إذا كانت البرامج متنوعة تشد انتباه المستمعين، وتجذب مشاعرهم، وتترك أثرًا عميقًا في قلوبهم، ومن ثمّ على سلوكهم، ويرتد هذا على سلوك الداعية فيتعود على الرفق.

12- **أن يجتنب الإفراط والتفريط في الدعوة،** فلا يقصر ولا يتجاوز الحد، والطريق الوسط هو المطلوب في جميع الأمور، وخير الأمور أواسطها، وإذا اعتاد ذلك نجح بإذن الله تعالى.

13- **معرفة المكان والزمان والحال** الذي يمارس فيها الدعوة، فكل ذلك يعين على نجاح دعوته، والسير فيها سيراً حسناً، وكل هذا يعينه بإذن الله تعالى على السير في سبيل الرفق.

14- **إعطاء كل ذي حق حقه،** في نوعية الخطاب والكلام، فالرجال يختلفون عن النساء، والصغار يختلفون عن الكبار، وهكذا.

15- ومن الرفق في الدعوة إلى الله لأ: **تقدير المصالح والمفاسد الشرعية،** فيعمل للمصالح وتكثيرها، ويدرأ المفاسد ويقللها. وهذه قاعدة عظيمة من قواعد الشرع، وأصل عظيم من أصوله، وقد استعملت هذه

---

[284]() صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب: بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، برقم: (4347)، (ص: 736)، واللفظ له، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، برقم: (19)، (ص: 31).

القاعدة في كثير من أحكام الشريعة.

وهناك نماذج كثيرة استعمل فيها النبي غ هذه القاعدة، فقد جاء في الحديث عن أَنَس بْن مَالِكٍ أنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي المَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ الله غ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي المَسْجِدِ, فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ الله غ : مَهْ! مَهْ! قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «**لَا تُزْرِمُوهُ دَعُوهُ, فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ, ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله غ دَعَاهُ, فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذِهِ المَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا البَوْلِ وَلَا القَذَرِ؛ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ الله عَزَّ وَجَلَّ, وَالصَّلَاةِ, وَقِرَاءَةِ القُرْآنِ**», أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ الله غ , قَالَ: «فَأَمَرَ رَجُلًا مِن القَوْمِ, فَجَاءَ بِدَلوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ»[285].

يقول النووي في شرح الحديث: «وَفِيهِ: دَفْع أَعْظَم الضَّرَرَيْنِ بِاحْتِمَالِ أَخَفِّهِمَا; لِقَوْلِهِ غ: «دَعُوهُ».

قَالَ العُلَمَاء: كَانَ قَوْله غ: «دَعُوهُ» لِمَصْلَحَتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا: أَنَّهُ لَوْ قَطَعَ عَلَيْهِ بَوْله تَضَرَّرَ، وَأَصْل التَّنْجِيس قَدْ حَصَلَ، فَكَانَ احْتِمَال زِيَادَته أَوْلَى مِنْ إِيقَاع الضَّرَر بِهِ. وَالثَّانِيَة: أَنَّ التَّنْجِيس قَدْ حَصَلَ فِي جُزْء يَسِير مِن المَسْجِد فَلَوْ أَقَامُوهُ فِي أَثْنَاء بَوْله لَتَنَجَّسَتْ ثِيَابه وَبَدَنه وَمَوَاضِع كَثِيرَة مِن المَسْجِد. وَالله أَعْلَم[286].

وكذلك تهديم الكعبة وبناؤها من جديد على قواعد إبراهيم، فكان النبي غ يريده، ولكن الذي منعه من القيام بما أراد أن القوم كانوا حديثي عهد بالجاهلية، فقد يؤثر هذا العمل على قلوبهم، ويؤدي إلى التنافر من الإسلام، والرجوع إلى الكفر، كما يشير إليه حديث عائشة ل: أَنَّ النَّبِيَّ غ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ! لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالبَيْتِ فَهُدِمَ, فَأَدْخَلتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ, وَأَلزَقْتُهُ بِالأَرْضِ, وَجَعَلتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا

---

[285]() صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب: وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، برقم: (285)، (ص: 133).

[286]() شرح صحيح مسلم للنووي، المجلد الأول، (1/ 191).

غَرْبِيًّا, فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ»[287] الحديث.

أيضًا: إن الله حرّم المحرمات من الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله، ولكن أباحها عند الاضطرار؛ كما قال تعالى: ﴿ڑڑکککگگگگگگگگ ڱڱںںڻڻۀۀ﴾ [سورة البقرة:173].

يقول ابن كثير: «أباح تعالى ذلك عند الضرورة والاحتياج إليها عند فَقْدِ غيرها من الأطعمة»[288]. فإذا اضطر الإنسان إليها وخاف على نفسه الهلاك إن لم يتناولها أبيحت له.

وكذلك تدرأ الحدود بالشبهات؛ كما جاء في الحديث عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله غ: «ادْرَءُوا الحُدُودَ عَن المُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ, فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ, فَإِنَّ الإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي العَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي العُقُوبَةِ»[289].

كما لا تقطع يد السارق في الغزو؛ لأنه وقت يحتاج المسلمون إلى التكاتف والمعاونة، وائتلاف الكلمة فيما بينهم، وفي إقامة الحد عليه في هذا الوقت مظنة فتنة لهذا الشخص؛ فلهذا لا تقطع؛ فعَنْ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ غ يَقُولُ: «لَا تُقْطَعُ الأَيْدِي فِي الغَزْوِ»[290].

وغيرها من الأمثلة كثيرة، التي يتضح منها أن مراعاة قاعدة جلب المصلحة ودرء المفسدة أمر ضروري، وبالأخص للدعاة أن يراعوها حتى لا تتجه الدعوة إلى أمر مجهول، أو جهة مجهولة، أو يكون نفعها أقل، والله أعلم.

هذه بعض الجوانب المشرقة في الرفق بالدعوة, وبعض الخصال

---

[287]() صحيح البخاري، كتاب الحج، باب: فضل مكة وبنيانها، برقم: (1586)، (ص: 257).
[288]() تفسير القرآن العظيم لابن كثير، (1/294).
[289]() جامع الترمذي، كتاب الحدود، باب: ما جاء في درء الحدود، برقم: (1424)، (ص:345).
[290]() جامع الترمذي، كتاب الحدود، باب: ما جاء أن لا يقطع الأيدي في الغزو، برقم: (1450)، (ص:352). وقال: «هذا حديث غريب».

الحميدة التي إذا اتصف بها الداعي أصبح داعية حقاً إلى الله بعمله قبل أن يكون بكلامه، وبسلوكه قبل أن يكون بتوجيهه، ويكون محسنًا في دعوته، فيؤتى أجره، ويعم نفعه، جعلني الله وإياكم كذلك.

□◄◄ ►►□

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد كنا وأنتم فيما مضى من الصفحات مع هذا الحديث العظيم الذي يدل على مبدأ عظيم من مبادئ الدين، فمن أهم ما خرجنا به من القضايا العظيمة:

أن الرفق مبدأ إسلامي عظيم، وأنه صفة حميدة، يجب على كل من يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتحلى بها، كما يجب عليه أن يتخلى بضدها، وهي العنف؛ فإن معظم الشر من العنف ومعظم الخير من الرفق، وقد يدل عليه حديث عائشة الصديقة بنت الصديق ب: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ, وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»[291].

كما تعرفنا من خلال هذه العجالة السريعة على معنى الرفق، وأهميته في الإسلام، وأتينا بشيء من الإطناب على مباحث تعامل العبد مع الله تعالى على أساس الرفق، وبيان اسمه تعالى «**الرفيق**»، وبينا الرفق مع الخلق على العموم: من الوالدين، والزوجين مع بعضهما البعض، والأولاد، والأرحام، والجيران، والعامة من المسلمين، والرفق بالحيوانات، مستدلين من الكتاب والسنة، وأقوال السلف الصالح رحمهم الله أجمعين.

كما تعرضنا لمبحث الرفق في الدعوة، وشيء من آدابها، وصفات الداعية، والأسباب التي تحصل بها النجاح للدعوة، ثم الخاتمة.

فعلى المسلم الحصيف أن يحاول جهده وإمكاناته التمسك بهذا الجانب، حتى يحوز رضا الرب تبارك وتعالى، ويصل إلى هدفه وغايته في الدنيا

---

[291]() صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، برقم: (2594)، (ص: 1133).

والآخرة، وفق الله تعالى ذلك لكل مسلم، إنه سميع قريب مجيب.

هذا وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا الجهد المتواضع من المدخرات في الحياة وبعد الممات، وما كان فيه من صواب وخير فمن الله وحده، وأسأله الثواب والجزاء الحسن عليه، وما كان فيه غير ذلك فمني ومن الشيطان, وأسأل الله العفو عن التقصير والزلل والخطأ.

وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه
أ. د. فالح بن
محمد بن فـالح الصغيّر
المشرف العام على موقع شبكة السنة وعلومها

faleh@alssunnah.com

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	5
نص الحديث	11
الوقفة الأولى: تخريج الحديث	13
الوقفة الثانية: مع مفردات الحديث	16
الوقفة الثالثة: الرفق: مفهومه ومجالاته	18
الوقفة الرابعة: تسمية الله تعالى بـ«الرفيق»	27
الوقفة الخامسة: تأصيل مبدأ الرفق في مجالاته المتنوعة	32
الوقفة السادسة: الرفق بعباد الله	52
أولاً: الرفق مع عامة المؤمنين	52
ثانيًا: الرفق بالوالدين	61
ثالثًا: الرفق بين الزوجين	73
رابعًا: الرفق بالأولاد	83
خامسًا: الرفق بالنساء	89
سادسًا: الرفق بالأرحام والأقرباء	91
سابعًا: الرفق باليتامى	94
ثامنًا: الرفق بالجيران	96
تاسعًا: الرفق بالأصحاب	101
عاشرًا: الرفق بالحيوانات	102
الوقفة السابعة: الرفق في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	111
الخاتمة	126